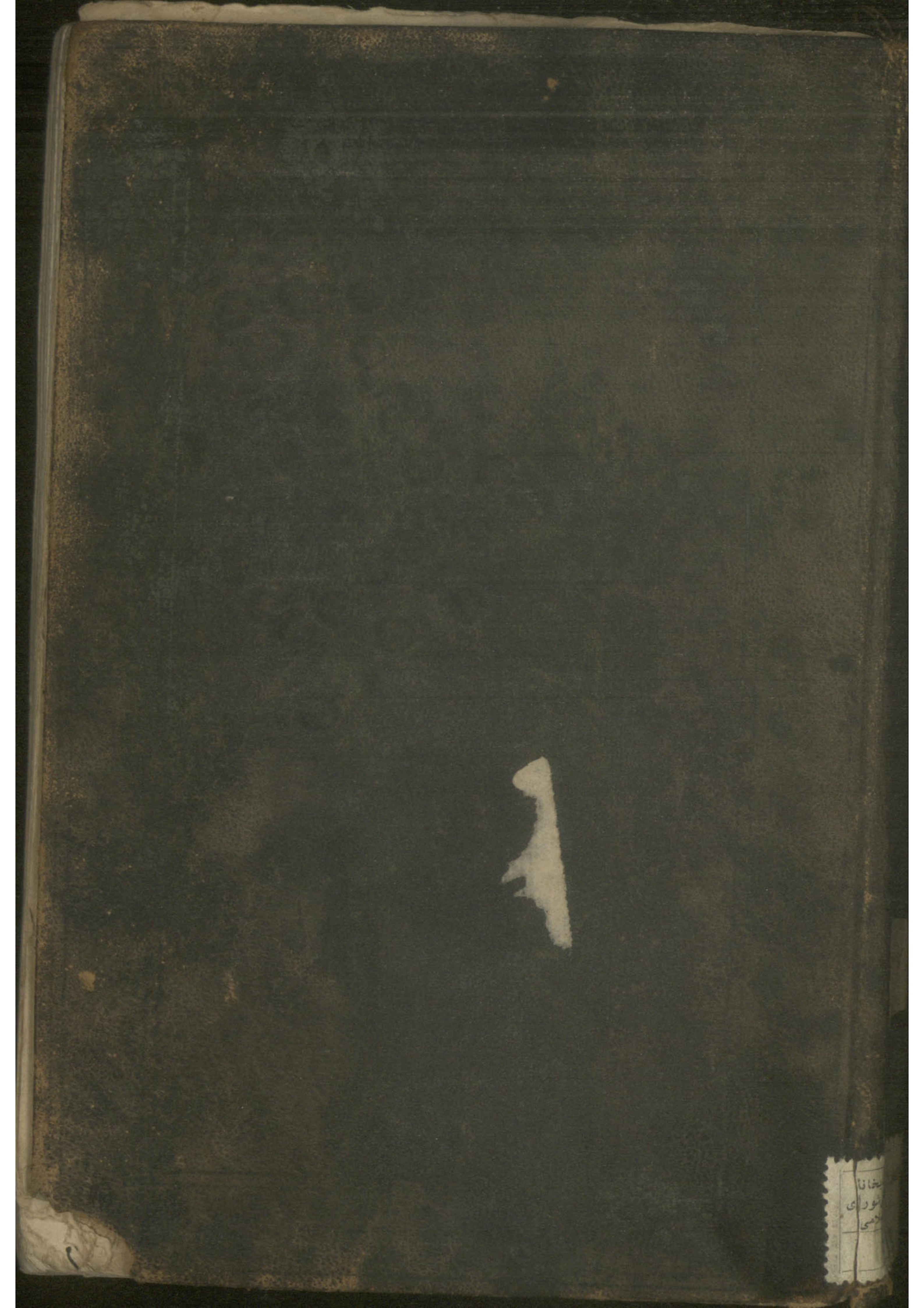
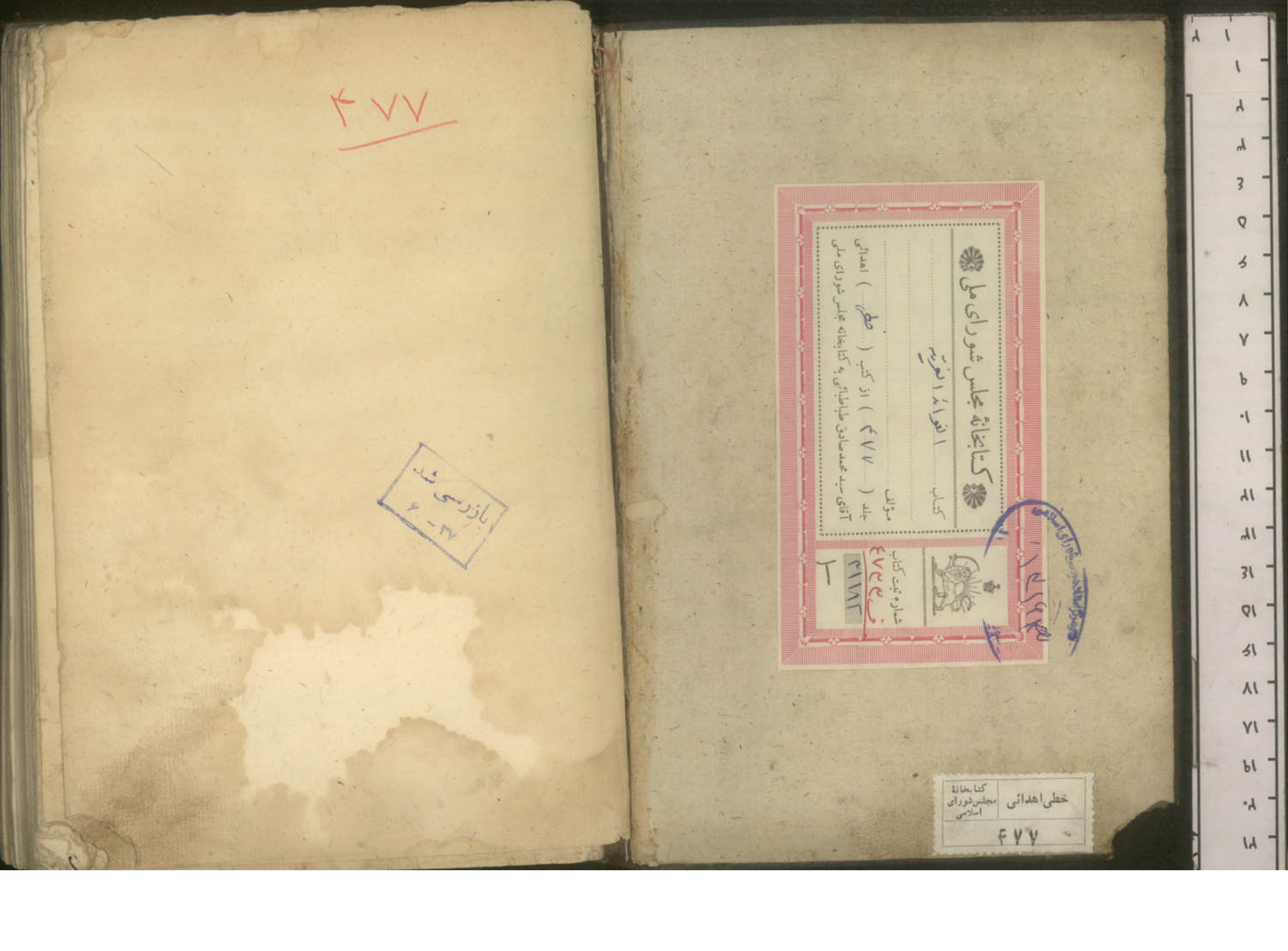
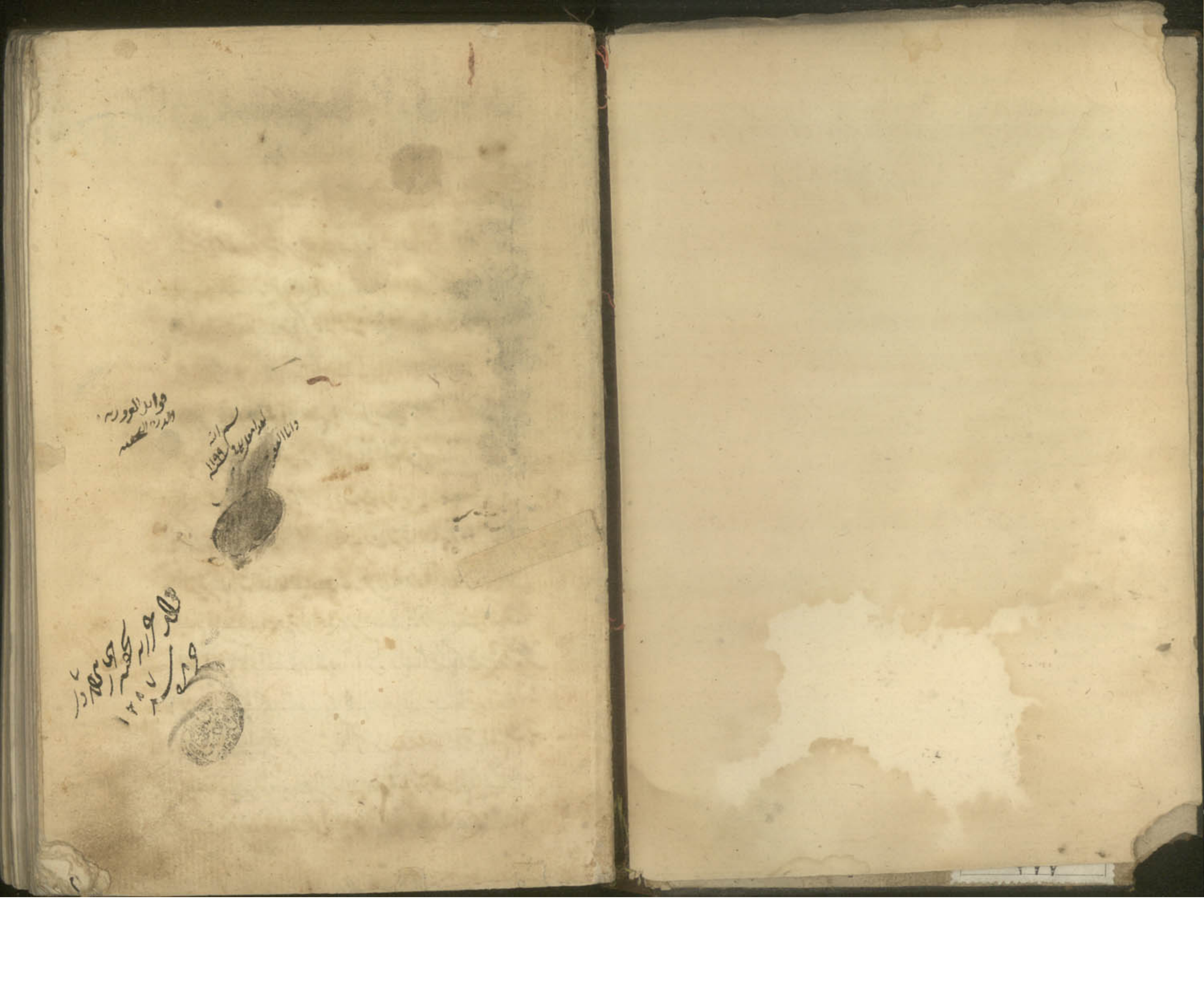



کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
کتاب ..... الفوائد الغریة
مؤلف
جلد (۴۷۷) از کتب (خطی) اهدائی
آقای سید محمد صادق طباطبائی به کتابخانه مجلس شورای ملی
شماره ثبت کتاب
۲۱۱۸۳
خطی اهدائی
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
۴۷۷
بازرسی شد
۳۷ـ۶
۴۷۷


۴۷۷
بازرسی شد
کتابخانهٔ مجلس شورای ملی
خطی اهدائی
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
۴۷۷





بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

رب اشرح لي صدري ويسر لي امري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي الحمد لله الذي تاهت في
[illegible] ذاته علوم العلماء وحارت في فهم ادراك كنه صفاته عقول
العقلاء [illegible] قصرت عن ذكر كمال النعمة [illegible] وخرست عن شكر آلائه السن
الفصحاء وعجزت عن تحقيق ما هيته [illegible] الاذكياء وليس كمثله شيء في الارض
ولا في السماء والصلوة والسلام على افضل اصفياء المرسلين لهداية المتحيرين
الى لايح توحيده ومعرفته واكمل انبيائه المبعوثين لدلالة المسترشدين
الى سبيل دينه وشريعته محمد صلى الله عليه وآله [illegible] الذي
ببركته خلقت الارضون والسموات وعلى عترته الطاهرة وذريته الفاخرة
الذين جعلهم الله اعلاما للعباد ومنارا في البلاد وادلاء على صراط [illegible] ليلجأوا
اليهم في المشكلات وينزلوا عليهم في المعضلات وليستغنوا بذلك عن
التمسك بالآراء المضلة والاهواء المزلة وليهلك من هلك عن بينة ويحيى
من حي عن بينة لاسيما الجوهر النوراني والعالم الرباني الذي بنور هدايته يهتدي المهتدون
والى ظل حمايته يلتجئ [illegible] شرف الاشراف وصاحب الاعراف امام المشارق
والمغارب امير المؤمنين علي بن ابي طالب صلوة دائمة بدوام غالب كل غالب
اما بعد فاني بعد ما [illegible] شطرا من الاعوام الى تحصيل العلوم باصنافها وجهت

قدرا من الايام الى كتب المعارف باكنافها فصرفت جزءا من الزمان [illegible]
[illegible] العلماء وصرفت بعضا من الاوان في ادراك مباحث براهين الحكماء واتعبت
طبعي بالرياضة للتعلم [illegible] نفسي للنظر على تقارير الكتاب و
تفحصت عن صحف الحكماء والمتكلمين وتصفحت في كتب الفقهاء والمحدثين وتتبعت
الاخبار واطلعت على الآثار وجدت الخير كل الخير في كلام الائمة الاطهار عليهم صلوات
الملك الغفار [illegible] لنيل السعادة في الدارين وسعادة النشأتين فليتمسك
باخبار الائمة المصطفين [illegible] ما يتخلص بها من شقاوة الرديئة و
يتوصل بها الى السعادة الابدية هو تحصيل المعارف اليقينية وتكميل القوى
الدينية لكن من ينبوع الحق وعين اليقين لا من كتاب الله وسنة سيد المرسلين وعترته
الائمة المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين وعرفت ان كل من تمسك [illegible] في
البحر العميق [illegible] هذا الطريق بل [illegible] متفلسفة يونان الذين [illegible] اهواءهم
[illegible] الحكمة والبرهان واعتمد في تشييد اساس دينه وشريعته وتمهيد قواعد
مذهبه وطريقته على عقولهم الفاسدة وآرائهم الكاسدة [illegible] منهم لشبهاتهم
التي لا تفيد ظنا ولا وهما من البراهين التي يحصل منها اليقين في اصول الدين ضل و
غوى وغرق في الهوى وبعد عن طريق الهدى فلعمري لكن هدايتهم ضلالة وشفاؤهم بلاء و
نجاتهم ابتلاء ومدار انظارهم على الرد والتشكيك ومناط افكارهم على الباطل
الركيك اكثرهم بل كلهم مخالفة للشريعة الغراء بل قلما يوافق راي طائفة منهم راي طائفة
اخرى وايقنت انه ليس [illegible] سيما [illegible] غير موافقة لمذهب الحكماء

قد قال بغير الحق السيف اذ لم يعرف اهل العقلاء الكاملين في الحكماء الهادين عليهم
اهل بيت سيد المرسلين عليهم نفس العقل وروح العلم والبرهان الصحيح والتبيان
الصريح والحق اليقين بلا نزاع ثم اني قد اعتصمت بكتاب الله العزيز الجبار و تمسكت
بالحبل الائمة الابرار صلوات الله عليهم ما دام الليل والنهار فاعتقدت في الاصول
ما ورد عنهم واعتمدت في الفروع على ما صدر منهم والحمد لله الذي هدانا لهذا
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولما مضت مدة من الزمان التمس بعض الاخوان
من اهل الكمال في العلم والايمان ان اكتب مختصرا في الاصولين مقتصرا على ما ورد عن الائمة
المعصومين مبينا فيه مذهب المختار بين الاصوليين والاخباريين فاعتذرت بتشتت
البال وتشويش الحال لكثرة حدوث الحادثات وتشتت ورود صروف الافات حتى
ذهبت اثار العلماء واشتغلت انوار الفضلاء ووقعت اعلام الاعلام واندرست
رسوم اهل الاسلام وجلس في مجالسهم من حسن اراء قيد التقليد وفي ترجيح المسائل
في مذهبه ابيه فافتى الناس بغير علمهم وقال في دين الله ما لم يعلم كما قال رسول الله صلى
الملك العلام عليه وآله افضل الصلوة والسلام ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه
من الناس ولكن يقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالما اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا
فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا فيا لها من مصيبة عظيمة نفقت القوم وخربت
البلاد مع قلة الزاد ونفقر الاستعداد فلم يقنع بالجواب وزاد في الخطاب فتوكلت
على الله تعالى وشرعت بحوله وقوته في تحرير مسئوله على الوجه الانيق والطور الرشيق و
ذكرت فيها ما لاح من الحق وان رغمت منه المراغم ولا اخاف في الله لومة لائم وجرحت.

من الله عز وجل ان يجعله ذخيرة ليوم الدين وتبصرة لطلاب الحق واليقين وان يعصمني عن
موارد الزلل ويصونني عن الخطأ في القول والعمل ولما كان شمول هذا التوفيق من بركات مصدر
العلم والتحقيق اعني النور الجلي والولي العلي الاية العظمى والعروة الوثقى سيد الوصيين
امير المؤمنين علي ارواحنا فداه وحشرني معه يوم اللقاء في مشهده المنور المشرف اعني
النجف الاشرف سميته بالفوائد الغروية والدرر النجفية ورتبته على مقدمة ومقصدين
وهو حسبي ونعم الوكيل **اما المقدمة** ففي ذكر مجمل ما يجب على المكلف في تحصيله من
العلوم والمعارف فعلى ما يجب ان يتمسك به وفيها فصلان **الفصل الاول**
في بيان ما يجب التمسك به مجملا اعلموا ايها الاخوان الطالبون للعلم والعرفان
المتجنبون عن رذائل الجهل والطغيان هداكم الله الى طريق الحق وجنبكم الضلال وسقاكم
من الرحيق المختوم من زلال السلسبيل ان الله تبارك وتعالى لم يخلقكم عبثا ولم يترككم
سدى بل خلقكم لاجل عبادته ودعاكم لفعل طاعته كما قال سبحانه في كتابه المجيد وانه
الحميد وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ وقال تعالى
أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ
ولما كان ذلك فرع العلم به وبعد الاطلاع عليه لامتناع التكليف بالمجهول و
استحالة توجه النفس اليه وكان هذا العلم ايضا موقوفا على معرفة المعبود وصفاته
ومنوطا بالعلم به وباياته اوجب علينا العلم وتحصيله والزم علينا تكميله وتحصيله
كما قال عز من قائل اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ
مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا الاية وفرق بين العلماء والجهلاء

بين بعض اولئك وخفض بعض هؤلاء فقال سبحانه يرفع الله الذين
آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات وقال هل يستوي
الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر اولوا الالباب
وحيث كان ايجاب العلم علينا مستلزما لوجوب تعليمه علينا بديهة علّم كما
قال علّم الانسان ما لم يعلم ولقد فعل وفتح لنا ابوابا من العلم فمن ذلك خلقه
فينا القوى الدراكة من الحواس الظاهرة والباطنة والعقل الذي به نميز بيننا و
بين الحيوانات وبه رجحنا فضلنا على سائر المخلوقات وفهمنا الحجج والبراهين والآيات
وكان ظهوره بعد ذلك لنا وابداعه فينا واراءته ايانا عجائب الخلق وبدايع الصنع
والآيات اللائحة والبينات الواضحة التي دلت على وجود صانعها في كل حال ونطقت
بكمال خالقها بلسان مقال كما اشار اليه سبحانه وقال سنريهم آياتنا في
الآفاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق الآية وسنفصل ذلك
ان شاء الله تعالى والآن نقول لا ريب لمن كان ذا مسكة من صحيح عقله وتفكر بصحيح فهمه في
هذه البدايع العجيبة والصنايع الغريبة ايقن ان له ربا حكيما عليما قادرا قاهرا لا يجوز
عليه الظلم والقبيح ولا شك لمن انكر بعد فتح هذا الباب انه مستحق للعقاب ولكنه
سبحانه من تفضله واحسانه لم يكتف بذلك وفتح بابا آخر ايضا فقال وما
كنا معذبين حتى نبعث رسولا فبعث الى عباده الانبياء وجعل لهم الخلفاء حتى
بينوا لهم معالم دينهم واوضحوا لهم السبيل لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل
ونصر انبيائه بالبيان واثبت نبوتهم بالدليل والبرهان فمنهم نبينا محمد صلى

الذي

الذي بعثه الله على جميع العالمين وجعله خاتم النبيين وايده بالآيات البينات
مثل القرآن المبين والمعجزات التي اشتهرت في المشرقين منها الكتاب المجيد وشق
القمر وتسبيح الحصا واتيان الشجرة وغيرها من المعجزات والآيات التي تواترت و
تظافرت وقد قيل بصدور الف معجزة منه صلى الله عليه وآله ولعمري انها تعدت
عن الالاف اذ في كل مسئلة من المسائل الدينية وكل اثر من الآثار النبوية حكمة
عظيمة كاملة ودقيقة لطيفة فاضلة تهدي الى صدق نبوته وترشد الى حقية
دعوته لكنها خفية لا تظهر الا لمعتبر فاعتبروا يا اولي الابصار وحيث
تشهد بديهة العقل بانه لا يجوز على الله تقرير كاذب اتى بمثل هذه المعجزات
يجب علينا تصديقه والاقرار بنبوته فاذا آمنا به لزم علينا الطاعة في كل
ما امرنا به ومتابعته في جميع ما نهانا عنه كما قال تعالى ما آتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ولقد بلغ صلى الله عليه وآله ما ارسل
به واخبر عن ربه ودعا امته الى النجاة وحثهم على الطاعات وعلمهم العبادات حتى
انه لما انقضت مدته وقربت رحلته خلف فيهم كتاب الله واهل بيته و
اوجب عليهم التمسك بهما وحرم التخلف عنهما فقال بالنص المتواتر الذي ذكره
جميع فرق الاسلام اني تارك فيكم الثقلين وفي بعض الروايات خليفتين ان
اخذتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتي اهل بيتي لن يفترقا حتى يردا علي الحوض وقد
اتفق المسلمون ان اهل البيت علي وذريته الطاهرون فيجب علينا اطاعتهم ومتابعتهم
والاخذ بافعالهم واقوالهم والى ذلك اشار سبحانه وتعالى حيث قال اطيعوا الله

مع الآية والقاعدة
ه سنه دام فضله

واطيعوا الرسول واولى الامر منكم ثم بينوا لنا ما نحتاج اليه في دينهم و
اوضحوا لنا الامر ... ومن تتبع ذلك ووضح وظهر له ليس لنا الا التمسك
بالكتاب والسنة او ما يستند بهما ويرجع اليهما ولم يعهد ذلك من الوجوه العقلية والا فيه
الوهمية التي اشتهرت بين المخالفين بحيث سرت الى قوم من الاماميين لا دخل لها في
الامور الدينية والمسائل الشرعية قال العالم عليه السلام من اخذ دينه من كتاب الله وسنة
نبيه صلى الله عليه وآله زالت الجبال قبل ان يزول ومن اخذ دينه من افواه الرجال ردته
الرجال وسنذكر فيما بعد بتفصيل كلما ذكر ونبين تحقيق جميع ما ذكر ان شاء الله تعالى

الفصل الثاني في ذكر بعض الاخبار المؤيدة لما ذكر وبيان شيء من فضل ه سطر
العلم والتفقه وما يتعلق بذلك حدثني الشيخ العلامة والعالم الفهامة زبدة
العلماء المحققين وشيخ المسلمين والمحدثين وخادم اخبار الائمة المعصومين شيخي واستادي
ومن عليه في العلوم الشرعية اعتمادي ذو المفاخر والمآثر مولانا عبد الباقي ... عن جم
غفير من العلماء الاعلام والفضلاء العظام منهم والده المحيي لآثار اهل بيت النبي الكرام
العالم العامل التقي الواصل الى رضوان ربه العلي مولانا محمد تقي نور الله مرقده
عن شيخ الاسلام والمسلمين بهاء الملة والحق والدين محمد العاملي قدس الله روحه عن
والده الفقيه النبيه حسين بن عبد الصمد الحارثي عن الشيخ الجليل افضل المتأخرين
زين الملة والحق والدين الشهير بالشهيد الثاني رفع الله درجته كما شرف خاتمته ح
وحدثني ايضا والسيد السند الفاضل المعتمد خالي واستادي في اكثر جميع العلوم استادي
العالم العامل الفاضل الاوحد الاكمل الامير محمد صالح مد الله تعالى اطناب ظلاله على الشر

والد

والده عن جماعة من مشايخه منهم شيخنا العلامة المكرم كما تقدم ح واخبرني اجازة
عدة من اصحابنا ومنهم الشيخ العالم الزاهد الزكي قاسم بن محمد الكفطي طاب ثراه بالغري
اثره ربه عن جماعة من مشايخه منهم الشيخ الجليل ذو المجد الاثيل السيد نور الدين عن
اخويه لابيه السيد المحقق السالك السيد محمد صاحب المدارك واخيه لامه الشيخ المحرر
المقرر الراقي اعلى مراتب التقى الشيخ حسن صاحب المعالم والمنتقى كلاهما عن والده السيد
العالم الزكي علي بن الحسين بن ابي الحسن الموسوي عن الشيخ الشهيد رضوان الله عليهم
ح والشيخ العالم الرباني احمد بن محمد بن يوسف البحراني عن جمع من مشايخه منهم والده عن
الشيخ الجليل علي بن سليمان عن الشيخ البهائي عن والده عن الشهيد قدس الله ارواحهم
ح والشيخ الواصل الى رحمة الله رب العالمين صفي الدين عن والده العالم الزاهد
المرضي الشيخ فخر الدين الطريحي عن جماعة من مشايخه منهم الامير الكبير الامير شرف الدين
علي الحسيني عن شيخه الاكبر الامير فيض الله الحسيني عن شيخه المحقق الشيخ حسن
جمع من مشايخه كالسيد العالم علي بن ابي الحسن الموسوي والسيد العابد نور الدين علي
بن فخر الدين الهاشمي والشيخ الجليل الحسين بن عبد الصمد الحارثي عن الشهيد قدس
الله ارواحهم ح عن الامير شرف الدين علي عن السيد الفاضل الكامل ميرزا
محمد الاسترابادي عن الشيخ ابراهيم عن والده الشيخ محمد حسين بن الحسن الميسي المجاور بحائر
عن شيخه العالم عبد الله بن محمد العاملي عن الشيخ الفاضل علي بن محمد بن الحسن بن الشهيد عن
شيخه النجيب علي بن محمد بن عليبي عن شيخه المحقق السيد محمد عن والده عن الشهيد طيب الله
تربتهم عن جماعة من المشايخ الكرام منهم الشيخ الاجل نور الدين علي بن عبد العالي الميسي

عن الشيخ الإمام عن الشيخ شمس الدين محمد بن المؤذن الجزيني عن الشيخ الفاضل
ضياء الدين علي ولد الشيخ السعيد الشهيد شمس الدين محمد بن مكي قدس الله أرواحهم
ومنهم الشيخ الجليل جمال الدين أحمد بن خاتون عن الشيخ الكامل المحقق نور الدين علي بن
عبد العالي الكركي العاملي عن الشيخ الورع علي بن هلال الجزائري عن الشيخ العابد أحمد بن
فهد الحلي عن الشيخ زين الدين علي بن الخازن عن شيخنا الشهيد محمد بن مكي رحمهم الله تعالى
عن جم غفير من مشايخه الكبار كالسيد المحقق عميد الدين عبد المطلب الحسيني والشيخ
المحقق فخر الدين محمد بن العلامة والمولى الفاضل مولانا قطب الدين الرازي وغيرهم
عن العلامة المشهور في المشارق والمغارب جمال الدين الحسن بن مطهر الحلي عن شيخه شيخ
المحققين نجم الدين أبي القاسم جعفر بن الحسن بن سعيد الحلي عن السيد فخار بن معد الموسوي
عن شاذان بن جبرئيل القمي عن محمد بن أبي القاسم الطبري عن ابن الشيخ ح وعن
العلامة عن السيد الطاهر رضي الدين علي بن طاووس عن الحسين بن أحمد السوراوي
عن الشيخ الطبري عن الشيخ الفقيه أبي علي عن والده الأجل شيخ الطائفة
أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي طهر الله مرقدهم ح وعن العلامة عن أستاذه سلطان الحكماء
والمتكلمين خواجه نصير الدين محمد الطوسي عن والده محمد بن الحسن عن السيد الجليل فضل الله
الراوندي عن السيد المجتبى بن الداعي الحسني عن الشيخ الطائفة طابت تربتهم عن الشيخ
الأكمل المفيد محمد بن محمد بن النعمان الحارثي نور الله مرقده عن الشيخ الكامل أبي القاسم
جعفر بن قولويه رحمه الله عن الشيخ الجليل ثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني شكر الله
سعيه وأجزل أجره عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سنان عن ابن مسكان

عن الحسين الصيقل قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول لا يقبل الله عملا إلا بمعرفة ولا معرفة
إلا بعمل فمن عرف دلته المعرفة على العمل ومن لم يعمل فلا معرفة له ألا إن الإيمان بعضه من بعض
ه وبالإسناد السابق عن محمد بن يعقوب الكليني عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى بن
عبيد عن يونس بن عبد الرحمن عن أبي جعفر الأحول عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا يسع الناس
حتى يسألوا ويتفقهوا ويعرفوا إمامهم ويسعهم أن يأخذوا بما يقول وإن كان تقية
ه محمد بن يعقوب عن محمد بن أبي عبد الله رفعه عن يونس بن عبد الرحمن قال قلت لأبي الحسن الأول عليه السلام
بم أوحد الله فقال يا يونس لا تكونن مبتدعا من نظر برأيه هلك ومن ترك أهل بيت
نبيه صلى الله عليه وآله ضل ومن ترك كتاب الله وقول نبيه كفر ه عنه عن عدة من أصحابنا
عن أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن النضر بن سويد عن يحيى الحلبي عن أيوب بن الحر قال سمعت أبا عبد
الله عليه السلام يقول كل شيء مردود إلى الكتاب والسنة وكل حديث لا يوافق كتاب الله
فهو زخرف ه وعنه عن علي عن محمد بن عيسى عن يونس عن حماد عن أبي عبد الله عليه السلام قال سمعته
يقول ما من شيء إلا وفيه كتاب أو سنة ه وعنه عن عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن
النعمان عن إسماعيل بن جابر عن أبي عبد الله عليه السلام قال كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم
وخبر ما بعدكم وفصل ما بينكم ونحن نعلمه ه وعنه عن أحمد بن إدريس عن محمد بن حسان
عن إدريس بن الحسن عن أبي إسحاق الكندي عن بشير الدهان قال قال أبو عبد الله عليه السلام لا خير
فيمن لا يتفقه من أصحابنا يا بشير إن الرجل منكم إذا لم يستغن بفقهه احتاج إليهم فإذا
احتاج إليهم أدخلوه في باب ضلالتهم وهو لا يعلم ه وعنه عن علي بن إبراهيم عن أبيه
عن ابن أبي عمير ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن أبي عمير عن سيف بن عميرة عن أبي حمزة عن أبي جعفر

عليه السلام قال عالم ينتفع بعلمه افضل من سبعين الف عابد وعنه عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي
عن السكوني عن ابي عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الفقهاء امناء
الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا قيل يا رسول الله وما دخولهم في الدنيا قال اتباع السلطان
فاذا فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم وعنه عن عدة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد
عن ابيه عمن ذكره عن محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول اذا
سمعتم العلم فاستعملوه ولتتسع قلوبكم فان العلم اذا كثر في قلب رجل لا يحتمله قدر
الشيطان عليه فاذا خاصمكم الشيطان فاقبلوا عليه بما تعرفون فان كيد الشيطان كان ضعيفا
قلت وما الذي نعرفه قال خاصموه بما ظهر لكم من قدرة الله عز وجل وعنه عن عدة
العدة عن احمد بن محمد عن نوح بن شعيب النيسابوري عن عبيد الله بن عبد الله الدهقان
عن درست بن ابي منصور عن عروة بن اخي شعيب العقرقوفي عن شعيب عن ابي بصير قال سمعت
ابا عبد الله عليه السلام يقول كان امير المؤمنين عليه السلام يقول يا طالب العلم ان العلم
ذو فضائل كثيرة فراسه التواضع وعينه البراءة من الحسد واذنه الفهم ولسانه
الصدق وحفظه الفحص وقلبه حسن النية وعقله معرفة الاشياء والامور ويده الرحمة
ورجله زيارة العلماء وهمته السلامة وحكمته الورع ومستقره النجاة وقائده العافية
ومركبه الوفاء وسلاحه لين الكلمة وسيفه الرضا وقوسه المداراة وجيشه محاورة
العلماء وماله الادب وذخيرته اجتناب الذنوب وزاده المعروف وماؤه الموادعة
ودليله الهدى ورفيقه محبة الاخيار وبالاسناد السابق عن المفيد عن الشيخ
الصدوق محمد بن علي بن بابويه عن علي بن احمد بن موسى الدقاق رضي الله عنه قال

حدثنا محمد بن جعفر الكوفي الاسدي قال حدثنا محمد بن اسماعيل البرمكي قال حدثنا
عبد الله بن احمد قال حدثنا اسماعيل بن الفضل عن ثابت بن دينار الثمالي عن سيد العابدين
علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال حق سائسك بالعلم التعظيم له والتوقير
لمجلسه وحسن الاستماع اليه والاقبال اليه وان لا ترفع عليه صوتك ولا تجيب احدا يسأله عن شيء
حتى يكون هو الذي يجيب ولا تحدث في مجلسه احدا ولا تغتاب عنده احدا وان تدفع عنه اذا
ذكر عندك بسوء وان تستر عيوبه وتظهر مناقبه ولا تجالس له عدوا ولا تعادي له وليا
فاذا فعلت ذلك شهد لك ملائكة الله بانك قصدته وتعلمت علمه لله جل اسمه لا
للناس وحق رعيتك بالعلم ان تعلم ان الله عز وجل انما جعلك قيما لهم فيما آتاك من
العلم وفتح لك من خزائنه فان احسنت في تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضجر عليهم
زادك الله من فضله وان انت منعت الناس علمك او خرقت بهم عند طلبهم منك
كان حقا على الله عز وجل ان يسلبك العلم وبهاءه ويسقط من القلوب محلك

المقصد الاول فيما يتعلق باصول الدين وفيه اثنتا عشرة فائدة

الفائدة الاولى في ذكر نبذ من ثواب الموحدين والعارفين وصفاتهم

وعلاماتهم والحكم والفوائد التي في معرفة الله وتوحيده اعلموا يا اخواني في الدين
ورفقائي في طلب الحق واليقين ان المعرفة افضل ما امر الله به واشرف واحبه عند
الله واعظم وقد ورد في ذلك اخبار كثيرة منها ما رويناه بالاسناد السابق
وغيره عن الصدوق محمد بن بابويه رحمه الله باسناده عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
والذي بعثني بالحق بشيرا لا يعذب الله بالنار موحدا ابدا وان اهل التوحيد ليشفعون

فيستعطفون ثم قال عليه السلام انه اذا كان يوم القيمة امر الله تبارك وتعالى بقوم
ساءت اعمالهم في دار الدنيا الى النار فيقولون يا ربنا كيف تدخلنا النار
وقد كنا نوحدك في دار الدنيا وكيف تحرق بالنار السنتنا وقد نطقت بتوحيدك
في دار الدنيا وكيف تحرق قلوبنا وقد عقدت على ان لا اله الا انت ام كيف تحرق
وجوهنا وقد عفرناها لك في التراب ام كيف تحرق ايدينا وقد رفعناها
بالدعاء اليك فيقول الله عز وجل عبادي ساءت اعمالكم في الدنيا فجزاؤكم جهنم فيقولون
يا ربنا عفوك اعظم ام خطيئتنا فيقول بل عفوي فيقولون رحمتك اوسع ام ذنوبنا
فيقول عز وجل بل رحمتي فيقولون اقرارنا بتوحيدك اعظم ام ذنوبنا فيقول عز وجل
بل اقراركم بتوحيدي اعظم فيقولون يا ربنا فليسعنا عفوك ورحمتك التي وسعت
كل شيء فيقول الله جل جلاله ملائكتي وعزتي وجلالي ما خلقت خلقا احب الي
من المقرين لي بالتوحيد وان لا اله غيري وحق علي ان لا اصلي في النار اهل توحيدي
ادخلوا عبادي الجنة اقول ولا ينافي في ذلك خلود المخالفين في النار لانهم في الحقيقة
ليسوا من اهل التوحيد اذ هو مشروط بشروط منها معرفة الائمة فبانتفاء واحد منهم
ينتفي الشرط وينتفي بانتفائه المشروط يدل على ذلك اخبار متظافرة كقول الرضا
عليه السلام حين كتب لاهل نيسابور الذي روى لهم حديثا حدثهم عن ابائه عن رسول الله صلى الله عليه
عن جبرئيل عن الله عز وجل قال لا اله الا الله حصني فمن دخل حصني امن من عذابي ولكن
بشروطها وانا من شروطها وقد روى الصدوق في الامالي عن جابر بن يزيد عن ابي جعفر
عن ابائه عليهم السلام قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه واله فقال يا رسول الله اكل

قال

قال لا اله الا الله مؤمن قال ان عداوتنا تلحق باليهود والنصارى انكم لا تدخلون
الجنة حتى تحبوني وكذب من زعم انه يحبني ويبغض هذا يعني عليا وكفى في ذلك ما
روي في الاخبار المستفيضة بل المتواترة ان من مات ولم يعرف امام زمانه
مات ميتة الجاهلية واما اصحاب الكبائر من الامامية فيحتمل ان لا يعذبوا
يوم القيمة بل يكون عذابهم منحصرا في عالم البرزخ كما يظهر من بعض الاخبار و
يحتمل ان لا يعذبوا اصلا بسبب التوبة او غيرها وقد دل على ذلك ايضا كثير من
الاخبار ويظهر من بعض الروايات ان ارتكاب بعض الكبائر وترك بعض
الواجبات يخرج من التوحيد وينتهي الى الكفر والشرك كالزنا وترك الصلوات
وعدم المبالاة باقوال الشرع وغير ذلك والله اعلم روى الصدوق باسناده
عن الصادق عن ابائه عن امير المؤمنين عليهم السلم قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
من عرف الله وعظمه منع فاه من الكلام وبطنه من الطعام وعنى نفسه بالصيام و
القيام قالوا بآبائنا وامهاتنا يا رسول الله هؤلاء اولياء الله قال ان
اولياء الله سكتوا فكان سكوتهم وتكلموا فكان كلامهم ذكرا ونظروا
فكان نظرهم عبرة ونطقوا فكان نطقهم حكمة ومشوا فكان مشيهم بين
الناس بركة لولا الاجال التي قد كتبت عليهم لم تستقر ارواحهم في اجسادهم
خوفا من العذاب وشوقا الى الثواب قال شيخنا البهائي زاده الله في بهاءه قد اشتمل
هذا الحديث على المهم من علامات العارفين وصفات الاولياء الكاملين
فاولها الصمت وحفظ اللسان الذي هو باب النجاة وثانيها الجوع وهو
مفتاح الخيرات وثالثها اتعاب النفس في العبادات والقربات والقول [illegible]

العارف بحقيقة الامكان لحفظ الحال ... ان العارف فيها واكثر بهم فيها وقد
روي ان النبي صلى الله عليه وآله كان يقوم الى الصلوة حتى ورمت قدماه وكونه في
ذلك كما وقع على علي عليه السلام وهو في الصلوة ورابعها التفكر وهو افضل الاعمال
وفي الحديث تفكر ساعة خير من عبادة ستين سنة وخامسها الذكر اللساني وافضل
الاذكار كلمة التوحيد لاختصاصها بهذا يا ليس هنا محل ذكرها اقول ولا
يتوهم تأييد ذلك بما اخترعوا الصوفية من الذكر الجلي والخفي لان شرعية اصل
الذكر لا يستلزم جواز التقييد على الهيئة المخصوصة بدون ورود نص من
الشارع اذا التعبد بالعبادة مطلقا بوضع مخصوص من غير ان يتلقى
من الشارع بدعة وتشريع الا ترى الى حرمة صلوة الضحى والتراويح مع
كون الصلوة ... في كل وقت وعلى كل حال ثم قال ... نظر الاعتبار
كما قال سبحانه فاعتبروا يا اولي الابصار وسابعها النطق بالحكمة اي ما يتضمن
صلاح الدنيا او الدين او الآخرة ومنها وصول بركتهم الى الآخر و
... بهما ... الخوف والرجاء وكونهما مع الغاية القصوى وفي الحديث
عن الباقر عليه السلام انه قال ليس من عبد مؤمن الا وفي قلبه نوران نور خيفة و
نور رجاء لو وزن هذا لم يزد على هذا انتهى ملخص كلامه زاد الله اكرامه
واما الفوائد التي لاجلها كلف الخلق بالمعرفة والتوحيد فكثيرة غير محصورة انا نذكر بعض
ما يظهر من تفسير الروايات سيما رواية فضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام في بيان
علل الاشياء على الاجمال فمن الحكم التي في الامر بالاقرار به وبرسله وحججه
وما جاء من عند الله منها انه لو لم يعرف ذلك لم يجتنب عن معاصيه ويرتكب كل

ان ... ما يشتهي ويهواه من الظلم والغصب والفروج وقتل النفوس وسبي اموال
الناس والدماء وغير ذلك من المفاسد المنجرة الى خراب الدنيا وفساد
الخلق والحرث والنسل ومنها انه يجب على الحكيم وهو الله تعالى ان يأمر
بالصلاح وينهى عن الفساد وذلك لا يتأتى الا بعد معرفته والاقرار به وبحججه
كما لا يخفى ومنها ان من لم يعرف ذلك لم يجتنب عن المفاسد المخفية بل البعيد
عن الامور القبيحة في الخلوة من انتهاك الحرمة وسرق الاموال وغير ذلك من
المفاسد المستورة عن الخلق وان كان يترك المفاسد الظاهرة لرعايتهم
وفيه ايضا هلاك الخلق وفسادهم ومن الحكم التي في الامر بالتوحيد انه
لو لم يجب ذلك لامكن ان يتوهموا مدبرين او اكثر فلم يهتدوا الى صانعهم
ولم يعرفوا معبودهم ورازقهم ويحتمل كل احد ان يعبد غير الذي خلقه و
رزقه ويطيع غير الذي امره ونهى لا يثبت عندهم امر ولا زجر
زاجر اذ لا يعرف الامر بعينه ولا الناهي من غيره ومنها انه اذا ... لهم
اثنين لم يكن عندهم احد الشريكين اولى بالعبادة والاطاعة ... ان
يخالفوا حكم الله ويطيعوا غيره زعما منهم انه شريكه وذلك كفر به وبجميع رسله
واثبات كل باطل ونفي كل حق ومنها انه لو جاز ذلك لامكن لمن يدعي الربوبية
انه هو الآخر حتى يضاد الله في جميع حكمه ويصرف العباد الى نفسه وذلك اعظم
الكفر واشد النفاق وفي ذلك القدر كفاية للهداية ان شاء الله تعالى
الفائدة الثانية في بيان ما يلزم تحصيله وما يلزم الكف عنه ويمنع

تحصيل فضل المعرفة وذكر مراتبها وما ورد من النهي عن التفكر في ذات الله تعالى اعلموا ايها
الطالبون للدين القويم والسالكون الصراط المستقيم ان المعرفة التي
يجب علينا تحصيلها وينبغي لنا التفكر فيها هي ان ننظر الى عجائب صنع الله و
غرائب خلقه جل وعز في ملكوت السموات والارضين وفي انفس الخلائق
اجمعين حتى نستدل بها على وجود صانعها وكمال خالقها كاتصافه بالعلم
والقدرة وغيرهما من الصفات الكمالية وتنزهه عن النقائص والسمات
الجلالية لكن بقدر وسع افهامنا وبلوغ عقولنا بان نعتقد ان
لنا ربا ليس بشيء من مخلوقاته اصلا ونثبت له كل صفة كمال مع سلب
النقص عنه كما نقول انه عالم لكن لا كعلم المخلوقين مع كونه حادثا و
ممكن الزوال وكونه بحدوث صورة وآلة ومعلولا للعلة وغير
ذلك من النقايص الناشئة عن نسبته الينا وهكذا في سائر صفاته
كما سنبين ان شاء الله تعالى واما الاطلاع على حقيقة الذات المقدسة
والعلم بكنه صفاته الذاتية فمما لا مطمع فيه للملائكة المقربين و
الانبياء المرسلين فضلا عن غيرهم وكفى في ذلك قوله تعالى ولا
يحيطون به علما وقول رسوله ما عرفناك حق معرفتك وكذا الصفات
فان الحق انها عين الذات فكمال المعرفة ان تعرف انك لا تقدر على كنه
المعرفة ولذا انه غير كل ما تتعقله روي عن ابن ابي نجران قال سألت ابا جعفر
الثاني عليه السلام عن التوحيد فقلت اتوهم شيئا فقال نعم غير معقول

ولا محدود

ولا محدود فما وقع وهمك عليه من شيء فهو خلافه ولا يشبهه شيء ولا تدركه الاوهام
وكيف تدركه الاوهام وهو خلاف ما يعقل وخلاف ما يتصور في الاوهام انما يتوهم شيء
غير معقول ولا محدود وقال الصادق عليه السلام كلما ميزتموه باوهامكم في
ادق معانيه مخلوق مصنوع مثلكم مردود اليكم ولعل النمل الصغار تتوهم
ان لله تعالى زبانيتين فان ذلك كمالها وتتوهم ان عدمهما نقصان
لمن لا يتصف بهما وهكذا حال العقلاء فيما يصفون الله تعالى به ولهذا
ورد النهي عن التفكر في ذات الله تعالى والتكلم في حقيقته روي عن ابي جعفر عليه السلام قال
اياكم والتفكر في الله ولكن اذا اردتم ان تنظروا الى عظمته فانظروا الى عظم
خلقه وفي رواية انه كان فيما مضى قوم تركوا علم ما وكلوا به فطلبوا ما علم
كفوه حتى انتهى كلامهم الى الله عز وجل فتحيروا حتى كان الرجل ليدعى من بين يديه
فيجيب من خلفه ويدعى من خلفه فيجيب من بين يديه حتى تاهوا في الارض اذا عرفت
هذا فلا تركن الى الذين زعموا انهم فهموا الصفات الالهية وادركوا النعوت
السبحانية بعقولهم الناقصة واوهامهم الفاسدة من الحكماء والكلامية
فانهم ضلوا واضلوا ولن يهتدوا اذن ابدا قال الصادق عليه السلام يا ابن
ادم لو اكل قلبك طائر لم يشبعه وبصرك لو وضع عليه خرق ابرة لغطاه تريد ان
تعرف بهما ملكوت السموات والارض ان كنت صادقا فهذه الشمس خلق
من خلق الله فان قدرت ان تملأ عينيك منها فهو كما تقول وقال
الحسين عليه السلام حين قيل له صف لنا ربك لمن وضع دينه على القياس لم يزل

[illegible] الالتباس بما [illegible] الهدى [illegible] الاعراض [illegible]
[illegible] الصفات [illegible]
للقياس بالناس فهو قريب غير ملتصق و بعيد غير متقص لا يوحد ولا يبعض [illegible]
بالآيات موصوف بالعلامات لا اله الا هو الكبير المتعال ثم ان للمعرفة مراتب بحسب قوة العقل
والعلم بكثرة الصلاح والزهاد كما ان المعارف كسبية كذلك منها وهبية
ايضا وهي ما يلهم الله في قلوب عباده الصالحين كما قال تعالى والذين جاهدوا
فينا لنهدينهم سبلنا وقال ابو عبد الله عليه السلام من زهد في الدنيا اثبت الله
الحكمة في قلبه وانطق بها لسانه وبصره عيوب الدنيا داءها ودواءها واخرجه منها سالما الى دار السلام
فمنها معرفة البله والمستضعفين ومنها معرفة اهل النظر والبراهين ومنها معرفة
خلص المؤمنين ومنها معرفة الانبياء والاوصياء والصديقين كما قال علي عليه السلام
لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا وقد روى الكليني عن عبد العزيز القراطيسي قال
قال لي ابو عبد الله عليه السلام يا عبد العزيز ان الايمان عشر درجات بمنزلة السلم
يصعد منه مرقاة بعد مرقاة فلا يقولن صاحب الاثنين لصاحب الواحد لست
على شيء حتى ينتهي الى العاشر فلا تسقط من هو دونك فيسقطك من هو فوقك
فاذا رايت من هو اسفل منك بدرجة فارفعه اليك برفق ولا تحملن عليه ما لا
يطيق فتكسره فان من كسر مؤمنا فعليه جبره وقد روي ان ادنى المعرفة الاقرار
بانه لا اله غيره ولا شبيه له ولا نظير له وانه قديم مثبت موجود غير فقيد وانه
ليس كمثله شيء وفي الروايات ان كل من قرأ قل هو الله احد وآمن بها فقد عرف

التوحيد قيل كيف يقرأها قال كما يقرأ الناس و يقول [illegible] كذلك الله ربي
ثلاث و روي عن عبد العظيم الحسني قال دخلت على سيدي علي بن محمد عليهما السلام فلما [illegible]
قال لي مرحبا بك يا ابا القاسم انت ولينا حقا قال فقلت له يا ابن رسول الله اني
اريد ان اعرض عليك ديني فان كان مرضيا ثبت عليه حتى القى الله عز وجل فقال هات
يا ابا القاسم فقلت اني اقول ان الله تبارك وتعالى واحد ليس كمثله شيء خارج
من الحدين حد الابطال وحد التشبيه وانه ليس بجسم ولا صورة ولا عرض ولا جوهر
بل هو مجسم الاجسام ومصور الصور وخالق الاعراض والجواهر ورب كل شيء و
مالكه وخالقه وجاعله ومحدثه وان محمدا عبده ورسوله خاتم النبيين فلا نبي بعده
الى يوم القيمة وان شريعته خاتم الشرايع فلا شريعة بعدها الى يوم القيمة واقول ان
الامام والخليفة وولي الامر بعده امير المؤمنين علي بن ابي طالب ثم الحسن ثم الحسين ثم
علي بن الحسين ثم محمد بن علي ثم جعفر بن محمد ثم موسى بن جعفر ثم علي بن موسى ثم محمد بن
علي ثم انت يا مولاي فقال عليه السلام ومن بعدي الحسن ابني فكيف الناس بالخلف من بعده
قال قلت وكيف ذاك يا مولاي قال لانه لا يرى شخصه ولا يحل ذكره باسمه حتى يخرج
فيملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما قال فقلت اقررت واقول
ان وليهم ولي الله وعدوهم عدو الله وطاعتهم طاعة الله ومعصيتهم معصية الله و اقول
ان المعراج حق والمسائلة في القبر حق وان الجنة حق والنار حق والصراط حق والميزان
حق وان الساعة آتية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور واقول ان
الفرايض الواجبة بعد الولاية الصلوة والزكوة والصوم والحج والجهاد والامر

بالمعروف والنهي عن المنكر فقال علي بن محمد عليه السلام هو امر الله ودينه الذي ارتضاه لعباده
فاثبت عليه يثبتك الله بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة

الفائدة الثالثة

في اثبات واجب الوجود وموجد كل موجود اعلموا يا اخواني المسترشدين المتفحصين
عن آيات خالق الخلائق اجمعين ان الله تعالى بجوده واحسانه اظهر لنا من عجائب صنعه و
غرائب خلقه ما ينادي بوجود صانع بلسان الحال وينطق بكمال خالقه لكل من تفكر
فيه ونظر الى موجود نظر الاعتبار علم ان له مدبرا يدبره في الليل والنهار وقد قيل للصادق
عليه السلام ما الدليل على الصانع فقال وجود الافاعيل دلت على ان صانعا صنعها الا ترى
انك اذا نظرت الى بناء مشيد مبني علمت ان له بانيا وان كنت لم تر الباني ولم تشاهده وعن
ابي جعفر عليه السلام في قول الله تعالى ومن كان في هذه اعمى فهو في الاخرة اعمى قال من لم يدله خلق
السموات والارض واختلاف الليل والنهار ودوران الفلك بالشمس والقمر والآيات
العجيبات على ان وراء ذلك امرا هو اعظم منه فهو في الاخرة اعمى فهو عما لم يعاين اعمى واضل
سبيلا ولما تعذر استقصاء بيان تلك الآيات في هذه المختصرات اكتفينا بذكر
مجمل مما يتقرر به مطالب الهداية والنجاة قال الله تعالى سنريهم آياتنا في الآفاق و
في انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق فنقول اما ما اراه في الآفاق فهو خلقة السماء و
الكواكب والعناصر وغير ذلك كما اشار اليه بقوله ان في خلق السموات والارض واختلاف
الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاحيا
به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء
والارض لآيات لقوم يعقلون فمن تفكر بصحيح فكره وتدبر بصريح عقله وجد العالم

ومن اراد تفصيل ذلك والاخبار والروايات المتعلقة به فعليه بتوحيد المفضل وغيره من كتب ائمتنا

كالبيت

كالبيت المبني المعد فيه جميع ما يحتاج اليه العباد فالسماء مرفوعة كالسقف والارض
ممدودة كالبساط والنجوم منضودة كالمصابيح والجواهر مخزونة كالذخائر و
هكذا كل شيء معد لشأنه والانسان كالمالك في ذلك البيت وضروب النبات مهيأة
لمآربه وصنوف الحيوان مصروفة في منافعه هذا مع ما في خلقة كل واحد منها من الحكم
الجسيمة والفوائد العظيمة فمنها جعل اديم السماء بهذا اللون الاخضر المائل الى السواد لملائمة
الابصار المتقلبة عليها وعدم تضررها بطول النظر اليها وخلق السموات على مقادير
متفاوتة وابعاد متباعدة في البعد البعيد لما فيه من تحير الابصار من كثرة
الكواكب وحفظها بغير عمد ترونها وجعل حركات الكواكب على النظام الخاص الذي
لا يتغير ولا يتبدل وجعل الطلوع والغروب للشمس لاقامة دولتي الليل والنهار وجعل
مطالعها مختلفة ليختلف بذلك الفصول حتى يحصل في كل فصل ما يناسبه ويتم نظام الابدان
والامزجة بحالها وينضبط الازمان في السنين والاعمار واوقات الديون والاجارات و
المعاملات وغيرها وجعل القمر مختلفا بحسب الاوضاع والنور لمنافع كثيرة اقلها ضبط
ما يتعلق بالشهور ومنها خلق الارض غير لينة مثل الوحل الذي يزل الاقدام وغير
صلبة كالحجر لئلا يتعطل الحفر والحرث وغيرهما من الفوائد التي في جعلها كروية ومزارع
ومسلطا عليها الماء وامثال ذلك ومنها اختلاف الليل والنهار في التعاقب والنور
والظلمة والزيادة والنقيصة والطول والقصر وغير ذلك ولولاهما لم يمكن تعيش
الناس وتصرفهم في امورهم ولم يحصل لهم استراحة ولا قرار اذ مدار نظام العالم
عليهما كما هو ظاهر واضح ومنها خلق البحار وما فيها للمنافع الكثيرة التي منها جريان الفلك

والسفن التي هي مراكب الارباح وحوامل المتاع والمجلوبات من البلاد البعيدة لاشتغال
الناس وعدم انقطاع المعاش وغير ذلك مما لا يحصى ومنها انزال الامطار التي هي
سبب حياة الارض والزراعات والثمرات والحيوانات وغير ذلك كما لا يخفى ومنها خلق
الدواب المختلفة في الطبايع والاخلاق والاشكال والادراك والحواس والالوان
والعظم والصغر وغيرها وربما يوجد جميع هذه في اولاد بطن واحد ومن بيضة واحدة
قال الصادق عليه السلام حين قد كانت بيضة بيضة هي حصن مكنون له جلد غليظ
وتحت الجلد الغليظ جلد رقيق وتحت الجلد الرقيق ذهبة مايعة وفضة ذائبة فلا
الذهبة المايعة تختلط بالفضة الذائبة ولا الفضة الذائبة تختلط بالذهبة
المايعة فهي على حالها لم يخرج منها خارج مصلح فيخبر عن صلاحها ولا دخل فيها مفسد
فيخبر عن فسادها لا يدرى للذكر خلقت ام للانثى تنفلق عن مثل الوان الطواويس
اترى لها مدبر ومنها تصريف الرياح فمنها قبولا ودبورا وجنوبا وشمالا وفي
احوالها حارة وباردة وعاصفة ولينة وعقيمة ولواقح وللامطار تارة وللغذاء
اخرى وغير ذلك فلولا الهواء لاختنقت الحيوانات وغيرها بسبب الادخنة والابخرة
المنبعثة من الارض ومنها تسخير السحاب بين السماء والارض بحيث لا ينزل ولا ينقشع
وتقلبه الرياح وتنقله من مكان الى مكان حيث تقتضي المشية والمصلحة لمنافع كثيرة
واضحة وغير ذلك من الايات المستودعة في الافاق الدالة على خالقها ومدبرها
واما ما اراناه اياه في انفسنا فهو ما اودع في اصل خلقتنا وكيفيتها كما اشار
اليه تعالى عز وجل هو الذي خلقكم من تراب ثم من نطفة ثم يخرجكم طفلا ثم لتبلغوا

اشدكم

اشدكم ثم لتكونوا شيوخا ومنكم من يتوفى من قبل ولتبلغوا اجلا مسمى ولعلكم
تعقلون قيل لهشام بن الحكم بم عرفت ربك قال عرفته بنفسي لانها اقرب
الاشياء الي فاني اجدها ابعاضا مجتمعة واجزاء مؤتلفة ظاهرة التركيب
متبينة الصنعة مبنية على ضروب من التخطيط والتصوير زائدة بعد نقصان
وناقصة بعد زيادة قد انشئ لها حواس مختلفة وجوارح متباينة من بصر
وسمع وشام وذائق ولامس مجبولة على الضعف والنقص والمهانة لا يدرك
واحدة منها مدرك صاحبتها ولا تقوى على ذلك عاجزة عن اجتلاب المنافع
اليها ودفع المضار عنها واستحال في العقول وجود تاليف لا مؤلف له ولا ثبات
صورة لا مصور لها فعلمت ان لها خالقا خلقها ومصورا صورها مخالفا لها على
جميع جهاتها قال الله تعالى وفي انفسكم افلا تبصرون اقول وهذا احد معاني قول
امير المؤمنين عليه السلام من عرف نفسه فقد عرف ربه قال عليه السلام دواؤك فيك وما تبصر
وداؤك منك وما تشعر وتزعم انك جرم صغير وفيك انطوى العالم الاكبر
وروي ان رجلا سأل ابا عبد الله عليه السلام فقال ما الدليل على ان لك صانعا فقال
وجدت نفسي لا تخلو من احدى جهتين اما ان اكون صنعتها انا فلا اخلو من احد
معنيين اما ان اكون صنعتها وكانت موجودة او صنعتها وكانت معدومة
فان كنت صنعتها وكانت موجودة فقد استغنيت بوجودها عن صنعتها وان
وكانت معدومة فانك تعلم ان المعدوم لا يحدث شيئا فقد ثبت المعنى الثالث
ان لي صانعا وهو الله رب العالمين اقول يمكن ارجاع هذا الحديث الى ما ذكره

استغنت عن

المتكلمون في اثبات الواجب بان شيئا ما موجود بالضرورة فان كان واجبا
لذاته ثبت المطلوب وان كان ممكنا افتقر الى مؤثر موجود لا يجوز ان يكون نفسه
فيجب ان يكون غيره وهو اما واجب فالمطلوب او ممكن فيفتقر ايضا الى مؤثر وهكذا
فاما ان ينتهي الى الواجب او يلزم الدور او التسلسل الباطلان وتقرير آخر الموجود
اما واجب فالمطلوب او ممكن فوجوده من غيره والغير اما ممكن او واجب لا سبيل
الى الاول اذ الممكن لا يجوز ان يكون موجبا تاما لان ايجاده لغيره يتوقف على وجوده
ووجوده من غيره فايجاده لغيره ايضا من غيره فليس موجبا تاما كافيا في ايجاد اثره فثبت
الثاني وهو المطلوب تتميم اعلم ان بناء هذه الادلة على كون العالم اي ما سوى الله تعالى
حادثا زمانيا بمعنى كونه مسبوقا بالعدم وكون زمان وجوده متناهيا من جانب
الازل وقد اختلف الناس فيه فذهب جميع المليين من المسلمين واليهود والنصارى
والمجوس اليه بحيث صار من ضروريات هذه الاديان وذهب اكثر الفلاسفة الى قدم العقول
والنفوس والافلاك بموادها وصورها وقدم هيولى العناصر واليه ذهب الدهرية
والتناسخية وبطلان هذا المذهب بل كفر قائله ظاهر بعد كون الحدوث من بعد ظهوره
ضروريات الدين مع كون القول به مستلزما لانكار ما ورد في الآيات والروايات من فناء
الاشياء وخرق السموات وانتثار الكواكب وابطال المعاد الجسماني وغير ذلك مما لا
يسع المقام ذكرها وقد استدل المتكلمون عليه بادلة لا نطول الكلام بنقلها بل
نقتصر بما روي في ذلك عن الائمة الاطهار عليهم صلوات الله الغفار روي
انه دخل رجل على الرضا عليه السلام فقال ما الدليل على حدوث العالم قال انت
لم تكن

لم تكن ثم كنت وقد علمت انك لم تكون نفسك ولا كونك من هو مثلك وقال رجل
لابي عبد الله عليه السلام ما الدليل على حدوث العالم فقال اني ما وجدت شيئا صغيرا
ولا كبيرا الا واذا ضم اليه مثله صار اكبر وفي ذلك زوال وانتقال عن الحالة الاولى
ولو كان قديما ما زال ولا حال لان الذي يزول ويحول يجوز ان يوجد ويبطل فيكون
بوجوده بعد عدمه دخول في الحدث وفي كونه في الاولى دخوله في العدم قال الرجل
فان بقي الاشياء على صغرها من اين تستدل قال عليه السلام لو دامت الاشياء على
صغرها لكان في الوهم انه متى ضم شيء منه الى مثله كان اكبر وفي جواز التغيير عليه
خروجه من القدم كما ان في تغييره دخوله في الحدث انتهى الخبر اقول ولنا ان نستدل
ايضا على حدوث جميع ما سوى الله بوجه اسهل واتم ولكن بعد ثبوت كونه تعالى
فاعلا مختارا كما عليه اكثر المتكلمين وذلك لحكم العقل الكافي ملاحظته بان فعل الفاعل
المختار لا يجوز ان يكون لازما له بل يجب انفكاكه عنه فيلزم ان يكون حادثا وهذا
معنى قول المتكلمين الداعي لا يدعو الا الى معدوم ويؤيد ما ذكرناه قول الرضا
عليه السلام انه لو كان معه شيء في بقائه لم يجز ان يكون خالقا له لانه لم يزل معه فكيف
يكون خالقا لما لم يزل معه الخبر وسيجيء ان شاء الله تعالى اثبات كونه تعالى فاعلا مختارا
بوجه تام الفائدة الرابعة في التوحيد وبيان ان صانع العالم والمستحق
للعبادة هو الله وحده اعلموا يا اخواني المسترشدين لتوحيد رب العالمين ان
بعد اثبات الصانع وبعثة الرسل وادعاء كل من جاء من الانبياء واصحاب الكتب
المنزلة الاستناد الى احد وانكار الآخر ابدا قطعا مع عدم المعارض له لا ينبغي

ولكان يفعل ذلك البتة ولا اقل من ... صدق ذلك انه لو كان في الوجود واجب آخر لكان ... من اظهار آثار ملكه وسلطنته

لكنه بمعزل عن ذلك وهذا ظاهر واضح لا ريب فيه ولا شبهة بعد تنبيه وقد اومى الى ذلك امير

المؤمنين عليه السلام في وصيته لابنه الحسن صلوات الله عليهما حيث قال عليه السلام واعلم

انه لو كان لربك شريك لاتتك رسله ولرأيت آثار ملكه وسلطانه ولعرفت صفته وافعاله

ولكنه اله واحد كما وصف نفسه لا يضاده في ذلك احد والحجج وانه خالق كل شيء ولقد

اطال العلماء الكلام في هذا الباب ونحن نقتصر على شرح حديث ذكره اكثر الاصحاب

لكفايته في هداية من هو من اولي الالباب روى اصحابنا بأسانيدهم عن هشام في حديث

الزنديق الذي اتى ابا عبد الله عليه السلام فكلمه فكان من قوله عليه السلام لا يخلو قولك انهما اثنان

من ان يكونا قديمين قويين او يكونا ضعيفين او يكون احدهما قويا والآخر ضعيفا

فان كانا قويين فلم لا يدفع كل واحد منهما صاحبه وينفرد بالتدبير وان زعمت

ان احدهما قوي والآخر ضعيف ثبت انه واحد كما نقول للعجز الظاهر في الثاني

فان قلت انهما اثنان لم يخل من ان يكونا متفقين من كل جهة او مفترقين من كل

جهة فلما رأينا الخلق منتظما والفلك جاريا والتدبير واحدا والليل والنهار

والشمس والقمر دل صحة الامر والتدبير وائتلاف الامر على ان المدبر واحد ثم يلزمك

ان ادعيت اثنين فرجة ما بينهما حتى يكونا اثنين فصارت الفرجة ثالثا بينهما

قديما معهما فيلزمك ثلاثة فان ادعيت ثلاثة لزمك ما قلت في الاثنين حتى يكون

بينهم فرجة فيكونوا خمسة ثم يتناهى في العدد الى ما لا نهاية له في الكثرة الحديث

اقول هذا الحديث من غوامض الاخبار وقد وجه بوجوه اذكر ما هو الاولى عندي

هذا الحديث مشهور عند المحدثين بحديث الفرجة

فاقول

فاقول انه يشتمل على ثلاثة ادلة اولها مضمون قوله عليه السلام لا يخلو الى قوله فان قلت

بيانه ان كل واحد من الاثنين اما ان يكون قويا اي قادرا على دفع كل شيء او لا

فعلى الاول يلزم قدرة كل منهما على منع صاحبه عما يريده وكذا على تمانع شيء عنه

مثلا ويلزم من ذلك عجزهما وصدورهما وانه لم لا يدفع كل واحد الآخر عن الفعل

حتى يتفرد هو بالتدبير وعلى الثاني ايضا يلزم اما عجز الاثنين او الواحد منهما

وهو ظاهر وثانيها مضمون قوله عليه السلام فان قلت الى قوله ثم يلزمك وتوضيحه

ان الاثنين اما متفقان في جميع الجهات او لا فعلى الاول يلزم وحدة الاثنين و

ارتفاع الاثنينية من البين وعلى الثاني يلزم فساد العالم وخروجه عن النظام الذي

هو عليه وبطلان الارتباط والتلازم الذي بين اجزاءه واختلال انتظامها

وذات بينها كما تشهد به الفطرة السليمة وتنطق به الآية الكريمة قيل لابي عبد الله عليه السلام

ما الدليل على ان الله واحد قال اتصال التدبير وتمام الصنع كما قال الله عز وجل

لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وقد ثبت في موضعه ان التلازم بين الشيئين لا

يتحقق الا بعلية احدهما للآخر او معلوليتهما لعلة واحدة وثالثها مضمون قوله

عليه السلام ثم يلزمك الى آخر ما ذكر وتفصيله ان الاثنينية تستلزم شيئا مائزا بينهما

وذلك الشيء يجب ان يكون موجودا ضرورة عدم التمايز بين الاعدام بما هي اعدام فلا

تميز بينها ولا بد ان يكون قديما والا انتقل الكلام الى المتمايز قبل حدوثه وبعد ثبوت

قدمه يلزم كون القدماء ثلاثة وقد فرض اثنان وهكذا والحاصل ان كل هذه

الشقوق الباطلة لازمة من فرض الاثنينية فهو ايضا باطل والامر

عليه السلام عن شيء بعض حتى سمعه المراد الظهور ولا انه البعض المذكور وفي بعض المقدر
كفاية لمن يكون من طلاب الهداية وابي عبد الله جابر بعد ذلك فيحتج بل احاديث آخر
عنه عليه السلام حين سأله رجل من الثنوية فقال اني اقول ان صانع العالم اثنان فما الدليل
على انه واحد فقال عليه السلام قولك انه اثنان دليل على انه واحد لانك لا تدعي الثاني الا بعد
اثباتك الواحد فالواحد مجمع عليه واكثر من واحد مختلف فيه ولا يخفى عليهم السلام
ذلك بغير المزخرفات اركايك **تذنيب** اعلم ان كمال التوحيد ان تعتقد ان الله تعالى
واحد من جميع الجهات بمعنى ان تعلم انه احدي الذات ليس له اجزاء خارجية ولا ذهنية ولا عقلية
وانه احدي المعنى ليس له صفات زائدة بل صفاته عين ذاته وانه احدي في الملك ليس له شريك ولا
نديد ولا ضد ولا صاحبة ولا ولد فهو واحد احد صمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد
وبالجملة التوحيد الكامل ان تصفه بجميع صفات الكمال وتنزهه عما لا يليق به تعالى
في الذات والصفات والافعال بل لا تطيع الا اياه ولا تشرك في عبادتك له ما سواه قال
الله تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا
ولا يشرك بعبادة ربه احدا **الفائدة الخامسة** في بيان نبذ من الصفات
الثبوتية والسلبية اعلموا ايها الاخوان الموحدون والخلان العارفون انه اذا
ثبت انه تعالى خلق جميع الخلق بذاته الواحدة البسيطة من غير معين ولا شريك ولا وزير
ثبت ان الاشياء كلها مقهورة له تعالى داخلة تحت قدرته فثبت انه على كل شيء قدير
فهذا مع الحكم الفطري العقلي بان نقصانه تعالى باشرف المتقابلين ومن ذلك يثبت لزوم
اتصافه سبحانه بكل كمال وتنزيهه عن كل نقص لاستلزامه خلاف ذلك العجز والاتصاف

بالاحسن

من الباطلين فظهر انا لا نحتاج في اثبات كل واحدة من الصفات الكمالية ونفي
الجلالية الى دليل على حدة وان كانت الادلة عليها موجودة نعم لما قصرت العقول
عن ادراك كل المراتب الكمال جعلنا الكتاب والسنة مناط الاثبات والنفي في جميع الصفات
والافعال فلنبين ما ظهر لنا منهما فيما نذكر من رشحة فلنذكر اولا ما روي عن الرضا عليه السلام في جملة حديث طويل في المذهب الصحيح في التوحيد ما يدل عليه القرآن
فلا تعدو القرآن فتضل بعد البيان فنقول ان صفاته سبحانه على قسمين سلبية وثبوتية
والثبوتية اما اضافية محضة كالرازقية ونحوها وتسمى صفات الفعل واما حقيقية سواء كانت
ذات اضافة كالعالمية والقادرية او لا كالحيوة والبقاء وتسمى صفات الذات
ولا شك في كون صفات الفعل زائدة حادثة خارجة عن الذات انما الكلام في صفات
الذات في الحق وهو الذي يدل عليه الادلة العقلية والنقلية من الاخبار المتواترة بحيث
صار ضروريا لمذهب الامامية انها عين الذات اذ يترتب على مجرد الذات ما يترتب على
الذات والوصف في غيره تعالى وعلى هذا يمتنع الاطلاع على حقيقة هذه الصفات و
كيفيتها لامتناع الاطلاع على كنه الذات وحقيقتها فاذا اثبت صفة منها له فقد
نفيت ضدها عنه مثلا تقول انه عالم اي ليس بجاهل اصلا وهكذا ومجمل الفرق بين صفات
ان كل صفة وجودية يكون لها مقابل وجودي يمكن اتصافه تعالى به كالرضا والسخط
مثلا فهي من صفات الفعل لا من صفات الذات لانها عين ذاته وذاته مما لا ضد له
قيل للرضا عليه السلام ان قوما يقولون انه لم يزل عالما بعلم وقادرا بقدرة
وحيا بحيوة وقديما بقدم وسميعا بسمع وبصيرا ببصر فقال عليه السلام من قال ذلك

الاولى ان الادلة العقلية انما تدل على كون الصفات زائدة واما قديمة فيلزم تعدد القديم واما حادثة فيلزم عدم اتصافه تعالى بها قبل حدوثها وكلاهما باطلان منه دام فضله

وقال من فقد الحمد مع اسمائه الله ... علوا والانبياء على محمد وآله ثم قال عليه السلام لم يزل

[illegible] سميعا بصيرا لذاته تعالى عما يقول المشركون علوا كبيرا واما

الفرق بين الثبوتية والسلبية فظاهر ونذكرهما في فصلين الفصل الاول

في بيان نبذ من الصفات الثبوتية ونذكر منها ثمانية الاول انه تعالى قادر بذاته

بلا صفة زائدة ولا كيفية حادثة وبلا آلة اي ذاته البسيطة كافية في ايجاد كل شيء ولا

يتجزى شيء اصلا ولو اراد مثلا خلق الالف امثال هذا العالم لخلقها بلا مادة ولا مدة

ولو اراد اعدام الكل لاعدم بالمرة فله اختيار الفعل والترك وترجيح بعض آثاره

على بعض بحسب المصالح والدواعي وعلى ذلك اجماع المليين بل هو من ضروريات الدين

لان وجوب الاطاعة والعبادة واستحقاق الشكر انما هو تسليم كونه تعالى مختارا اذ

معلوم عقلا ان الموجب غير مستحق للشكر والحب والاطاعة بل لا يتصور منه التكليف

المبني عليه الدين والملة فلا تركن الى ما ذهب اليه الحكماء من كون افعاله تعالى على سبيل

الايجاب وانه لا يكون خلق الاجسام الا بمادة وتدبير واستعداد وقال الصادق عليه السلام

من شبه الله بالخلق فهو مشرك ومن انكر قدرته فهو كافر وقال عليه السلام لما صعد موسى ع

الى الطور فناجى ربه قال يا رب ارني خزائنك فقال يا موسى انما خزائني اذا اردت شيئا

ان اقول له كن فيكون ثم لا يتوهم فيلزم عدم تعلق قدرته بالممتنعات ايضا وهو نقص لانا نقول

عدم تعلق القدرة بالممتنع انما هو لقصور الممتنع عن التكليف بكيفية الوجود لا غير كما

روي انه سئل ابو عبد الله عليه السلام هل يقدر ربك ان يدخل الدنيا في بيضة من غير ان يكبر البيضة

ولا تصغر الدنيا قال ان الله لا ينسب الى العجز والذي سألتني لا يكون ثم لا يخفى ان علمه

الصفة

الصفة اصل الصفات واساسها [illegible] انه تعالى عالم

بذاته بلا صفة زائدة ولا كيفية حادثة ولا آلة وحصول صورة وغيرها لكفاية ذاته البسيطة

كافية في الاطلاع على جميع الامور جزئياتها وكلياتها والعلم بالاشياء ازلا وعلمه

بما كان وما يكون على نهج واحد لا يتغير مطلقا قيل للرضا عليه السلام ايعلم الله الشيء

الذي لم يكن ان لو كان كيف كان يكون او لا يعلم الا ما يكون فقال ان الله تعالى هو العالم

بالاشياء قبل كون الاشياء قال عز وجل انا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون وقال

لاهل النار ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون فقد علم الله

انه لو ردهم لعادوا عنه وقال للملائكة لما قالت اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك

لما نهوا

الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال اني اعلم ما لا تعلمون فلم يزل الله

علمه سابق للاشياء قديما قبل ان يخلقها تبارك الله وتعالى علوا كبيرا خلق الاشياء و

علمه سابق لها كما شاء كذلك ربنا عليما سميعا بصيرا فقد تبين من ذلك ان ما قاله

الحكماء من عدم علمه بالجزئيات او عدم علمه بغير ذاته او ذاته او عدم علمه قبل الخلق

على اختلاف آرائهم باطل وكفر وليس لنا ان نتفكر في كيفية علمه بانه حضوري او

حصولي لانه يرجع الى التفكر في ذاته تعالى كما عرفت وما يدل ظاهرا على خلاف ما

ذكرناه اول كقوله تعالى نسوا الله فنسيهم وقوله سبحانه ليبلوكم ايكم احسن عملا

اذ المراد المعاملة معهم كالناسي والممتحن كما صرحت به الاخبار الثالث انه تعالى

حي بذاته بلا صفة زائدة ولا كيفية حادثة ولا آلة اي ذاته البسيطة كافية في ادراك الامور

وافناء الاشياء فهو الموجود الذي لم يزل القائم بذاته الذي لا يجوز عليه الموت والفناء

والواجب الوجود الذي ليس له نظير ولا مثل فهو قديم بذاته لم يزل لا ابتداء لوجوده

ولا انتهاء لبقائه سرمدي يمتنع عليه الفناء والعدم والتغير والتحول من

حال الى حال وهو الاول بلا اول والآخر بلا آخر لا يتطرق اليه العدم وما عداه مسبوق به فهو متفرد

بالقدم قال الصادق عليه السلام حين سئل عن الاول والآخر هو الاول لا عن اول

قبله ولا عن بدو سبقه وآخر لا عن نهاية كما يعقل من صفة المخلوقين ولكن قديم اول

آخر لم يزل ولا يزول بلا بدو ولا نهاية لا يقع عليه الحدوث ولا يحول من حال الى حال

خالق كل شيء **الرابع** انه تعالى غني بذاته بلا صفة زائدة ولا آلة ولا احتياج الى شيء بوجه

من الوجوه والغني لا يحتاج الى غيره لا في ذاته ولا في صفاته ولا في افعاله انما امره اذا اراد

شيئا ان يقول له كن فيكون **الخامس** انه تعالى كريم بذاته بلا صفة زائدة ولا كيفية

حادثة فهو وهاب جواد لا بخيل يعطي ويهب ما للسائل وما لا يسائل فيكرم بسط بساط

امنه وامانه ونشر موائد عطائه واحسانه ويعفو عن عباده ما يوبقهم غفلوا

ويحلم عنهم بجهلهم فهو حليم عفو غفور يصفح عن العجلة ويصفح عن الانتقام

جوده بسط فيضه رزاق كثير الاحسان والانعام وان هذا الكريم غني العزيز فهو قاهر

اي غالب قادر قاهر **السادس** انه تعالى صادق في جميع اقواله عادل في كل افعاله

فهو منزه عما يتوهم الكذب والظلم والجور فيما اذ ذلك من افعال الجهال ومن يفعل القبيح

من جهالة وقد جاء عن ذلك ما لمتعال في عز جلاله ولقد كفى في اثبات هذا المرام

النظام وحثه عباده على العدل والاحسان والاكرام ولعلك اذا راجعت فكرك

القويم علمت ان الله نظم جميع الامور حتى بعثة الانبياء عليهم السلام الى هذا

الصراط

الصراط المستقيم فهو اولى بان يكون كذلك بل هو غني في ذلك عن الآيات

في ذلك متظافرة والاخبار متواترة بل هو من ضروريات الدين ومنكره كافر

كان عند المتكلمين **السابع** انه تعالى متكلم والكلام عندهم ايجاده الاصوات او النقوش

في اي شيء اراد والقاؤه الكلام في نفس ملك او نبي او غير ذلك بدون احتياج

الى آلة وغيرها فهو من صفات فعله تعالى روي انه سئل الصادق عليه السلام فقيل

لم يزل الله متكلما فقال ان الكلام صفة محدثة ليست بازلية كان الله

عز وجل ولا متكلم **الثامن** انه تعالى مريد والارادة فينا تصور الفعل وتصور

منفعته والتصديق بحصولها وترتبها عليه مع تردد وتفكر حتى ينتهي الى الجزم

فينبعث في النفس شوق يوجب تحريك الجوارح والاعضاء حتى يصدر منه ذلك

الفعل وارادته تعالى عند المتكلمين هي العلم بالخير والنفع وما هو الاصلح فهي

قديمة عندهم ومرجعها الى العلم والذي يظهر من الاخبار انها قد تطلق على الاحداث

والايجاد في وقت يكون المصلحة فيه روي عن صفوان قال قلت لابي الحسن عليه السلام اخبرني

عن الارادة من الله ومن الخلق قال فقال الارادة من الخلق الضمير وما يبدو لهم بعد

ذلك من الفعل واما من الله فارادته احداثه لا غير ذلك لانه لا يروي ولا يهم ولا

يتفكر وهذه الصفات منفية عنه وهي صفات الخلق فارادة الله الفعل لا غير

ذلك وقد تطلق بمعنى الامر والرضا وهي ما يقابل الكراهة يريد الصلاح

والطاعة ويكره الفساد والمعصية اي يامر وينهى كما يقال يحب ويرضى اي

يامر ويثيب ويبغض ويسخط اي ينهى ويعاقب فهي على الاول متعلقة بافعاله

عباده وعلى المنفيين من صفات الفعل قال الرضا عليه السلام المشية والارادة من
صفات الافعال فمن زعم ان الله لم يزل شائياً مريداً فليس بموحد انتهى وقال قلت لابي
عبد الله عليه السلام علم الله ومشيته هما مختلفان ام متفقان فقال العلم ليس هو المشية الا
ترى انك تقول سافعل كذا ان شاء الله ولا تقول سافعل كذا ان علم الله فقولك ان
شاء الله دليل على انه لم يشأ فاذا شاء كان الذي شاء كما شاء وعلم الله سابق المشية
الخبر والحق ان الاخبار المذكورة داعية الى الحمل على ما قاله المتكلمون حتى يحتاج الى ارتكاب
التأويل والتكلف في الاخبار المعتبرة مع ان ذلك مذهب جماعة من كبار علمائنا
كالكليني والصدوق رحمهما الله بل قيل انه من ضروريات هذا المذهب وسيجيء تقسيم
كل من الارادة والمشية بالحتمية والعزمية في مبحث القضاء والقدر ان شاء الله تعالى

الفصل الثاني

في ذكر بعض الصفات السلبية ونذكر منها خمسة **الاول** انه تعالى
لا يشبه شيئاً في خلقه اصلاً روى عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال من شبه الله بخلقه فهو مشرك
ان الله تعالى لا يشبه شيئاً ولا يشبهه شيء وكلما وقع في الوهم فهو بخلافه وفي رواية
اخرى من شبهه بغيره فقد اثبته بصفة المخلوقين المصنوعين الذين لا يستحقون
الربوبية الخبر **اقول** ولا يتوهم من ذلك عدم اشتراك الواجب مع الممكن في
المفهومات العامة ايضاً مثل الشيئية والوجود وغيرهما لانها معان اعتبارية
يعتبرها العقل لكل شيء ولا يخرج منها شيء لا عيناً ولا ذهناً ونفيها عن الواجب
مستلزم لنفي الواجب وابطاله وهو كفر وقد توهم بذلك جماعة من المتكلمين القائلين
بالاشتراك اللفظي محتجين بانه لو كان شيئاً شارك الاشياء في مفهوم

الشيئية

الشيئية وكذا الموجود وغيرها فنفوا عنه جميع الصفات الكمالية وعطلوا
كل الاحكام الايجابية روى عن محمد بن عيسى بن عبيد قال قال لي ابو الحسن الرضا عليه السلام
ما تقول اذا قيل لك اخبرني عن الله عز وجل اشيء هو ام لا قال فقلت له قد اثبت
عز وجل نفسه شيئاً حيث يقول قل اي شيء اكبر شهادة قل الله شهيد بيني و
بينكم واقول انه شيء لا كالاشياء اذ في نفي الشيئية عنه ابطاله ونفيه قال لي
صدقت واصبت ثم قال الرضا عليه السلام للناس في التوحيد ثلثة مذاهب
نفي وتشبيه واثبات بغير تشبيه فمذهب النفي لا يجوز ومذهب التشبيه لا
يجوز لان الله تبارك وتعالى لا يشبهه شيء والسبيل في الطريقة الثالثة اثبات
بلا تشبيه والاخبار في ذلك مستفيضة وما ورد في بعض الاخبار من ان كمال
توحيده نفي الصفات عنه المراد نفي زيادة الصفات ولزوم القول بالعينية كما
صرح به في الروايات الكثيرة فتأملوا واعلم ان نفي التشبيه مستلزم لنفي جميع النقائص
عنه كما لا يخفى **الثاني** انه تعالى ليس بجسم ولا جسماني ولا صورة روى عن يونس
بن ظبيان قال دخلت على ابي عبد الله عليه السلام فقلت له ان هشاماً يقول قولاً
عظيماً الا اني اختصر لك منه احرفاً يزعم ان الله جسم لان الاشياء شيئان
جسم وفعل الجسم فلا يجوز ان يكون الصانع بمعنى الفعل ويجوز ان يكون بمعنى
الفاعل فقال ابو عبد الله عليه السلام ويله اما علم ان الجسم محدود متناه و
الصورة محدودة متناهية فاذا احتمل الحد احتمل الزيادة والنقصان و
اذا احتمل الزيادة والنقصان كان مخلوقاً قال قلت فما اقول قال لا جسم ولا صورة

وهو محدث الاجسام ومصور الصور لم يتجزأ ولم يتناه ولم يتزايد ولم يتناقص لو كان
كما يقولون لم يكن بين الخالق والمخلوق فرق ولا بين المنشئ والمنشأ ولكن هو
المنشئ فرق بين من جسمه وصوره وانشأه اذا كان لا يشبهه شيء ولا يشبه
هو شيئا
اقول وقد ثبت من ذلك ايضا ان لا جزء له لا خارجا ولا عقلا ولا وهما ولا جنس له
فلا عضو له ولا فصل له فبطل مذهب من قال انه جسم مركب من لحم ودم ومن قال
انه على صورة انسان شاب امرد جعد قطط ومن قال انه على صورة شيخ
اشمط الرأس واللحية ومن قال انه مماس لعرشه للصفحة العليا منه وهو منفصل
عن العرش باربع اصابع ومن قال بانه كذلك بدون فصل ومن قال انه مماس للعرش
غير مماس له وبعيد عنه بمسافة متناهية ومن قال انه كذلك بمسافة غير متناهية
ومن قال انه على صورة انسان اعلاه مجوف واسفله مصمت وهو نور ساطع يتلألأ
وله حواس خمس ويد ورجل وانف واذن وغيرها وفم لكنه ليس بدم ولا لحم ومن
قال انه جسم لا كالاجسام وله حيز لا كالاحياز ونسبته الى حيزه ليس كنسبة الاجسام
الى احيازها وهكذا ينفي خواص الجسم عنه حتى لا يبقى الا اسم الجسم تعالى عن
الجميع علوا كبيرا وما يدل بظاهره على ان له يدا او وجها او غير ذلك مما ورد كقوله
تعالى يد الله فوق ايديهم وقوله سبحانه كل شيء هالك الا وجهه وامثالهما فان
المراد قدرته وانبياؤه واولياؤه وغير ذلك كما ورد في الاخبار ان الائمة
هم وجه الله وجنب الله وعين الله وهكذا فتدبر الثالث انه تعالى ليس في مكان
ولا جهة ولا زمان ولا حركة ولا انتقال روي عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال

انه نور يتلألأ كالسبيكة البيضاء طوله سبعة اشبار بشبر نفسه ومن قال

لم يزل الله

ان الله تبارك وتعالى لا يوصف بزمان ولا مكان ولا حركة ولا انتقال ولا سكون
بل هو خالق الزمان والمكان والحركة والسكون تعالى عما يقول الظالمون علوا
كبيرا وما يدل ظاهره على خلاف ذلك مؤول كما عرفت الرابع انه تعالى غير مرئي لا يمكن
رؤيته لا في الدنيا ولا في الاخرة قال الله تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك
الابصار وهو اللطيف الخبير وقال رجل كتبت الى ابي الحسن علي بن محمد عليه السلام
اسأله عن الرؤية وما فيه الخلق فكتب لا تجوز الرؤية ما لم يكن بين الرائي والمرئي
هواء ينفذه البصر فمتى انقطع الهواء وعدم الضياء لم تصح الرؤية وفي وجوب
اتصال الضياء بين الرائي والمرئي وجوب الاشتباه والله تعالى عن الاشتباه
فثبت انه لا يجوز عليه سبحانه الرؤية بالابصار لان الاسباب لا بد من اتصالها بالمسببات
اقول فبطل مذهب بعض الاشاعرة الظاهريين من امكان رؤيته تعالى في الاخرة
لخواص المؤمنين لكن بغير ان يكون في مقابل النظر وفي جهة ومكان وكذا مذهب من
قال برؤية النبي صلى الله عليه وآله ربه تعالى ليلة المعراج وما يدل بظاهره على الرؤية فالمراد رؤية القلب
اي كمال المعرفة واليقين او رؤية ثوابه وعظمة صنايعه وبعض الاخبار الدالة
موضوع وقال امير المؤمنين عليه السلام لا تراه العيون بمشاهدة العيان ولكن تدركه
القلوب بحقايق الايمان وروي عن صفوان بن يحيى قال سألني ابو قرة المحدث
ان ادخله على ابي الحسن الرضا عليه السلام فاستأذنته في ذلك فاذن لي فدخل عليه فسأله
عن الحلال والحرام والاحكام حتى بلغ سؤاله الى التوحيد فقال ابو قرة انا
روينا ان الله قسم الرؤية والكلام بين نبيين فقسم الكلام لموسى ولمحمد الرؤية

فقال ابو الحسن عليه السلام فمن المبلغ عن الله الى الثقلين من الجن والانس لا تدركه الابصار
ولا يحيطون به علما وليس كمثله شيء اليس محمد قال بلى قال كيف يجيء رجل الى الخلق جميعا فيخبرهم
انه جاء من عند الله وانه يدعوهم الى الله بامر الله فيقول لا تدركه الابصار ولا يحيطون
به علما وليس كمثله شيء ثم يقول انا رايته بعيني واحطت به علما وهو على صورة البشر اما
تستحيون ما قدرت الزنادقة ان ترميه بهذا ان يكون ياتي من عند الله بشيء ثم ياتي بخلافه
من وجه اخر قال ابو قرة فانه يقول ولقد راه نزلة اخرى فقال ابو الحسن عليه السلام ان بعد
هذه الاية ما يدل على ما راى حيث قال ما كذب الفؤاد ما راى يقول ما كذب فؤاد محمد
ما رات عيناه ثم اخبر بما راى فقال لقد راى من ايات ربه الكبرى فايات الله غير الله
وقد قال الله ولا يحيطون به علما فاذا راته الابصار فقد احاطت به العلم ووقعت
المعرفة فقال ابو قرة فتكذب بالروايات فقال ابو الحسن عليه السلام اذا كانت
الروايات مخالفة للقران كذبتها وما اجمع المسلمون عليه انه لا يحاط به علما ولا تدركه
الابصار وليس كمثله شيء وقال عليه السلام في قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها
ناظرة يعني مشرقة تنتظر ثواب ربها **الخامس** ان الله تعالى لا يحل في شيء ولا يتحد مع شيء
ولم يكن له والد ولا ولد وهو احد صمد قال ابو عبد الله عليه السلام سبحان الله الذي
لم يلد لان الولد يشبه اباه ولم يولد فيشبه من كان قبله ولم يكن له من خلقه كفوا احد تعالى
عن صفة من سواه علوا كبيرا وقال الحسين عليه السلام في حديث طويل الله الصمد الذي لا
من شيء ولا في شيء ولا على شيء مبدع الاشياء وخالقها وفي الاخبار هو الله الصمد الذي
لا ياكل ولا يشرب ولا ينام ولم يزل ولا يزال الذي تفرد بالوحدة بلا ضد ولا شكل

ولا مثل

ولا مثل ولا ند وقيل لابي جعفر عليه السلام متى كان ربك قال متى لم يكن حتى اخبرك متى كان
سبحان من لم يزل ولا يزال فردا احدا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا وقال الصادق
عليه السلام من زعم ان الله تعالى في شيء او من شيء او على شيء فقد اشرك لو كان عز وجل
على شيء لكان محمولا ولو كان في شيء لكان محصورا ولو كان من شيء لكان محدثا
فبطل من ذلك مذهب النصارى ومذهب الحلولية من الغلاة والصوفية والله الهادي الى
العلوم اليقينية **الفائدة السادسة** في بيان النبوة والامامة واثبات
الانبياء والائمة وطهارتهم وعصمتهم وساير الخصال اللازمة فيهم وبيان نبوة
نبينا صلى الله عليه وآله اعلموا ايها الاخوان والاصدقاء المتفحصون عن الشريعة
المنيفة انه لما ثبت انه تعالى خلق عباده لعبادته والعمل بما يحب ويرضى من طاعته
وثبت ايضا انهم في غاية البعد عن جناب قدسه وحريم ملكوته وليس لهم رابطة ومناسبة
عزه وجبروته ثبت انه لا بد من ان يكون له سفراء في خلقه وامناء في عباده اولو
جهات قدسية وحالات بشرية يكون لهم بالجهات الملكوتية ارتباط بالجناب
الاعلى وبها ياخذون عنه الاحكام والحكم وبالحالات المذكورة مناسبة بالخلق
حتى يلقوا ما اخذوا عن ربهم الى الامم وهؤلاء منهم الانبياء الذين اسسوا اركان
الدين وجاؤا بالشرايع من رب العالمين على سبيل الوحي وواسطة الملائكة المقربين و
منهم الاوصياء الذين حافظوا الدين والشريعة وموضحوا الملة والطريقة وهم خلفاء
النبوة والائمة من عترته قال الصادق عليه السلام حين سئل عن اثبات الرسل انا لما
اثبتنا ان لنا خالقا صانعا متعاليا عنا وعن جميع ما خلق وكان ذلك الصانع

حكيما متعاليا لم يجز ان يشاهده خلقه ولا يلامسوه فيباشرهم ويباشروه ويحاجهم
ويحاجوه ثبت ان له سفراء في خلقه يعبرون عنه الى خلقه وعباده ويدلونهم على
مصالحهم ومنافعهم وما به بقاؤهم وفي تركه فناؤهم فثبت الآمرون والناهون
عن الحكيم العليم في خلقه والمعبرون عنه جل وعز وهم الانبياء وصفوته من خلقه
حكماء مؤدبين بالحكمة مبعوثين بها غير مشاركين للناس على مشاركتهم لهم في الخلق
والتركيب في شيء من احوالهم مؤيدين من عند الحكيم العليم بالحكمة ثم ثبت ذلك
في كل دهر وزمان مما اتت به الرسل والانبياء من الدلائل والبراهين لكيلا تخلو
ارض الله من حجة يكون معه علم يدل على صدق مقالته وجواز عدالته **اقول** وهذا
كلام شريف انيق صدر من مصدر التحقيق مشتمل على اثبات النبوة والامامة و
شروطهما على وجه تام دقيق وقد تبين منه امور احدها انه ما دام زمان التكليف لا بد
من وجود النبي او الامام عليهم السلام لئلا يتعطل الامر والنهي والاحكام ولنذكر شطرا
من المنافع المترتبة على وجودهم صلوات الله عليهم فمنها تقوية كلامهم لما يستقل
العقل بمعرفته كوجود الصانع وعلمه وقدرته والاستفادة منهم فيما لا يستقل
كاكثر صفاته وافعاله تعالى والمعاد الجسماني وغير ذلك ومنها ازالة الخوف الحاصل
لهم عند فعل الحسنات وتركها لعدم علمهم بحقيقتها ومنها حفظ النوع الانساني
باستيفاء حق المظلوم ونشر الفضائل والعلوم وبيان العبادات والصناعات
والمعاملات والسياسات وترويج الرسوم ومنها تكميل الاشخاص بحسب استعداداتهم
في علومهم واعمالهم واخلاقهم ومنها حمل الناس على فعل الخيرات والطاعات

وترك الشرور والسيئات ورفع التنازع والاختلافات وثانيها لزوم كون هؤلاء
معصومين من الخطأ والذنب مبرئين عن الذنوب والعيوب جليلين من جهة
الحسب والنسب جليلين من حيث الخلق والادب فائقين على اهل عصرهم في العلم
والعمل والعقل والتقوى والمروة فاضلين على اشخاص دهرهم في الحلم
والكرم والشجاعة والرشد والفتوة وبالجملة لا بد من كونهم ممتازين
في الاتصاف بالكمالات والتنزه عن الرذالات بحيث يظهر قابليتهم
لاصطفاء الله اياهم ويتضح انه اختارهم واعلاهم حتى يتيسر اطاعة الناس لهم
وتسليمهم قولهم وما ورد ظاهرا في عصيان بعض الانبياء فمأول والمراد تركهم ما
هو الاولى في حقهم ولا قبح في عتاب المقرب بمحض تركه الاولى لاستلزام التقرب
التزام فعل جميع ما هو الاولى وربما يعد الشيء الذي يكون بالنظر الى غير المقرب
حسنا بالنظر الى المقرب سيئا ولهذا قيل حسنات الابرار سيئات المقربين وهذا
وقد ورد عن الائمة عليهم السلام تفسير بعض الايات على وجه لا يتضمن خطاءهم اصلا
ليس هنا موضع ذكرها وما روته العامة في ذلك موضوع لترويج قبائح ائمتهم و
كفى في ذلك قوله تعالى لا ينال عهدي الظالمين وانه الهادي الى الحق واليقين و
ثالثها لزوم كون تعيين هؤلاء واختيارهم من الله تعالى لانه اعرف بحال عباده
ظاهرها وباطنها سرها وعلانيتها فعليه ان يبعث الانبياء ويعين لهم الخلفاء
والاوصياء وذلك مع كونه بعد اثبات العصمة ظاهرا معلوما من النقل ايضا
اذ لا خلاف في كون الانبياء مختارين من الله وانهم كانوا يعينون اوصياءهم

ثم انه انما نشأ الخلاف في خليفة نبينا صلى الله عليه وآله كما يجيء ان شاء الله تعالى
ودابهما لزوم كون مدعاهم معقوبة بالادلة والبراهين من الآيات والنصوص
والكرامات والمعجزات حتى يتم الحجة على العباد ولا يكون لهم العذر عند العقاب
في المعاد اذا عرفت هذا فاعلم انه قد تواتر وثبت ان جماعة ادعوا النبوة
واظهروا المعجزات حتى اثبتوا مدعاهم بالآيات فمنهم نبينا صلى الله عليه وآله وهو
محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة
بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن نضر بن كنانة بن خزيمة بن عمرو بن
الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان بن اد بن ادد بن اليسع بن الهميسع
بن سلامان بن نبت بن حمل بن قيدار بن اسمعيل بن ابراهيم بن تارخ بن
ناحور بن سروغ بن ارغو بن فالغ بن عابر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن
نوح بن لمك بن متوشلخ بن اخنوخ بن اليارد بن مهلائيل بن قينان بن انوش
بن شيث بن ادم عليهم السلام وقد تصدى لدعوى النبوة واظهر المعجزات كما
اشرنا سابقا منها القرآن الذي في ايدينا وكونه معجزا ظاهر لمن تدبر في
فصاحته وبلاغته واسلوبه واحكامه واخباره وغير ذلك وقد تحدى صلى الله
عليه وآله ودعا الى الاتيان بسورة مثله مصاقع البلغاء والفصحاء من العرب
العرباء مع كثرتهم وكمال تهم بغاية العصبية وشدتهم في المباراة والمباهاة
والحمية فعجزوا واختاروا المقارعة بالسيوف على المعارضة بالحروف فلو قدروا
على المعارضة بها لما رضوا بتلك البلية لتوفر الدواعي وعدم الصوارف

والعلم

[illegible]

والعلم بجميع ما ذكر قطعي كسائر العاديات القطعية عند ثبات ذلك فاذا علم تحقق
الكتاب الذي جاء به حق وصدق يوجب طاعته والتصديق بكلماته والاخذ باقواله
واوامره والله الموفق والمعين **الفائدة السابعة** في بيان حقية
مذهب الامامية وملة الاثني عشرية ولزوم التمسك بالعترة الطاهرة المهدية عليهم
الف صلوة وسلام وتحية اعلموا يا اخواني المؤمنين المتمسكين بحبله سيد المرسلين
عليه وآله صلوات رب العالمين ان ملة نبينا صلى الله عليه وآله باقية ببقاء
زمان التكليف ولا يتطرق اليها النسخ والتحريف في هذا الزمان متفق
عليه بين الوضيع والشريف وقد ثبت ايضا لزوم وجود النبي او الامام طول
بقاء التكليف على الانام فبعد ارتحال الرسول الى دار السلام لا بد من
قيام امام مقامه الى يوم القيام وقد اختلفت الامة بعد الرسول في الائمة فذهبت
العامة الى ان الخليفة بعد الرسول ص ابو بكر وبعده عمر وبعده عثمن وبعده علي
بن ابي طالب عليه السلام ثم اختلف هؤلاء بعده فقيل انه الحسن بن علي وقيل انه
معوية ثم ساقوا الامامة في بني امية الى ان ظهر السفاح من بني العباس فساقوا
الامامة اليه والى سائر بني العباس وقال الامامية ان الخليفة بعد الرسول ص علي
بن ابي طالب ثم ابنه الحسن ثم اخوه الحسين ثم علي بن الحسين زين العابدين ثم محمد بن علي
الباقر ثم جعفر بن محمد الصادق ثم موسى بن جعفر الكاظم ثم علي بن موسى الرضا ثم
محمد بن علي الجواد ثم علي بن محمد الهادي ثم الحسن بن علي الزكي ثم الحجة محمد بن الحسن
صلوات الله عليهم اجمعين وان غيرهم ممن ادعى ذلك كانوا على الباطل والضلال

[illegible]

عاصين لحجتهم ومعاندين لهم وخبرا بهم النار وان المخالفين في محبتهم واطاعتهم
بالهلاك في تركهم ومخالفتهم اقول وهذا هو المذهب المنصور والدين المأثور
والحق القويم والصراط المستقيم قد كثرت دلالاته كثرة لا تحصى ولا تعد و
ظهرت اياته بحيث لا يمكن لمن تردد ذكرها العلماء في كتبهم في كل زمان وفصلها
فضلاؤنا ببنان البيان حتى قطعوا السنة المخالفين بسيوف احتجاجهم واسنوا
افئدة المسترشدين بصنوف استنتاجهم ونحن نقتصر ههنا بذكر اعلاها
واخصرها ونبين منها اولاها واظهرها تبصرة للمسترشدين وتذكرة للمهتدين
ولنبين ذلك في فصول **الفصل الاول** في ما يدل عقلا على المطلب وهي كثيرة نكتفي
بذكر بعضها فمنها ما اشرنا اليه سابقا من الاسباب الباعثة والمنافع المترتبة على وجود
الامام والشرائط اللازمة فيه ولا يخفى ان غير الائمة الاثنى عشر لم يكونوا متصفين بهذه
الصفات ولا تترتب عليهم هذه الفوائد ولا ادعى لهم ذلك احد اصلا بل اتباعهم معترفون
بعدم عصمتهم وقلة علمهم وكفرهم في اول الاسلام وحيفهم وفرارهم في الحروب و
غير ذلك من الرذائل ومنها ما اشرنا اليه ايضا من لزوم كون الامام منصوبا من الله
بالنص والمعجزة كالانبياء لا من الرعية ولا شك ان غير علي وذريته لم يكونوا بهذه
المثابة فان الكل متفقون على ان بيعة ابي بكر لم تكن بنص من الله ولا من رسوله بل كانت
برضا جماعة له وبيعة عمر كانت بنص ابي بكر وكذا عثمان بنص عمر وانما النص من الله
ومن رسوله في علي وذريته كما يجيء ان شاء الله ومنها ان كل من وصل الينا خبره
من الرؤساء والسلاطين والانبياء ما كان ليجعل غير ذريته وسلسلته سلطانا على
مملكته

مملكته او شريعته فكيف يجوز ذلك على اشرف الانبياء وعترته وذلك لمن تتبع كتب الانساب
والتواريخ واضح لا ريب فيه الا ترى الى ادم وشيث وادريس ونوح والى ابراهيم واسمعيل
واسحق ويعقوب ويوسف وذريته والى موسى وهرون ويوشع بن نون والى
زكريا ويحيى وعيسى ومريم بنت عمران والى داود وسليمان وكذا احوال كل السلاطين وسائر الانبياء
والمرسلين والعجب ان المخالفين قائلون بذلك حيث لا طريق لهم الى الانكار مع
ان الله تعالى حكى عن سائر الانبياء في كتابه العزيز انهم كانوا يقولون لامتهم لا نريد
منكم اجرا اصلا وينكرون ذلك في خير المرسلين مع انه كان ينادي ويقول لا
اسئلكم اجرا الا المودة في القربى وكان يحث الناس على حبهم وعدم تركهم كما لا
يخفى ومنها ان غصب غير علي ظلم عليه ولو فرض رضا الله ورسوله بذلك يلزم كونهما
راضيين بالظلم بل كونهما ظالمين تعالى الله ورسوله عن ذلك علوا كبيرا بيان ذلك انه
اذا فرضنا ان سلطانا خرج بغير اعوان فاطاعه رجل من اقاربه وسعى في اعانته
وبذل ماله وجهده وروحه في نصرته حتى ظفر على جميع معانديه وتم حكومته وانتظم
امر مملكته وسلطنته فلما قرب اجله واراد ان يقرر احدا بدله اثر واختار غير هذا
الرجل عليه ورضي السلطان به وقربه اليه مع كون الرجل افضل واقرب واولى بالنسب
فهل ما يذم العقلاء الرعية والسلطان وينسبونهم الى الظلم والعدوان ام
يقولون هذا هو طريق الحق والمروة وقاعدة الصداقة والاخوة وهذا ظاهر
لمن له الاتصاف بالمروة والانصاف فكذلك حال علي في الخلافة والحكومة عند من
اجتنب الاعتساف لا يقال لعل ذلك لمصلحة لانا نقول اي مصلحة في عزل علي سوى غصب

مذ كان الرسول و قطع شجرة آل الرسول و تسلط بني امية و بني العباس على اعناق آل البيت
والناس حتى قتلوا من ذرية الرسول من قتلوا و فعلوا بالمؤمنين ما فعلوا اوان مصلحة
من نصب عثمان حتى تعدى احدوث الظلم والطغيان واي مصلحة في تسلط معاوية واصحابه حتى
انجر الى قتل الحسين واصحابه مع قتل من قتل في صفين من اكابر المسلمين مع المصلحة افضليتهم
الثلاثة واعلميتهم او اكمليتهم وانجبيتهم او غير ذلك من صفات الكمال فحوا الله ما كان
مطلبهم الا تجديد الكفر و ترويج الضلال وابطال طريقة الاسلام والقاء الثوران
بين الانام ومنها انا لما نظرنا الى المذاهب وجدنا اعظمها تنزيها لله تعالى ولرسوله
و خلفائه واصدقها قولا واخلصها عن شوائب الباطل واحسنها فرعا واصلا
اقربها الى النجاة واكملها فعلا مذهب الامامية فهو اولى بالاختيار واحقها
صدقا وعدلا و ذلك من وجوه احدها ان الامامية يعتقدون عدل الله و تنزيهه
عن جميع النقايص ويصفونه بجميع صفات الكمال و تنزيه الانبياء والخلفاء
عن الرذائل والذنوب و سائر العيوب بخلاف العامة فانهم يثبتون الظلم على الله
تعالى والخطأ والقبايح على الانبياء ولا يبالون باطاعة ظالم او شقي ويقولون
بالجبر والحمية وغير ذلك من النقايص على الله كما سنذكر ان شاء الله تعالى و ثانيها
ان الشيعة اخذوا شرايع دينهم عن العترة الطاهرة وهم اخذوها عن جدهم رسول
الله صه وهو عن جبرئيل عن الله عز و جل ولا يعتمدون على القياسات الفاسدة
والاراء الكاسدة ولهذا اذا تفكر احد في مسائل دينهم و شرايعهم وجد في
كل مسئلة حكمة عظيمة و مصلحة جسيمة تعجز عن ادراكها عقول اولي الالباب

ويعترف

ويعترف كل احد بانها من رب الارباب بخلاف مخالفيهم فانهم لما توهموا ان النعمة
العظمى والسعادة الكبرى تمسكوا بآراء جماعة شرعوا لهم احكاما بعقولهم
فاحلوا لهم وحرموا عليهم اشياء باصولهم فكم حللوا الحرام الله وحرموا عليهم حلال
الله وسنذكر بعض ذلك ان شاء الله ولهذا ترى كل واحد من علمائهم يكفر الآخر
ويكثر عليه التشنيع والحق ان الحق مع الكل والجميع وثالثها ان لا نزاع في صلاح
حسن حال ائمتنا عليهم السلام وعلمهم وزهدهم ونجابتهم وساير كمالاتهم حتى ان
اكثر علماء العامة كتبوا رسائل في مناقبهم وكذا امامتهم على الجملة متفق عليه
وان طالبهم النجاة جزما وقد ثبت بالتواتر وما وصل الينا من نقل الائمة انهم
كانوا مدعين للامامة فيجب اطاعتهم بخلاف غيرهم فانهم ليسوا بهذه المثابة
بل كثر الخلاف في صحة ايمانهم ولهذا مدار استدلال الشيعة على ذكر فضائحهم و
تمام همة العامة على ستر قبائحهم فان قيل انهم ايضا كانوا في الظاهر من المخلصين
ومن اصحاب الرسول الامين فيلزم ذلك حتى يثبت خلافه بالبراهين قلنا قد دل
كلام الله المبين على كثرة وجود المنافقين في زمن خاتم النبيين وهم كانوا
يظهرون الاسلام وفي الباطن كانوا كافرين فمن اين ثبت اسلام هؤلاء و
وعدم كونهم من المنافقين لانه لا يعلم ذلك من حسن سلوك النبي معهم اذ هو ليس
دليلا على ذلك ان لم يكن دليلا على خلافه لان الكل متفقون في حسن سلوك
النبي صلعم مع الجميع بحيث لم يكن المنافق يعرف الا بعد موته و تكبير النبي صلعم في الصلوة
عليه اربع تكبيرات هذا مع ما صدر منهم من الافعال التي لم يصدر من اكثر المنافقين

كما ذكر يحمل ابن الملك الحنفي وروايتها عندهم في باب التسفر الى التعصب في
غير الحق بخلاف مخالفيهم فقد ذكر الحراكر والمتوكل وكانا الامامين للثالث في تيه ان
تسطيح القبور هو المشروع لكن لما اتخذته الرافضة شعارا لهم عدلنا عنه الى التسنيم
وذكر الزمخشري وكان من ائمة الحنفية في تفسير قوله تعالى هو الذي يصلي عليكم
وملائكته انه يجوز بمقتضى هذه الآية ان يصلى على آحاد المسلمين لكن لما اتخذت الرافضة
ذلك في ائمتهم منعناه وقال مصنف الهداية من الحنفية ان المشروع التختم في اليمين ولكن
لما اتخذته الرافضة عادة جعلنا التختم في اليسار وامثال ذلك كثيرة فليفهم المحقق
صاحب البصيرة ومن الادلة المذكورة استنتاج نجاة الشيعة وهلاك مخالفيهم من قول
الرسول وما ورد عنه فيهم بان يقول الامامية متمسكون بالكتاب واهل البيت وكل متمسك
بهما ناج ينتج ان الشيعة ناجون اما الصغرى فظاهر لكل من له ادنى ربط بمذهبهم واما الكبرى
فلمنطوق الحديث المقبول المتواتر بين العامة والخاصة من قوله صلى الله عليه وآله اني
تارك فيكم الثقلين ان تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله واهل بيتي الخبر ونقول العامة
تاركون للكتاب واهل البيت وكل تارك لهما هالك ينتج ان العامة هالكون اما الصغرى
فلانهم تركوا المتعتين المنصوصتين في القرآن وانكروا ميراث اهل البيت عليا عليه السلام
مبايعة ابي بكر وعمر وعثمان حتى انهم لما بايعوه بعد قتل عثمان شرطوا عليه ان يعمل بما
عمل به الشيخان وكذا في كل عصر وزمان الى هذا الاوان كانوا متمسكين بغير اهل البيت
من ائمة الحنفية والشافعية والمالكية والحنبلية وهذا ايضا واضح واما الكبرى فلمفهوم
الحديث المعلوم وهو ظاهر ومنها استنباط ذلك من مصابيح وهو ان النبي ص اخبر
بما

رواه العامة والخاصة عنه متواترا ان امتي ستفترق على ثلث وسبعين فرقة واحدة منها
ناجية والبواقي هالكة وقد عين الفرقة الناجية والهالكة في حديث آخر متواترا
ايضا وهو قوله عليه السلام مثل اهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن
تخلف عنها غرق ولا خفاء ان الامامية هم المتمسكون باهل البيت في هذا مع انهم
باينوا جميع المذاهب في اصول العقائد والبواقي مشتركة فيها وذلك لمن تتبع مذاهبهم
واضح وقد صنف بعض علمائنا كتابا في ذلك والله الهادي **الفصل الثاني** في
ذكر الآيات التي تدل على المقصود وهي كثيرة نذكر منها اثنتي عشرة **الاولى** قوله تعالى
انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة
وهم راكعون اجمع المفسرون على نزولها في علي عليه السلام وهو المذكور في الصحاح الستة
قالوا لما تصدق بخاتمه على المسكين في الصلوة بمحضر من الصحابة فقد اشركه الله
هو مع رسوله في الولاية ولا يخفى ان ولاية الله عامة فكذا النبي والولي وحمل الولاية
بمعنى المحبة والنصرة دون التصرف في الامور باطل بدلالة الحصر ووجود هذين في الكل
في الله ورسوله **الثانية** قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان
لم تفعل فما بلغت رسالته اتفقوا على نزولها في علي عليه السلام قال الثعلبي معناه
بلغ ما انزل اليك من ربك في فضل علي وذلك في غدير خم فلما نزلت اخذ رسول الله ص
بيد علي وقال ايها الناس الست اولى بكم من انفسكم قالوا بلى يا رسول الله قال من كنت مولاه
فهذا علي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله الخبر
وهذا الحديث موجود في اكثر كتبهم وتلقوه بالقبول اكثر علمائهم وصرح بصحته جميع مفسريهم

مع كونه متواترا بين الشيعة فلا يضر انكار بعض الجاهلين تواتره مع انه قد اقر
ايضا بان ذلك مما احتج به علي عليه السلام يوم الشورى ولا ريب في ان التهديد الذي
في الاية والتاكيد الذي في الرواية يدلان على ان المراد امر خطير فكيف يجوز ان يحمل
المولى على غيره فهو بالتصرف اولى خصوصا مع ملاحظة اية اليوم اكملت لكم
دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فانه روت العامة انها
نزلت في يوم غدير خم بعد الحكاية المذكورة ولا شك ان اتمام الدين بتعيين الامام
سيما اذا ادعاه علي عليه السلام وقد روت العامة ايضا ان في ذلك اليوم امر النبي ص الصحابة
حتى سلموا على علي بامرة المؤمنين **الثالثة** قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
اهل البيت ويطهركم تطهيرا اجمع المفسرون وروى الجمهور انها نزلت في علي وفاطمة
والحسن والحسين عليهم السلام روى في الجمع بين الصحاح الستة وفي مسند احمد بن حنبل بعدة طرق
منها عن ام سلمة قالت كان رسول الله ص في بيتي فاتته فاطمة عليها السلام ببرمة فيها حريرة
فدخلت بها عليه فقال ادعي لي زوجك وابنيك قالت فجاء علي والحسن والحسين عليهم السلام فدخلوا
وجلسوا ياكلون من تلك الحريرة وكان تحته كساء خيبري قالت وانا في الحجرة اصلي
فانزل الله تعالى هذه الاية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا
فاخذ النبي ص فضل الكساء وكساهم به ثم اخرج يده فالوى بها الى السماء فقال هؤلاء اهل
بيتي وخاصتي اللهم فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا وكرر ذلك فادخلت راسي البيت
فقلت وانا معكم يا رسول الله قال انك الى خير وروى نحوا منه ابو داود ومسلم في عدة مواضع
وبعدة طرق ولا يخفى ان المراد بالتطهير العصمة والا لما اخرج النبي ص ام سلمة عن ذلك

خصوصا مع ملاحظة اية اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فانه روت العامة انها نزلت في يوم غدير خم بعد الحكاية المذكورة ولا شك ان اتمام الدين بتعيين الامام سيما اذا ادعاه علي عليه السلام وقد روت العامة ايضا ان في ذلك اليوم امر النبي ص الصحابة حتى سلموا على علي بامرة المؤمنين

مع جلالة

مع جلالة رجالها ومع قطع النظر عن ذلك فنقول لا شك ان الذي [illegible]
وهذا المقام وهم ادعوا الامامة بالتواتر فيجب ان يكونوا صادقين [illegible]
قوله تعالى كونوا مع الصادقين حيث روت العامة انها نزلت في علي عليه السلام
فمن روى ذلك ابو نعيم الحافظ الاصفهاني الذي صرح اكثر الجمهور انه عار بلا شك وفي غاية
التعصب بلا ريب باسناده عن ابن عباس **الرابعة** قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا
الرسول واولي الامر منكم حيث انه لا سبيل الى كون المراد من اولي الامر عامة الحكام
والسلاطين والا يلزم وجوب اطاعة الفاسق وهو باطل فيكون المراد جماعة مخصوصة
باتصافهم بمزايا الصفات والكمالات ولا شك ان الذي ثبت فيه ذلك علي وذريته
ان الله خير يدل على اختصاصه بهم صلوات الله عليهم **الخامسة** قوله تعالى
قل لا اسئلكم عليه اجرا الا المودة في القربى روى الجمهور كمسلم والبخاري في صحيحيهما واحمد بن حنبل
في مسنده والثعلبي في تفسيره عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الاية قالوا يا رسول الله
من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم قال علي وفاطمة وابناهما عليهم السلام ولا شك
ان وجوب المودة يستلزم الاطاعة حين ادعاء الامامة وكيف تجتمع المودة مع اخذ
فدك من ايديهم ورد شهادتهم وجبرهم على ترك دعاويهم فليعتبر البصير **السادسة**
قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم ونساءنا
ونساءكم وانفسنا وانفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين اجمع المفسرون
كافة على ان ابناءنا اشارة الى الحسنين ونساءنا الى فاطمة وانفسنا الى علي عليهم السلام
قال بعض علمائنا هذه الاية ادل دليل على ثبوت الامامة لعلي عليه السلام لانه

تعالى قد جعله نفس رسوله والاتحاد محال فالمراد المساواة وله صلى الله عليه وآله الولاية
العامة فكذا المساوي وايضا لو كان غيره من الصحابة مساويا له او افضل منهم
لامره بأخذه معه لانه في موضع الحاجة واذا انحصرت الافضلية تعينت فيهم الامامة
لهم **أقول** ومن تعصبات اكثر العامة انهم فضلوا ابا بكر وعمر وعثمان على علي عليه السلام حتى انهم
صرحوا بان من سبهما يجب قتله ومن سب عثمان او عليا يجب تعزيره ولم يلتفتوا
لهذه الآية وما يلزم منها على مذهبهم هذا من كونهما افضل من الرسول ايضا
فاعتبروا يا اولي الابصار **السابعة** قوله تعالى لابراهيم اني جاعلك للناس اماما
قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين روى ابن المغازلي الشافعي باسناده عن
ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله انتهت الدعوة الي والى علي لم يسجد احدنا
لصنم قط فاتخذني نبيا واتخذ عليا وصيا ولا يخفى صراحة هذا في المطلوب ودلالته على
ان كل من سجد للصنم ولو في وقت ما ليس بقابل للامامة **الثامنة** سورة هل اتى
روى الجمهور كافة ان الحسنين مرضا فعادهما جدهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وعامة العرب فنذر علي عليه السلام صوم ثلثة ايام وكذا امهما فاطمة وخادمتهم فضة
لئن برئا فبرئا وليس عند آل محمد قليل ولا كثير فاستقرض علي عليه السلام ثلثة اصوع
من شعير فطحنت فاطمة عليها السلام منه صاعا فخبزته خمسة اقراص لكل واحد منهم
قرص وصلى علي عليه السلام المغرب مع النبي صلى الله عليه وآله ثم اتى المنزل فوضع الطعام بين يديه
للافطار فاتاهم مسكين وسألهم فتصدق كل منهم بقوته فلما كان اليوم الثاني من صومهم
وقدم الطعام للافطار اتاهم يتيم وسألهم القوت فاعطاه كل واحد منهم

قوته

قوته فلما كان اليوم الثالث من صومهم اتاهم اسير وسألهم القوت فاعطاه كل واحد منهم
قوته ولم يذوقوا في الايام الثلثة سوى الماء فرآهم النبي صلى الله عليه وآله في اليوم الرابع وهم
يرتعشون من الجوع وفاطمة عليها السلام قد التصق بطنها بظهرها من شدة الجوع و
غارت عيناها فقال واغوثاه يا الله اهل بيت محمد يموتون جوعا فهبط جبرئيل
عليه السلام فقال خذ ما هنأك الله به في اهل بيتك فقال ما آخذ يا جبرئيل فاقرأه
هل اتى ولا يخفى ان من اتصف بهذه الصفات كيف يكذب في دعواه وكيف يجوز ان
يترك ويقتدى بغيره والله الهادي **التاسعة** قوله تعالى ان الذين آمنوا
وعملوا الصالحات اولئك هم خير البرية روى الحافظ ابو نعيم الاصفهاني باسناده
الى ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي هم انت وشيعتك
تأتي انت وشيعتك يوم القيمة راضين مرضيين ويأتي عدوك خاسئين ودلالة ذلك
واضح لا ريب فيه **العاشرة** قوله تعالى واذ اخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم
واشهدهم على انفسهم الست بربكم الآية روى ابن شيرويه من العامة في كتاب
الفردوس عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لو يعلم الناس متى سمي
علي امير المؤمنين ما انكروا فضله سمي امير المؤمنين وآدم بين الروح والجسد قال الله تعالى
واذ اخذ الآية قال فلما قال تعالى الست بربكم قالت الملائكة بلى فقال تبارك
وتعالى انا ربكم ومحمد نبيكم وعلي وليكم **الحادية عشرة** قوله تعالى انما انت منذر
ولكل قوم هاد روى ابو نعيم الحافظ وابن شيرويه في كتاب الفردوس عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله انا المنذر وعلي الهادي وبك يا علي

الاختصار

يستدل على المقصود بهذه الاية فهو ايضا [illegible]

الى التغيير كما لا يخفى **الثانية عشر** قوله تعالى والذين امنوا بالله ورسله اولئك هم الصديقون

روى احمد بن حنبل وابن المغازلي الشافعي في المناقب وصاحب كتاب الفردوس باسانيدهم الى

ابن ابي ليلى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الصديقون ثلثة حبيب بن موسى النجار

مؤمن آل يس الذي قال يا قوم اتبعوا المرسلين وحزقيل مؤمن آل فرعون

الذي قال اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وعلي بن ابي طالب عليه السلام الثالث

وهو افضلهم ولا يخفى دلالته فانظروا ايها الاخوان الى دلالة هذه الايات و

غيرها من الايات الكثيرة في القرآن والى اعترافهم لا بامثال هذه الفضائل

عند التفسير والبيان حتى ان احمد بن حنبل روى عن ابن عباس انه قال ليس من آية

في القرآن يا ايها الذين امنوا الا وعلي راسها واميرها وشريفها وسيدها

ثم قال ولقد عاتب الله عز وجل اصحاب محمد في القرآن وما ذكر عليا الا بخير الخبر

ثم انظروا الى تركهم العمل بالايات وما رووا من الحديث كانهم غفلوا عن ما رووا ام

لم يرضوا بذلك حتى غيروا ما وضعه الله تعالى له من العزة كما سموا ابا بكر صديقا مع

انهم رووا نزوله في حقه وهكذا في سائر الاوصاف كما هو ظاهر لمن له ادنى انصاف

الفصل الثالث في بيان الروايات الدالة على المراد التي اتفقوا على صحة

الاسناد وهي في غاية الكثرة نذكر منها اثني عشرة **احدها** ما رواه البخاري في موضعين

من صحيحه ومسلم في ثلث مواضع من صحيحه وابو داود في صحيحه بانحاء متفاوتة في العبارة

عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ان هذا الامر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش

وروى

وروى نحوه في الجمع بين الصحيحين وكذا في الجمع بين الصحاح الستة ولا يخفى ان الائمة

الذين قائلون بان اثني عشر اماما فقط هم الامامية فقط ومما يؤيد ذلك ما رواه الخطيب الخوارزمي

من المخالفين في كتابه الاربعين في المنقبة الحادية والاربعين عن ابن عباس قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول يا معشر المسلمين اعلموا ان لله بابا من دخله امن من النار

ومن الفزع الاكبر فقام اليه ابو سعيد الخدري فقال يا رسول الله اهدنا الى هذا الباب

حتى نعرفه قال هو علي بن ابي طالب سيد الوصيين وامير المؤمنين واخو رسول الله و

خليفته على الناس اجمعين معاشر الناس من احب ان يتمسك بالعروة الوثقى التي

لا انفصام لها فليتمسك بعلي فان ولايته ولايتي وطاعته طاعتي معاشر الناس

من احب ان يعرف الحجة بعدي فليعرف علي بن ابي طالب معاشر الناس من سره ان يتولى ولاية الله

فليقتد بعلي بعدي والائمة من ذريته فانهم خزان علمي فقام جابر بن عبد الله

الانصاري فقال يا رسول الله وما عدتهم قال يا جابر سالتني رحمك الله عن الاسلام

باجمعه عدتهم عدة الشهور وهي عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات

والارض وعدتهم عدة نقباء بني اسرائيل قال الله تعالى وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا

اولهم علي وآخرهم القائم **وثانيها** ما رواه مسلم في صحيحه في موضعين عن زيد بن

ارقم واحمد بن حنبل في مسنده عن ابي سعيد الخدري وغيره بعدة طرق والثعلبي عند

تفسير قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وغير هؤلاء ايضا بانحاء

متفاوتة عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال ايها الناس اني تارك فيكم الثقلين وفي بعض

الروايات خليفتين ان اخذتم بهما لن تضلوا بعدي احدهما اكبر من الآخر كتاب الله

الله حبل ممدود ما بين السماء والارض وعترتي اهل بيتي وانهما لن يفترقا حتى يردا علي
الحوض اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي وقد ذلك ما رواه الزمخشري وهو
الثقة المأمون عندهم لشدة عناده لاهل بيت نبيه باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وآله
انه قال فاطمة بهجة قلبي وابناها ثمرة فؤادي وبعلها نور بصري والائمة من ولدها امنا
ربي وحبل ممدود بينه وبين خلقه من اعتصم بهم نجا ومن تخلف عنهم هوى ومنه ما رواه
الجمهور ايضا من قوله عليه السلام مثل اهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركبها نجى ومن تخلف
عنها غرق وهو ذا نص الدلالة فتذكر **وثالثها** ما نقله الجمهور كافة من اشتهرت بينهم
غاية الاشتهار انه لما نزل وانذر عشيرتك الاقربين جمع النبي من بني عبد المطلب ثلثين
رجلا او اربعين في دار ابي طالب فاطعمهم اللحم واسقاهم اللبن ثم قال لهم من يثق
بي ويضمن عني ديني ومواعيدي ويوازرني على القيام بامر الاسلام فيكون خليفتي من
بعدي ويكون معي في الجنة فما اجابه احد الا علي عليه السلام فقال اجلس فذكر ذلك ثانيا فلم
يتكلم غيره فقال له اجلس ثم ذكر ثالثا فقال علي انا اوازرك ولم يتكلم احد غيره فقال
انت وصيي ووارثي ووزيري وخليفتي من بعدي فنهض القوم وهم يقولون لابي طالب
جعل ابنك اميرا عليك ومن ذلك ما رواه احمد في مسنده عن سلمان انه قال يا رسول الله
من وصيك قال يا سلمان من كان وصي اخي موسى قال يوشع بن نون قال فان وصيي ووارثي و
من يقضي ديني وينجز موعدي علي بن ابي طالب عليه السلام ومنه ايضا ما رواه احمد بن مردويه في
كتاب المناقب وهو حجة عند الاربعة المذاهب باسناده عن ابي ذر قال دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وآله
فقلنا من احب اصحابك اليك فان كان امر كنا معه وان كانت نائبة كنا من دونه قال هذا

علي اقدمكم سلما واسلاما وما رواه ابن المغازلي الشافعي عن رسول الله ص انه قال لكل
نبي وصي ووارث وان وصيي ووارثي علي بن ابي طالب والاخبار بنحو ذلك في كتبهم
كثيرة لنتل من اراد البصيرة **ورابعها** ما تواتر بين العامة والخاصة وذكره مسلم
والبخاري في صحيحيهما بعدة طرق واحمد بن حنبل في مسنده بطرق متعددة وغيرهم انه
قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه
لا نبي بعدي وفي ذلك خبر المواخاة وهو فضل عظيم ايضا وهو ما رواه احمد في مسنده بطرق
متعددة ان النبي ص اخا بين المهاجرين والانصار وترك عليا حتى بقي وحده لا يرى
له اخا فقال يا رسول الله اخيت بين اصحابك وتركتني قال انما تركتك لنفسي انت اخي
وانا اخوك فان ذكرك احد فقل انا عبد الله واخو رسول الله لا يدعيها بعدك الا
كذاب والذي بعثني بالحق نبيا ما اخرتك الا لنفسي وانت مني بمنزلة هرون من موسى
الا انه لا نبي بعدي فاثبت له جميع منازل هرون بقرينة الاستثناء ومن جملة منازله
لانه كان خليفته في حال غيبته مدة يسيرة فبعد موته وطول الغيبة اولى بان يكون
كذلك فكذا علي عليه السلام خصوصا مع ادعائه وقد جعله النبي ص خليفته حال حياته ايضا في
غزوة تبوك ومما يؤيد ذلك قوله ص لا نبي بعدي وما رواه احمد في مسنده من
ان رسول الله ص قال اللهم اني اقول كما قال اخي موسى اجعل لي وزيرا من اهلي عليا
اشدد به ازري واشركه في امري **وخامسها** ما رواه الجمهور عن النبي ص انه قال لعمار ستكون
في امتي بعدي هناة واختلاف حتى يختلف السيف بينهم وحتى يقتل بعضهم بعضا و
يتبرأ بعضهم من بعض يا عمار تقتلك الفئة الباغية وانت اذ ذاك مع الحق والحق

معك لسن عليا انه بريلبيك في ردو والذي نفسي بيده يا عمار من تقلد سيفا اعان به عليا على عدوه
قلده الله يوم القيمة وشاحين من در ومن تقلد سيفا اعان به عدو علي عليه قلده الله تعالى وشاحين من نار
فان رايت ذلك فعليك بهذا الذي يمشي عن يميني يعني عليا عليه السلام وان سلك الناس
كلهم واديا وسلك علي واديا فاسلك وادي علي وخل الناس يا عمار ان عليا
لا يزال على هدى يا عمار ان طاعة علي من طاعتي وطاعتي من طاعة الله فانظروا ايها الاخوان
الى دلالة هذا الخبر الذي ذكروه على كفر معوية ولزوم الاخذ بقول علي وان خالفه جميع
الناس ومع ذلك يحبون معوية ويمنعون من سبه وخالفوا عليا في ادعائه الخلافة بعد
النبي وبايعوا من غيره وقد رووا بعدة طرق منها عن عايشة ان رسول الله ص قال الحق
مع علي وعلي مع الحق لن يفترقا حتى يردا علي الحوض وسادسها ما رواه الجمهور كافة
في جميع الصحاح الستة عن عبد الله بن بريدة قال سمعت ابي يقول حاصرنا خيبر واخذ اللواء
ابو بكر فانصرف ولم يفتح واخذها عمر من الغد فرجع ولم يفتح واصاب الناس يومئذ شدة
وجهد فقال رسول الله ص اني دافع الراية غدا الى رجل يحبه الله ورسوله ويحب الله
ورسوله ليس بفرار لا يرجع حتى يفتح الله له فبات الناس يداولون ليلتهم ايهم يعطاها
فلما اصبح الناس غدوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله كلهم يرجون ان يعطاها فقال
اين علي بن ابي طالب فقالوا انه ارمد العين فارسل اليه فاتي فبصق رسول الله ص في
عينيه فبرا فاعطاه الراية ومضى علي عليه السلام فلم يرجع حتى فتح الله على يديه وقتل مرحبا
لعنه الله والخبر دال بقوله عليه السلام اني دافع الراية الى رجل ليس بفرار على كون الاولين غير
متصفين بهذا الاوصاف وسابعها ما رواه الجمهور ايضا كافة عن انس بن مالك قال ان النبي ص

بطاير

بطاير قد طبخ له فقال اللهم ائتني باحب الناس اليك ياكل معي فجاء علي عليه السلام فدق الباب فقال انس ان النبي على حاجة فرجع ثم قال النبي ص كما قال اولا فدق ورده
انس فقال النبي ذلك ثالثا فجاء علي عليه السلام فدق الباب اشد من الاولين ولم يلتفت الى
انس فسمعه النبي ص فاذن له بالدخول وقال يا علي ما ابطاك عني قال جئت ثلاث مرات فردني
انس فقال يا انس ما حملك على هذا فقال رجوت ان يكون الدعاء لاحد من الانصار فقال يا انس
او في الانصار خير وافضل من علي والخبر ان مع وجود احب الخلق الى الله ورسوله الطاعة لا يجوز
الغير وجعله حاكما اماما على الاحب ثم الخبر ان انس من اكابر الاصحاب والثقات عندهم
وهكذا كان سلوكه مع علي لو رفعة الاسرار اعترفوا بها اولي الالباب وثامنها ما رواه
احمد بن حنبل في مسنده قال قال رسول الله ص كنت انا وعلي بن ابي طالب نورا بين يدي الله
عز وجل قبل ان يخلق الله ادم باربعة عشر الف عام فلما خلق الله ادم قسم ذلك النور
جزئين فجزء انا وجزء علي وروى نحوه ابن المغازلي ايضا الا ان فيه فلما خلق
ادم ركب ذلك النور في صلبه فلم يزل في شيء واحد حتى افترقا في صلب عبد المطلب
ففي النبوة وفي علي الخلافة وفي خبر اخر رواه ايضا ابن المغازلي عن جابر وفي اخره حتى
قسمها جزئين فجعل جزء في صلب عبد الله وجزء في صلب ابي طالب فاخرج نبيا
واخرج عليا وصيا ولا يخفى صراحة ذلك في المراد ويؤيده ما رواه الجمهور عن النبي ص
انه قال خلقت انا وعلي من نور واحد وما رواه احمد في مسنده ومردي في الصحاح
الستة ايضا عن النبي ص من عدة طرق انه قال علي مني وانا من علي وهو ولي كل مؤمن
بعدي لا يؤدي عني الا انا وعلي وما رووه ايضا من ان يوم احد لما قتل علي بين
يدي الرسول قال جبرئيل يا رسول الله ان هذه لمواساة فقال النبي ص ان عليا

من والاه فر على فقال جبرئيل وانا منكما يا رسول الله ص وتاسعتها ما رواه الجمهور منهم
احمد بن حنبل في مسنده من عدة طرق ان النبي ص امر بسد الابواب عن المسجد الا باب علي
بن ابي طالب فتكلم الناس فخطب الرسول ص فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني امرت
بسد هذه الابواب غير باب علي فقال فيه قائلكم ما قال والله ما سددت شيئا و
لا فتحت ولكن امرت بشيء فاتبعته انتهى فانظروا ايها العاقلون بعين النظر الى جلالة
حال علي واختصاصه بهذه المزايا الكاملة الدالة على فضله وامامته وعصمته وصدق
قوله فيما ادعاه ومن حال الصحابة واعتقادهم في رسول الله ص وريبتهم لعلي عليه السلام حتى
انهم تكلموا في الرسول لعدم سده باب علي وامتيازه من هذه الجهة التهلكة فكيف في
الحكومة العامة ثم انظروا الى ادخالهم بيت النبي ص من سد ابوابهم مع ان الله تعالى
منع ذلك في كتابه وعاشرتها ما رواه الخطيب الخوارزمي عن ابن مسعود قال قال رسول الله ص
لما خلق الله ادم ونفخ فيه من روحه عطس ادم فقال الحمد لله فاوحى الله تعالى حمدني عبدي
وعزتي وجلالي لولا عبدان اريد ان اخلقهما في دار الدنيا ما خلقتك قال الهي
فيكونان مني قال نعم يا ادم ارفع راسك فنظر ورفع راسه فاذا المكتوب على العرش
لا اله الا الله محمد نبي الرحمة وعلي مقيم الحجة من عرف حق علي زكا وطاب ومن انكر حقه لعن
وخاب اقسمت بعزتي ان ادخل الجنة من اطاعه وان عصاني وان ادخل النار من عصاه
وان اطاعني ودلالته على ما يدل من حال علي وحال من جحده على البيعة والاطاعة لغزوة و
من خالفه وحاربه وقتل من حيث ظاهر وحادية عشرتها ما رواه جماعة منهم كالحافظ
محمد بن مؤمن الشيرازي في تفسيره عن ابن مسعود قال وقعت الخلافة من الله تعالى لثلاثة

نفر ادم

نفر ادم لقوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة وداود لقوله انا جعلناك خليفة
في الارض وعلي عليه السلام لقوله ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين
من قبلهم اي ادم وداود اقول هذا الحديث مروي بطرق شتى ايضا بادنى تفاوت
ولكن فيه اربع خلفاء ثانيهم هرون لقوله حكاية عن موسى يا هرون اخلفني
في قومي الاية وفي الاية على المطلب واضح وثانية عشرتها ما رواه الجمهور من الاخبار
الكثيرة في لزوم محبة علي وبغض اعدائه ولا يخفى علاقة في اثبات حقيقة ادعائه
فمنها ما رواه الخطيب الخوارزمي عن انس قال كنت عند النبي ص فرأى عليا عليه السلام
مقبلا فقال انا وهذا حجة الله على امتي يوم القيمة ومنها ما رواه ايضا عن ابي ذر
قال قال رسول الله ص من ناصب عليا الخلافة بعدي فهو كافر وقد حارب الله ورسوله
ومن شك في علي فهو كافر ومنها ما رواه احمد بن حنبل في مسنده عن ابي سعيد الخدري
ان رسول الله ص قال لعلي بن ابي طالب حبك ايمان وبغضك نفاق واول
من يدخل الجنة محبك واول من يدخل النار مبغضك وقد جعلك الله اهلا لذلك
وقد روي نحوه في الجمع بين الصحيحين وفي الجمع بين الصحاح الستة ومنها ما رواه
سفيان الثوري عن السدي عن الحارث انه لا يبقى ميت في شرق الارض ولا غربها
في بر ولا في بحر الا ومنكر ونكير يسألانه عن ولاية علي عليه السلام يقولان للميت من ربك
وما دينك ومن نبيك ومن امامك وفي مسند احمد عن عدة طرق ان النبي ص قال من اذى
عليا فقد اذاني ايها الناس من اذى عليا بعث يوم القيمة يهوديا او نصرانيا و
منها ما رواه الخطيب الخوارزمي في كتاب الاربعين في المنقبة الثامنة عن عثمان بن عفان

قال سمعت عمر بن الخطاب قال سمعت ابا بكر يقول سمعت رسول الله ص يقول
ان الله خلق من نور علي بن ابي طالب ملائكة يسبحون الله تعالى ويقدسونه ويكتبون
ثواب ذلك لمحبيه ومحبي ولده ومنها ما رواه ايضا في المنقبة الخمسين والتسعين
عن ابن عمر قال قال رسول الله ص من احب عليا اعطي الحجاب والميزان والصراط الا
ومن احب عليا وال محمد انا كفيله بالجنة مع الانبياء الا ومن ابغض عليا جاء
يوم القيمة مكتوبا بين عينيه آيس من رحمة الله والاخبار في ذلك اكثر من ان تحصى من
طريق العامة والخاصة والعاقل يكفيه الاشارة والله الموفق والمعين والمرشد
الى طريق الهداية

الفائدة الثامنة

في بيان شيء من فضائل امير المؤمنين
عليه السلام وصفاته وكمالاته ومعجزاته ومعجزات الال ع على لزوم التمسك به ونذكر
من تلك اثني عشر فضلا على سبيل الاختصار لكفايته لاولي الابصار الاول
نسبه ونجابته ولا خفاء انه فاق بذلك جميع العالم كما قال عليه السلام نحن اهل بيت لا يقاس
بنا احد قال الجاحظ وهو من اعظم الناس عداوة لامير المؤمنين عليه السلام صدق
علي عليه السلام في قوله نحن اهل بيت لا يقاس بنا احد وكيف يقاس بقوم
منهم رسول الله ص والاطيبان علي وفاطمة والسبطان الحسن والحسين والشهيدان حمزة وجعفر
وسيد الوادي عبد المطلب وساقي الحجيج العباس وحليم البطحاء ابو طالب
والنجدة والخير فيهم والانصار انصارهم والمهاجر من هاجر اليهم والصديق
من صدقهم والفاروق من فرق بين الحق والباطل فيهم والحواري حواريهم ولا
خير الا فيهم ولهم ومنهم ومعهم واليهم ولو كانوا كغيرهم لما قال علي لما طلب

مصاهرة

مصاهرة علي عليه السلام اني سمعت رسول الله ص يقول كل سبب ونسب منقطع يوم القيمة
الا سببي ونسبي هذا ما ذكره عدوه فكيف باصدقائه الثاني ولادته وتربيته روى
اكثر العامة انه ولد يوم الجمعة في الكعبة ولم يولد فيها احد غيره وكان النبي ص يحبه
ويربيه وكان يطهره في كل وقت غسله ويوجره اللبن عند شربه ويحرك مهده عند
نومه ويناغيه في يقظته ويحمله على صدره وكان يحمله دائما ويطوف به جبال مكة
وشعابها واوديتها روى كل ذلك صاحب كتاب بشائر المصطفى من العامة وروى كثير
من الجمهور ان النبي ص حمل عليا حتى كسر الاصنام من فوق الكعبة الثالث زوجته
وذريته كانت زوجته فاطمة بنت رسول الله ص وسيدة نساء العالمين روى
الجمهور عن ابن عباس انه لما زف النبي ص فاطمة عليها السلام كان النبي قدامها وجبرئيل
عن يمينها وميكائيل عن يسارها وسبعون الف ملك من ورائها يسبحون الله و
يقدسونه حتى طلع الفجر فانظروا ايها الاخوان كيف يروي هؤلاء امثال هذه من
الروايات فيها ولا يرجعون عن موالاة جماعة ظلموها وغصبوا حقها ونسبوها
الى الكذب في اخذ مال الغير وقد رووا اخبارا كثيرة في جلالتها وفي آية المباهلة
وسورة هل اتى روى احمد في مسنده ان ابا بكر وعمر خطبا فاطمة الى رسول الله ص
فقال انها صغيرة فخطبها علي فزوجها وكان ابناه الحسن والحسين عليهما السلام سيدي
شباب اهل الجنة واشرف الناس بعده روى الخطيب الخوارزمي عن ابن مسعود قال قال
رسول الله ص الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة وعن جابر قال دخلت على النبي ص
وعلى ظهره الحسن والحسين وهو يقول نعم الجمل جملكما ونعم العدلان انتما وفي صحيح مسلم

في تفسير قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والارض قال لما قتل الحسين بكت السماء وبكاؤها
حمرتها وروى محمد بن عمران المرزباني من رواة العامة عن ابي الحمراء قال اخدمت النبي صلعم
نحوا من تسعة اشهر او عشرة عند كل فجر لا يخرج من بيته حتى يأخذ بعضادتي باب علي
عليه السلام ويقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فيقول علي وفاطمة والحسن والحسين
عليهم السلم وعليك السلام يا نبي الله ورحمة الله وبركاته ثم يقول الصلوة رحمكم الله
انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وقد روت العامة
العامة فضائل كثيرة فيهم فضلا عن الخاصة واما ما جاء في الائمة من ذريته فجلالتهم وشرفهم وفضلهم
متفق عليه ايضا وسنذكر شيئا من فضائلهم ان شاء الله تعالى وفيما ذكرنا كفاية ههنا **الرابع**
ايمانه وزهده لا شبهة في انه لم يشرك بالله طرفة عين ابدا بل هو اول اهل الاسلام ومكسر الاصنام
هو مروج مذهب خير الانام روى احمد بن حنبل من عدة طرق في مسنده انه اول من اسلم واول
من صلى مع النبي صلعم وفيه ان النبي صلعم قال لفاطمة الا ترضين اني زوجتك اقدمهم سلما و
اكثرهم علما واعظمهم حلما ولا اختلاف في كونه ازهد اهل زمانه روى عن ضرار بن ضمرة
قال دخلت على معوية بعد قتل امير المؤمنين عليه السلام فقال صف عليا لي فقلت
اعفني فقال لا بد لي ان تصفه فقلت اما اذا لا بد منه فانه كان والله بعيد المدى شديد
القوى يقول فصلا ويحكم عدلا ينفجر العلم من جوانبه وينطق الحكمة من نواحيه يستوحش
من الدنيا وزهرتها ويأنس بالليل ووحشته غزير العبرة طويل الفكرة يقلب كفه
ويعاتب نفسه ويعجبه من اللباس ما خشن ومن الطعام ما خشب وكان فينا كاحدنا
يجيبنا اذا سألناه ويأتينا اذا دعوناه ويعظم اهل الدين ويقرب المساكين لا يطمع

القوي

القوي في باطله ولا ييأس الضعيف من عدله ولقد رأيته في بعض مواقفه وقد ارخى
الليل سدوله وغارت نجومه قابضا على لحيته يتململ تململ السليم ويبكي بكاء
الحزين ويقول يا دنيا يا دنيا غري غيري ابي تعرضت ام الي تشوقت هيهات
هيهات قد طلقتك ثلثا لا رجعة فيها فعمرك قصير وعيشك حقير اه من قلة الزاد وبعد
السفر ووحشة الطريق فبكى معوية وقال رحم الله ابا الحسن كان والله كذلك وروى
الخطيب الخوارزمي عن عمار قال قال رسول الله صلعم يا علي ان الله تعالى زينك بزينة لم يزين
العباد بزينة هي احب اليه منها زهدك في الدنيا وبغضها اليك وحبب اليك الفقراء
فرضيت بهم اتباعا ورضوا بك اماما الحديث والاخبار في مناقبه اكثر من **الخامس**
عبادته لا خلاف ايضا انه عليه السلم اعبد اهل زمانه ومنه تعلم الناس صلوة الليل
والادعية الماثورة والمناجاة وبالغ في العبادة حتى قيل كان يؤخذ النشاب من
جسده عند الصلوة لانقطاع نظره عن غير الله بالكلية وكان زين العابدين يصلي
في اليوم والليلة الف ركعة ويدعو بصحيفة ثم يرمي بها كالمتضجر ويقول اني لي
بعبادة علي وقد اعتق الف عبد من كسب يده وكان يوجر نفسه وينفق على سور
النبي صلعم روى عن ابن عباس قال كان علي عليه السلام يوما في حرب صفين مشتغلا بالحرب وهو
بين الصفين ويراقب الشمس فقلت يا امير المؤمنين ليس هذا وقت صلوة
ان عندنا لشغلا فقال عليه السلام فعلى ما نقاتلهم انما نقاتلهم على الصلوة وكان
يناجي ربه ويقول ما عبدتك خوفا من نارك ولا شوقا الى جنتك ولكن رأيتك اهلا
للعبادة فعبدتك وامثال ذلك كثيرة غير خفية **السادس** علمه لا شك في كونه اعلم

الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وكفى في ذلك قوله عليه السلام انا مدينة العلم وعلي بابها
وقوله اقضاكم علي والقضا مستلزم للعلم والدين وقضاياه وخطبه مشهورة حتى
قال عمر لولا علي لهلك عمر وكان ينادي على المنبر سلوني قبل ان تفقدوني فوالله لا
تسألوني عن شي مضى ولا عما يكون الا انبأتكم به ولا اختلاف في ان الناس كلهم عيال عليه في
العلم اما النحو فهو واضعه واما الكلام والفقه وسائر المعارف فهو منبعه فان
الفقها كلهم يرجعون اليه اما الامامية فظاهر واما غيرهم فان الحنفية اخذوا عن
ابي حنيفة وهو كان من تلامذة الصادق عليه السلام والشافعية عن محمد بن ادريس
الشافعي فهو قد قرا على مالك وعلى محمد بن الحسن تلميذ ابي حنيفة
والحنابلة عن احمد بن حنبل وهو قرا على الشافعي واما المالكية فعن مالك وهو قرا على
ربيعة الراي وهو تلميذ عكرمة وهو تلميذ عبد الله بن عباس وهو تلميذ علي عليه السلام
وقرا ايضا على الصادق عليه السلام والحاصل ان صرح العلما ان يكون جميع اهل العلم مرجعهم
اليه عليه السلام وفصلوا ذلك في مواضع لا نطول الكلام بذكره **السابع** حلمه وحسن
خلقه عليه السلام روى البيهقي باسناده ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من احب ان ينظر الى
ابراهيم في حلمه فلينظر الى علي بن ابي طالب وفي رواية ان الرسول حين قال لفاطمة اني
زوجتك عليا قال هو اعظم الناس حلما وحلمه وحسن خلقه كالشمس في رابعة النهار
حتى ان اعداءه نسبوه الى الدعابة **الثامن** شجاعته ولا ريب في انه كان اشجع الناس حتى تعجبت
الملائكة من حملاته ونادى له جبرئيل في بعض غزواته لا سيف الا ذو الفقار ولا فتى
الا علي وقد روى الجمهور ان المشركين كانوا اذا ابصروا عليا في الحرب عهد بعضهم الى

بعض واتم تشييد مباني الدين وتثبيت قواعد الاسلام وظهر من شجاعته ما هو معلوم
في غزواته وحروبه كغزاة بدر والخندق واحد وحنين وغير ذلك **التاسع** سخاوته
وهو ايضا حالا لا شك فيه جاد بنفسه لرسول الله صلى الله عليه وآله وبات على فراشه فانزل الله فيه
ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله وتصدق بجميع ماله مرارا واعطى قوته
ثلاثة ايام وامثال ذلك منه كثيرة حتى قال معاوية في حقه لو كان له بيت
من تبن وبيت من تبر لانفق التبر قبل التبن **العاشر** استجابة دعائه وهو ايضا
متفق عليه وكفى في ذلك استعانة الرسول به وطلب تامينه يوم المباهلة وهذه
مزية لم تحصل لاحد من الصحابة وقد روى الجمهور اخبارا كثيرة في استجابة دعائه ليس
ههنا محل ذكرها **الحادي عشر** معجزاته وكراماته وهي اشهر من ان تنقل فقد روى
الجمهور وغيرهم اخبارا كثيرة في ذلك كما روي انه اخبرهم بقول طلحة والزبير
لما استاذناه في الخروج الى العمرة والله ما تريدان العمرة ولا والله ما تريدان
الا البصرة فكان كما قال واخبر مرارا بقتل نفسه الزكية واخبر ميثم
التمار بان يصلب على باب دار عمرو بن حريث واراه النخلة التي يصلب عليها فوقع
كذلك واخبر رشيد الهجري بقطع يديه ورجليه وصلبه فوقع واخبر كميل بن زياد بان
الحجاج يقتله وقنبرا بانه يذبحه فوقع واخبر بمصارع الحسين عليه السلام وسائر شهداء
كربلا واخبر بملك بني العباس وعمارة بغداد وبسط الترك على بني العباس واخذ الملك
منهم وبهذا حصل نجاة علماء الشيعة وسائر اهل الحلة والمشهدين من القتل حين جاء
هلاكو خان الى بغداد فانهم طلبوا منه الامان واخبروه باخباره عليه السلام بغلبتهم

عن زيد الشيباني في مطاعنهم ذلك وكثيرا ما نرى اخبارهم التي تحقق مصداقها في نزول الاولى وقد
خاطب مسعد بن قيس على المنبر مع الشعبانية ووردت المجالس التي من تيمن وثلاث حجاج المرتقين
وفيما ذكرناه كفاية لمن له سمع وبصر الثاني عشر علو شانه في الاخرة فقد روى الخوارزمي
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان يوم القيمة امر الله جبرئيل عليه السلام ان
يجلس على باب الجنة فلا يدخلها الا من معه براءة من علي بن ابي طالب وعن جابر بن سمرة قال
قيل يا رسول الله من صاحب لوائك في الاخرة قال صاحب لوائي في الدنيا علي بن ابي طالب
عليه السلام وعن عبد الله بن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان يوم القيمة ونصب الصراط
على شفير جهنم لم يجز عليه الا من معه كتاب بولاية علي بن ابي طالب عليه السلام وعن ابن عباس قال
علي على الحوض يوم القيمة لا يدخل الجنة الا من جاء بجواز من علي بن ابي طالب والاخبار في
ذلك اكثر من ان تحصى فلينظر العاقل وليتدبر ان مثل هذه الاخبار واضعافها ترويها العامة
وهي من صحاح الاخبار عندهم والآيات ايضا موافقة لها ثم يتركونها ويعملون بخلافها ويتمسكون
بما نقلوا عن ارذالهم وهم في صدد سترها بشبه ضعيفة وتقوّلها وامور سخيفة تعصبوا
لها كمتابعة مذهب الآباء والامهات واخذ الجوائز وحب الرياسات وساير وجوه
الاعتبارات ولم يعلموا ان ذلك مما عاتب الله عليه الكفرة وشنع ولم يعرفوا ان الحق احق ان
يطاع ويتبع **الفائدة التاسعة** في بيان بعض ما استنبطه الشيعة من كلام
العامة من المطاعن الواردة على الثلثة المدعين للخلافة والامامة ولنذكر ذلك في فصول
الفصل الاول في المطاعن الواردة على ابي بكر منها انه سمى نفسه خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله
وكتب الى الاطراف بذلك وهو كذب صريح لانهم قائلون بعدم الاستخلاف البتة

وان

وان بيعته لم تكن بالنص بل باجتماع جماعة جعلوه واليا لهم وهذا ما اعترض عليه ابوه
لما كتب حكى ثم البيعة اليه ومنها انه تخلف عن جيش اسامة وقد انفذه النبي صلى الله عليه وآله معه
ولم يزل يكرر الامر بالخروج ويقول جهزوا جيش اسامة لعن الله من تخلف عن جيش
اسامة وقد اعترض اسامة حين طلبوه الى البيعة فقال ان النبي صلى الله عليه وآله جعلني اميرا
عليكم فمن امّركم علي ولم يبايع حتى مات ومنها انه قال على المنبر ان لي شيطانا يعتريني
فان استقمت فاعينوني وان زغت فقوموني وكيف يجوز ترك من يرشد العالم
ونصب من يسترشد منهم ومنها انه قال على المنبر اقيلوني فلست بخيركم وعلي
فيكم ولا يخفى انه لو كان صادقا لم يصلح للامامة وان كان كاذبا فكذلك
لا يصلح ايضا والتوجيه بان ذلك لهضم النفس غلط لان جوابه موقوف على
عدم كون علي خيرا منه واقعا وهو باطل لانه اعلم والاعلم افضل اما كونه اعلم
فظاهر لا شبهة فيه وقد قال النبي صلى الله عليه وآله انا مدينة العلم وعلي بابها واما ان
الاعلم افضل فلقوله تعالى هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما
يتذكر اولوا الالباب فظهر ان كل من انكر ذلك ليس من اولي الالباب ولا يهتدي
الى الحق والصواب ومنها قول عمر كانت بيعة ابي بكر فلتة وقى الله المسلمين شرها
فمن عاد الى مثلها فاقتلوه ويلزم منه خطأ احد الرجلين وارتكاب احدهما ما
يوجب القتل ومنها قول ابي بكر عند موته ليتني كنت سألت النبي صلى الله عليه وآله هل للانصار في هذا
الامر حق مع انه روى يوم السقيفة عنه صلى الله عليه وآله انه قال الائمة من قريش
وتدافع كل واحد من القولين مع الآخر واضح مع ان قوله عند موته على شكه في

خلافته ويؤيده قوله ايضا في مرضه ليتني في ظله بني ساعدة ضربت على يد احد
الرجلين فكان هو الامير وكنت الوزير ومنها قوله عند موته ايضا ليت امي
لم تلدني يا ليتني كنت تبنة في لبنة مع انهم علموا ان النبي ص قال ما من محتضر يحتضر
الا ويرى مقعده من الجنة او النار فانظروا ايها العاقلون الى قوله ذلك و
قول علي عليه السلام عند شهادته فزت ورب الكعبة ومنها قوله حين موته ليتني تركت
بيت فاطمة لم اكشفه ولا يخفى ان هذا يدل على اسائته اليها وايذائه لها وقد ورد في
ايذائها ما ورد ويجيء بعض ما نقل من ايذائه لها صلوات الله عليها ومنها ان النبي ص
لم يوله شيئا من الاعمال وولى غيره عليه وانفذه لاداء سورة براءة ورده بامر من الله عز وجل
فمن لا يستصلح لاداء آية تامة كيف يصلح للرياسة العامة وحكاية صلاة جماعة
في مرض النبي ص بامره كذب يدل عليه اختلافهم في روايته حيث روى بعضهم انها كانت
بامر النبي ص وبعضهم انها لم تكن بامره وبعضهم ان النبي ص لما اطلع على ذلك خرج الى
الصلوة ورده وبعضهم انه صلى معه وغير ذلك من الاختلافات الدالة على عدم صحتها
كيف يصح وقد كان هو ممن انفذه النبي ص مع جيش اسامة كما مر ولم يعتذر على الحضور
عنده الا بعد ان جزم بموته ص ومع ذلك لا ينفعهم اذ مذهبهم جواز الصلوة خلف
كل بر وفاجر ولكن الوثيق بتثبيت بعد حتيش ومنها انه كان قاصرا في العلم
مضطربا في الاحكام حتى قطع يسار السارق ولم يعلم ان القطع لليد اليمنى واحرق
رجلا بالنار حتى رد عليه بعض الصحابة بقول النبي ص لا يعذب بالنار الا رب النار ولم
يعرف الكلالة ولا ميراث الجدة حتى سئل عنهما وغير ذلك من الاحكام التي ذكرها

اتباعه

اتباعه والاعتذار بان سائر الصحابة ايضا كانوا شركاء معه في عدم الاستحضار
لا يدفع الاعتراض اذ الكلام في وجوب رجوعهم جميعا الى علي عليه السلام فلو
انتسبوا انه ايضا لم يكن مستحقا للمنصب وكان جاهلا مثله بالاحكام
يمكن لهم القرار مما يلزمهم لكن بطلان ذلك مما لا شك فيه ومنها انه
اذى فاطمة عليها السلام وقد روى المسلمون فاطمة بنت النبي ص قال من اذاها فقد اذاني
وقال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة
الآية وقد امر الله تعالى في كتابه عباده بمحبتهم ومودتهم واي ايذاء اشد من العداوة
من اخذ مالهم والاستخفاف بحالهم وذلك في مواضع منها باخذ فدك من يدها
وقد وهبها لها النبي ص بامره تعالى حيث قال وآت ذا القربى حقه فلما
ادعت ان النبي ص نحلها ذلك كذبها ولم يصدق قولها مع ان الله طهرها باية
التطهير ومدحها باية هل اتى وامر نبيه بان يجعلها معه في الدعا باية المباهلة
وزكاها النبي ص في الاخبار الواردة عنه بقول اعدائها فضلا عن اوليائها ولم
يعرف ان جلالة حالها ومحبة الله ورسوله لها ينافي كذبها واخذ مال المسلمين قول
الله تعالى الا لعنة الله على الكاذبين فطلب منها الشهود مع ان البينة ليست على
صاحب اليد وهي كانت صاحبة اليد متصرفة بفدك فلما جاءت بعلي عليه السلام والحسنين
وام ايمن كذبهم جميعا وقال العلي يجر الى نفسه والحسنين ايضا كذلك مع جلالة حالهم
وصدق مقالهم عند جميع اهل الاسلام وكيف يحتمل ذلك ولما وصل الخلافة الى علي
عليه السلام ضبط بيت المال وما وزعه بين المسلمين بحيث ترك الاطراف ذلك اقوامه

كلاميه خلاف طلب الشهود منها وعدم تصديق قولها نسخ

واصحابه كعقيل وطلحة والزبير وغيرهم من المطعونين وكيف يجوز ذلك في حق الجابرة المطهرين
وقد قال الله تعالى الا لعنة الله على الكاذبين وقال النبي صلى الله عليه وآله الحق مع علي وعلي مع الحق
كيفما دار فاعتبروا يا اولي الابصار وقال في ام ايمن امرأة لا يقبل قولها مع انهم رووا
عن النبي صلى الله عليه وآله قال ام ايمن امرأة من اهل الجنة ومع هذه المعارضات مع فاطمة لما ادعت
بنتيه وحفصة بنت عمر في حجرة النبي صلى الله عليه وآله لما صدق قولهما وسلطهما على بيت النبي الجليل
بلا شهود ولا بينة ولا دليل فانظروا يا اولي الالباب ان ذلك باطل وظلم او عدل
وصواب وثانيهما انها لما ادعت بالارث جحد توريثها فقالت يا ابن ابي قحافة
اترث اباك ولا ارث ابي عارضها بحديث تفرد هو به عن جميع المسلمين مع نقصان
علمه وقلة رواياته فقال لها ان النبي صلى الله عليه وآله قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة
ومعلوم ان ذلك مكذوب وقال النبي صلى الله عليه وآله قد كثرت علي الكذابة الا فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ
مقعده من النار اما اولا فلمخالفته صريح كتاب الله تعالى كقوله يوصيكم الله في
اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين واي شيء اصرح من هذا الحكم وكقوله
تعالى وورث سليمان داود وقوله تعالى حكاية عن زكريا اني خفت الموالي
من ورائي وكانت امرأتي عاقرا فهب لي من لدنك وليا يرثني ويرث من آل يعقوب.
واما ثانيا فلمخالفته صريح اقوال النبي صلى الله عليه وآله حيث قال في علي عليه السلام انه وصيي ووارثي
وقاضي ديني وقد روت العامة روايات متعددة بهذا المضمون ذكر بعضها الثعلبي
وقد عمل بمضمونها ابو بكر ايضا حين ادعى علي مع العباس واما ثالثا فلمخالفته لما
فعله بعد ذلك حين اختلف علي والعباس في بغلة الرسول وسيفه وعمامته فحكم اعني

ابي بكر

ابي بكر فحكم بها ميراثا لعلي عليه السلام بالاخبار التي اشرنا اليها فاعتبروا يا اولي
الابصار كيف انكر حق اهل البيت في فدك والعوالي على النبي صلى الله عليه وآله في ذلك اكثر
مداخل فدك وخوفا من اطاعة الناس لهم بذلك اذ الناس عبيد الدنانير والدراهم
كما شوهد في بني امية وبني العباس واتباعهم حتى غضبت فاطمة عليه وعلى صاحبه و
حلفت ان لا تكلمهما حتى تلقى اباها وتشكو اليه واوصت بدفنها ليلا لئلا
يحضرا وقد رووا هم عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال يا فاطمة ان الله يغضب لغضبك ويرضى
برضاك وثانيها انه وعمر طلبا احراق بيت علي عليه السلام حين تخلف عن البيعة مع جماعة
من بني هاشم وكان في البيت علي وفاطمة والحسن والحسين وجمع من بني هاشم روى ذلك علماء من
العامة كالطبري وصاحب كتاب المجالس وانفاس الجواهر وابن عبد ربه والواقدي وغيرهم
نقل ابن خزابة في غرره قال قال زيد بن اسلم كنت ممن حمل الحطب مع عمر الى باب فاطمة
حين امتنع علي واصحابه عن ان يبايعوا فقال عمر لفاطمة اخرجي من في البيت والا احرقته
ومن فيه قالت فاطمة عليها السلام تحرق علي وعلى ولدي قال اي والله او ليخرجن من في
البيت وصرح ابن عبد ربه ان ابا بكر قال لعمر ائت علي والعباس فقاتلهما مع انهما
لم يبايعوا ولم يأمر بقتلهم فانظروا ايها الاخوان في ما نقلوه عن خلفائهم من الظلم
والعدوان لاهل بيت سيد الانس والجان مع انهم مقرون بانهم احباء
الرحمن فوالله هؤلاء طائرات العقول

الفصل الثاني

في المطاعن الواردة على
عمر وهي كثيرة منها تخلفه عن جيش اسامة كصاحبه ومنها ما رواه الجمهور في صحاحهم
منهم مسلم في صحيحه ومسند ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال في مرض موته ائتوني

بدواة وبياض لاكتب لكم كتابا لا تضلون من بعدي فقال عمر ان الرجل ليهجر حسبنا
كتاب الله فكثر اللغط فقال رسول الله اخرجوا عني لا ينبغي التنازع لدي
فقال ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله صلعم ولا
يخفى ان الاحواج العامي بمثل هذا السفه فكيف بسيد المرسلين ومع قطع النظر
عن هذا نقول لو كان في اجتماع الامة خير فلاي شيء كان النبي صلعم يطلب البياض و
الدواة فقوله عليه وآله السلام ائتوني بدواة وقوله لا تضلون من بعدي دليل
على حصول الضلالة بعده بدونه ومنع عمر دليل على عدم ارادته الكتابة فلو
كتب شيئا ينفع عمر وصاحبه لينبغي ان يسعى في الكتابة حتى لا يتخلف عنه وعن صاحبه
احد فظهر من ذلك ان احتمال كتابته خلافتهما باطل فخلافتهما كانت على خلاف
كتابة الرسول فهي ضلالة ومع قطع النظر عن ذلك ايضا نقول قوله عليه السلام ائتوني الخ
يدل على حصول الضلال بدونه وقد منع عمر فاوقع الناس في الضلالة اما الشيعة او اهل
السنة فهو صار سببا للضلالة وذلك ايضا طعن عظيم عليه وايضا قوله حسبنا
كتاب الله باطل لانه لو كان كذلك لما اختلفت الشيعة واهل السنة ولا الصحابة
يوم البيعة حتى ادعى الخلافة الانصار وغيرهم ولما كان هو يخالف كلام الله سبحانه
في تحريم المتعتين ولكان يمكن عليا على الخلافة لانه كان اعلم الناس بكتاب الله ولم
يكن يقدم ابا بكر الذي لم يكن عالما بحيث عجز عن تفسير الكلالة فتأمل ومنها قلة
علمه ومعرفته حتى انه لم يعلم ان الموت يجوز على النبي صلعم فانكر موته ولم يتفطن بان سائر
الانبياء ماتوا فرده عن ذلك ابو بكر بقوله تعالى انك ميت وانهم ميتون وقوله سبحانه

حتى في الوضوء والطلاق
نزاعهم م

وما عهد

وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان مات او قتل الاية وامر برجم امرأة
حامل ولم يتفطن بانه لا سبيل له على ولدها فرده امير المؤمنين عليه السلام وامر
برجم مجنونة ولم يعلم ان القلم مرفوع عن المجانين فنبهه امير المؤمنين عليه السلام عليه
صلوات رب العالمين ومنع عن المغالاة في المهر وقال من غالى في مهرها جعلته
في بيت المال فنبهه امرأة على لومه بقوله تعالى واتيتم احديهن قنطارا فقال
ذلك كل الناس افقه من عمر حتى المخدرات في البيوت وتلون في الاحكام حتى
قضى في الجد بسبعين قضية وقيل بمائة وكان ينبهه امير المؤمنين عليه السلام حتى
قال لولا علي لهلك عمر واغلاطه كثيرة ذكرها اتباعه في كتبهم ولا يخفى ان من كان
حاله هكذا كيف يمنع النبي صلعم ويقول حسبنا كتاب الله ومنها ايجابه بيعة ابي بكر
على الخلق ومن عمته على ذلك حتى قصد احراق اهل بيت النبوة لاجل ذلك
مع ان الرسول قنع من اليهود بالجزية ولم يجبرهم على الاسلام ولم يعاقب احدا
بالنار ومع ان مسئلة الامامة عندهم ليست من الاصول ولا من اركان الدين
بل هي ما يتعلق بمصالح العباد في امور الدنيا فكيف يجوز معاقبة آل الرسول
لاجل تحصيل مصلحة في الدنيا مع انهم لم يفعلوا ذلك بغير آل الرسول من الجماعة
المتخلفين عن البيعة كسلمان وابي ذر ومقداد وزبير واسامة وسعد بن عبادة
وغيرهم من اكابر الصحابة على ان الف والذي حصل بخلافتهم لم يحصل في غيرها
كاختلاف الناس في المذاهب والاحكام وتسلط فسقة بني امية وبني العباس
على الانام وقتل ذرية رسول الملك العلام وغير ذلك حتى الموجب التي يقصد في بيان

الاول انه لو كان ترك الحق مع اهله لكان مظاهرا على الناس في كل عصر امام معصوم
امر بالمعروف ونهى عن المنكر مثبت امامته بالمعجزة والنص من الله ومن رسوله
الامام السابق حتى لم يختلف فيه اثنان وهكذا الى اخر الزمان ومنها ما رواه
الجمهور ايضا انه لما وعظت فاطمة ابا بكر في فدك كتب لها كتابا وردها عليها
فخرجت من عنده فلقيها عمر فخرق الكتاب فدعت عليه بما فعله ابو لؤلؤة به فانظروا
يا اولي الابصار في سلوك هذا الظالم مع ذرية الرسول وسلوكه مع غيرهم حتى
روت العامة انه اعطى عائشة وحفصة في كل سنة عشرة الاف درهم وحرم على
اهل البيت خمسهم وكان عليه ثمانون الف درهم لبيت المال وعطل حدود
الله تعالى في المغيرة بن شعبة لما شهدوا عليه بالزنا واحتال في دفعه اذ قال للشاهد
الرابع ارى وجها لا يفضح الله به رجلا من المسلمين اتباعا لهواه فخاف الشاهد و
امتنع من الشهادة فاخذ الشهود الثلثة وحدهم فانظروا ايها العقلاء كيف
دفع الفضيحة عمن يجتري مع علمه بفعله فانهم ذكروا انه كان كلما راى المغيرة يقول
قد خفت ان يرميني الله بحجارة من السماء فيك وافضح الشهود الثلثة مع صدقهم
وحدهم مع عدم جوازه فاي ظلم اشد من هذا ولم يفعل مثل تلك الاعانة في
حق الذرية النجباء ومنها انه خالف صريح كتاب الله وفعل النبي ص في تحريم حج التمتع
التمتع ومتعة النساء وجعل اتباعه اولى من اتباع النبي ص الذي لا ينطق عن الهوى وقد
قال الله تعالى ما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا حيث صعد على المنبر
وقال متعتان كانتا على عهد رسول الله ص وانا انهى عنهما واعاقب عليهما فانظروا

يا عباد

يا عباد الله بل هذا الخبيث ما احل الله وتعطيل دلالة كتاب الله وابطال فعل رسول الله ص
لا بل هذا امنع من قول حي على خير العمل في الاذان وابدله بالصلوة خير من النوم مع انه
خلاف ما امر النبي ص وما يؤذن في زمانه بل زاده حيث قال ثلث كن على عهد رسول
الله ص وانا انهى عنها واحرمهن واعاقب عليها وهي متعة النساء ومتعة الحج وحي
على خير العمل والتعجب من اطوار اتباعهم وشدة تعصباتهم فيهم بحيث ارادوا
ان يستروا عنه هذا فتمحلوا بان ذلك من قبيل مخالفة المجتهد لغيره ولم يعلموا
ان النبي ص ليس مجتهدا بنص الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى ومع
قطع النظر عن ذلك الاجتهاد انما هو في مسئلة لم يرد بها نص عن الله و
المتعتان منصوصتان في القران كقوله تعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر
من الهدي وكقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فيكون في القرانيات
ذلك مخالفة الله جهرة وليس باجتهاده واعجب من ذلك ان العامة في هذا الزمان
جعلوا مدار علمهم على قوله في نهي الثلث وربما يقتلون من يخالف مع علمهم
قطعا بان ذلك خلاف قول الله ورسوله ولذا لم يقبل قوله جماعة في زمانه
كما روى الجمهور عن ابنه عبد الله اباحة المتعة فقيل له ان اباك كان يحرمها فقال
انما ذلك عن رأي راه وصنعها رسول الله ص فنترك السنة ونتبع قول ابي روى
ذلك الترمذي في صحيحه وقال احمد بن حبيب النحوي كان ستة من الصحابة وستة من التابعين
يفتون باباحة المتعة للنساء وقد روى الحميدي ومسلم والبخاري في صحاحهم
من عدة طرق جواز متعة النساء وان عمر هو الذي ابطلها بعد ان فعلها جميع المسلمين

بامر النبي صلى الله عليه وآله الى خيبر وفاته وايام ابي بكر ومن اغرب الغرائب ان بعض الجاهلين قال ان
امره بذلك للمصلحة ولم يعلم ان الفساد الذي ترتب على ذلك من اعظم الفسادات
وهو شيوع الزنا فتامل ومنها انه ابدع في الدين مثل التراويح ووضع الخراج على السواد
بدون اخراج الخمس وغير ذلك وكل هذا مخالف للقران والسنة لان الله تعالى جعل الغنيمة
للغانم والخمس والسنة ينطق بان الجماعة انما تجوز في الفريضة وقد صرح عمر بان التراويح
بدعة حين خرج الى المسجد في شهر رمضان ليلا فراى المصابيح في المساجد فسال عنه
فقالوا ان الناس قد اجتمعوا للصلاة التطوع فقال بدعة ونعمت البدعة
مع انه روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وآله كل بدعة
ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار فانظروا يا اخواني في قول الرسول ان البدعة
ضلالة وقوله نعمت البدعة والاخبار في ذلك كثيرة ومنها قصة الشورى وهي كما
رواه الجمهور انه لما طعنه ابو لؤلؤة وتحقق موته جعل الخلافة شورى بين ستة
وهم طلحة وزبير وسعد بن ابي وقاص وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وعلي عليه السلام
ثم قال ان اجتمع علي وعثمن فالقول ما قالاه وان صاروا ثلثة وثلثة فالقول
للذين منهم عبد الرحمن وامر بضرب اعناق من خالف الاربعة منهم والذين ليس
فيهم عبد الرحمن والجميع ان لم يتفقوا بعد ثلثة ايام ثم طعن في كل واحد فقال لطلحة
انت الذي قلت ان قبض محمد لننكحن ازواجه من بعده فما جعل الله محمدا احق ببنات
عمنا منا فانزل الله فيك وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا
ازواجه من بعده ابدا وقال للزبير والله ما لان قلبك يوما ولا ليلة وما زلت

جلفا جافيا مؤمن الرضا كافر الغضب يوما شيطان ويوما رحمن شحيح وقال
لسعد انت يا سعد صاحب عصبية وفتنة ومقت وقتال لا تقوم بقرية
لو حملت امرها وقال لعثمان لروث خير منك ولئن وليتها لتحملن بني معيط
على رقاب الناس ولئن فعلتها لتقتلن ولئن فعلتها لتقتلن ولئن فعلها
لتقتلن وقال لعبد الرحمن انت رجل عاجز تحب قومك جميعا وقال لعلي عليه السلام
والله لو وزن ايمانك بايمان اهل الارض جميعا لرجحتهم فلما على هذا قام ليخرج
فقال عمر فوالله اني لاعلم مكان الرجل لو وليتموه امركم لحملكم على المحجة البيضاء
قالوا فما يمنعك من تقديمه قال ليس الى ذلك سبيل وفي رواية لا اجمع لبني هاشم
بين النبوة والخلافة ثم قال لو كان سالم مولى حذيفة حيا لاخترته لما شك فيه
ولا يخفى انه قد صدر منه امور في هذه الحكاية احدها انه خرج بذلك عن اختيار الامة
كما فعله النبي صلى الله عليه وآله بزعمهم وعن النص كما فعل ابو بكر وثانيها انه ما قصر نفسه في ان
حصرها في ستة ثم طعن في كل واحد طعنا لا يصلح معه للامامة ثم اهله بعد الطعن و
قال في حق علي لا اجمع لبني هاشم بين النبوة والخلافة ثم خالف قوله حيث جعله
من اهل الستة وثالثها انه جعلها اولا في ستة ثم في اقل حتى حصرها في عبد الرحمن
الذي وصفه بالضعف والعجز ورابعها انه امر بقتل جماعة لشيء لا يستحقون القتل
به اذ الامامة ليست من الاصول بزعمهم والاحتمال تخلفهم لاجل التفكر والتدبر
وربما طال الزمان فكيف امر بالقتل بعد ثلثة ايام مع انهم من العشرة المبشرة عنهم
وخامسها انه قال لو كان سالم حيا لما كان يعينه لها البتة ولا شك والاختلاف

انه لم يكن من قريش وقد روى هو وصاحبه يوم السقيفة عن النبي صلى الله عليه وآله ان الائمة من قريش
وساد منها انه من يقوله لا اجمع لبني هاشم بين النبوة والامامة او قوله اليس ذلك
سبيل بعد ما صدر منه الاعتراف بقابلية علي عليه السلام وحسن سلوكه لها في ذلك غير عداوته
لبني هاشم ونفاقه في حقهم واي شيء كان مراده من قوله ان تخلف عن عبد الرحمن او من
اربعة او خمسة غير قتل علي حيث كان معلوما عنده وعند كل احد ان عليا وعبد
الرحمن لا يجتمعان وان عبد الرحمن لا يبايع ويعدل عن ختنه وابن عمه ولم يمكن اجتماع علي
مع عثمان ومنها ما رواه الحافظ ابو نعيم في كتاب حلية الاولياء انه لما احتضر عمر
قال يا ليتني كنت كبشا لقوم فسمنوني ما بدا لهم ثم جاءهم احب قومهم اليهم
فذبحوني فجعلوا نصفي شواء ونصفي قديدا فاكلوني فاكون عذرة ولا اكون
بشرا وهل هذا الا مثل قوله تعالى يقول الكافر يا ليتني كنت ترابا فانظروا ايها
العقلاء في كلامه وكلام صاحبه وكلام علي عليه السلام كما مر سابقا روي ان
عليا عليه السلام كلما ذكر الشهادة كان يقول متى القاها متى يبعث اشقاها
الى الاخرة مهلا او حزنه وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين عن عبد الله بن
عباس انه لما طعن عمر كان يتالم فقال ابن عباس ولا كل ذلك فقال بعد كلام
تالله ما ترى من جزعي فهو من اجلك واجل اصحابك والله لو ان لي طلاع الارض
ذهبا لافتديت به من عذاب الله قبل ان اراه ولا يخفى ان هذا اعتراف منه
حال الاحتضار بانه وقع منه ما يستوجب المؤاخذة في حق بني هاشم وانه تمنى
ان يفتدي بملء الارض ذهبا من عذاب الله وهذا مثل قوله تعالى ولو ان للذين

ظلموا

ظلموا ما في الارض جميعا ومثله معه لافتدوا به من سوء العذاب ومنها انه كان خبيث
الحسب والنسب روى ابن عبد ربه في كتاب العقد قال خرج عمر بن الخطاب ويده على المعلى
بن الجارود فلقيته امرأة من قريش وقالت يا عمر فوقف لها فقالت كنا نعرفك
مرة عميرا ثم صرت من بعد عمير عمر ثم صرت من بعد عمر امير المؤمنين فاتقوا الله يا ابن الخطاب
وانظر في امور الناس وقال وروى ابو المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي
وهو من رجال اهل السنة في كتاب المثالب قال كانت صهاك امة حبشية لهاشم
بن عبد مناف فوقع عليها نفيل بن هاشم ثم وقع عليها عبد العزى بن رباح
فجاءت بنفيل جد عمر بن الخطاب فانظروا يا اولي الالباب فيما رواه علماؤهم
في خليفتهم الذي اوجبوا الطاعة في كل باب ومع ذلك يطعنون الشيعة بانهم
سباب ولم يعلموا ان الله هو الهادي الى الحق والصواب

الفصل الثالث

في المطاعن الواردة على عثمان وهي كثيرة غاية الكثرة بحيث اعترف بظلمه اكثر ابناء عصره
ولا يتقيدون به مثل شيخهم وكفى في ذلك ما قال له عمر يوم شورى ولهذا اقتصر على
ذكر بعضها مجملا فمنها انه جعل اقاربه عمالا وسلط بني امية على رقاب الناس مع ظلمهم
مع انه قد حذره عمر في ذلك كما مر فاستعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر وصلى
سكرانا وكان فيه نزول آية ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا واستعمل سعيد بن العاص
على الكوفة وظهرت منه اشياء منكرة وولى عبد الله بن ابي سرح وظهر منه الظلم
والفسوق حتى تظلم فيه اهل مصر وانجر الامر الى قتله وغير ذلك ومنها انه رد الحكم بن
ابي العاص الى المدينة وهو طريد رسول الله صلى الله عليه وآله واشتغل ابو بكر وعمر عن رده ذكر

موضع اخرهم الظالمون وفي الناكثين هم الذين يعتقدون بهذا ما رووه وانهم
وخلفائهم فليتنبهوا من الغافلين عن ما رووا انهم في علي عليه السلام من نزشته كما ذكرنا
حتى يهديهم الله الى الصراط المستقيم **تذنيب واطناب** في بيان ما ورد في حق
الاصحاب حتى يظهر الحق على اولي الالباب قال الله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من
قبله الرسل افان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم الاية وروى جماعة
من الجمهور منهم الحافظ محمد بن مؤمن الشيرازي في كتابه الذي استخرجه من اثني
عشر تفسيرا من تفاسير العامة عن انس بن مالك قال كنا جلوسا عند رسول الله ص
الحديث الى ان قال النبي ص يا ابا الحسن ان امة موسى افترقت على احدى وسبعين
فرقة واحدة ناجية والباقون في النار وان امة عيسى افترقت على اثنين وسبعين فرقة
واحدة ناجية والباقون في النار وان امتي ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة فرقة
ناجية والباقون في النار فقال علي عليه السلام قلت يا رسول الله فما الناجية قال
المتمسك بما انت عليه واصحابك وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في موضعين
احدهما في الحديث التاسع والاربعين من افراد البخاري باسناده الى ابي هريرة وثانيهما في
الحديث الحادي والعشرين من المتفق عليه البخاري ومسلم باسناده الى ابي سعيد الخدري قال
قال رسول الله ص لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو
دخلوا جحر ضب لتبعتموه قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن الا اولئك
وروى الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند سهل بن سعد في الحديث الثامن و
العشرين من المتفق عليه وروى فيه ايضا في الحديث الستين من المتفق عليه

بعدة
مسند عبد الله بن عباس وروى فيه ايضا من مسند انس بن مالك ومن مسند ابي هريرة
طرق وكذا روى فيه من مسند ام سلمة ومن مسند اسماء بنت ابي بكر ومن مسند عائشة
ومن مسند سعيد بن المسيب ومن مسند عبد الله بن مسعود ومن مسند حذيفة بن اليمان كل
ذلك بعدة طرق وروى البغوي في كتاب المصابيح جميعا عن رسول الله ص بادنى تفاوت
في العبارة انه قال ليردن الحوض علي رجال ممن صاحبني وفي بعض الروايات منكم حتى اذا
رايتهم ورفعوا الي دونهم اختلجوا دوني فاقول يا رب اصحابي اصحابي فيقال انك
لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا لمن بدل بعدي وفي بعض الروايات
فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم وروى ايضا في الجمع
بين الصحيحين في الحديث العاشر من مسند ثوبان مولى رسول الله ص عنه انه قال
انما اخاف على امتي الائمة المضلين واذا وقع عليهم السيف لم يرتفع الى يوم القيمة
فلا تقوم الساعة حتى يلحق حي من امتي بالمشركين وحتى يعبد الفئام من امتي الاوثان
وروى الحميدي ايضا في الجمع بين الصحيحين في مسند ابي هريرة ان رسول الله ص قال
والذي نفسي بيده لقد هممت ان امر بحطب فيحطب ثم امر بالصلوة فيؤذن لها
ثم امر رجلا يؤم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم وروى ابن المغازلي
الشافعي في كتاب المناقب باسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي ان الامة
ستغدر بك بعدي **اقول** وعلى المنصف اللبيب ان يتامل في هذه الاخبار وامثالها مما
ذكرها العامة في صحاح كتبهم ويرى ان الامة في اي شيء غدرت عليا وان الذين ارتدوا
على اعقابهم من هم اصحاب علي او غيرهم وان الصحابة الذين تمسك اهل السنة بهم كيف حالهم

من اهل بيته لاعتمادهم عليهم اولاد الثلاثة المتخلفين اهل بيته علي وعترته او غيرهم وان
الخليفة للامام الذي ارادوا المتبعين انه لبيه اليهم يامره بالخلافة والامامة هل هو
ابوبكر وعمر والذين ارادوا احراق بيت اهل بيته علي وذريته او غيرهم وليتعقل الحق
ان لعقل اثرة على الكف زين فانه لا يخلو الحال من مذهبين بعد رسول الله صلى الله عليه وآله
اما مذهب جماعة تمسكوا بالصحابة وعملوا باجماعهم واختيارهم وقالوا بخلافة
ابي بكر وعمر واما مذهب جمع قليل تمسكوا باهل بيت نبيهم وعملوا بالنص من الله
ومن رسوله في امامهم ولم يعتقدوا الاجماعة من الصحابة الذين ثبت توثيقهم عن النبي
وسائر الصحابة مثل سلمان وابي ذر ومقداد وعمار وامثالهم وقالوا بامامة علي وعترته
فلينظر العاقل الى هذه الاخبار ويرى لنا الحق او الاول من اهل النار وليتامل ان
الله مدح الاكثر او الاقل وفي ذلك غاية الاعتبار قال الله تعالى وان اكثر الناس لفاسقون
وقال تعالى لنبيه وان تطع اكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله وقال تعالى واكثرهم
لا يعقلون واكثر الناس لا يشكرون وقال وقليل من عبادي الشكور وغير تلك الآيات
وهذا واضح لا شك فيه هذا مع ان جماعة من العامة نقلوا عن اسلافهم ما يدل صريحا
على ابطال طريقة خلفائهم من ذلك ما رواه البلادري قال لما قتل الحسين عليه السلام كتب
عبد الله بن عمر الى يزيد بن معوية اما بعد فقد عظمت الرزية وجلت المصيبة وحدث
في الاسلام حدث عظيم ولا يوم كيوم الحسين فكتب اليه يزيد اما بعد يا احمق فاننا جئنا
الى بيوت منجدة وفرش ممهدة ووسائد منضدة فقاتلنا عنها فان يكن الحق
لنا فعن حقنا قاتلنا وان كان الحق لغيرنا فابوك اول من سن هذا وابتز و

استاثر

استاثر الحق على اهله وابتدا قبل المسلمين علي في يوم السقيفة ومن ذلك ما رواه
الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند انس بن مالك عن الزهري قال دخلت على انس
بن مالك وهو يبكي فقلت ما يبكيك فقال لا اعرف شيئا مما كان على عهد رسول الله
الا هذه الصلوة وهذه الصلوة قد ضيعت وروى احمد بن مردويه الحافظ من
الجمهور في كتاب مناقبه باسناده الى ابن عباس قال خرجت انا والنبي وعلي فرأيت حديقة
فقلت ما احسن هذه يا رسول الله فقال حديقتك في الجنة احسن منها ثم مررنا بحديقة
اخرى فقلت ما احسن هذه يا رسول الله قال ثم مررنا بحديقة اخرى فقال علي ذلك ايضا
قال حتى مررنا بسبع حدائق فقال النبي حدائقك في الجنة احسن منها ثم ضرب بيديه على
راسه ولحيته وبكى حتى علا بكاؤه قال علي عليه السلام ما يبكيك يا رسول الله قال
ضغائن في صدور قوم لا يبدونها حتى يفقدوني وروى ابن عبد ربه من الجمهور ان
امير المؤمنين عليه السلام كان يتالم من الصحابة كثيرا في عدة مواطن وعلى رؤس المنابر
وقال في بعض خطبه عفا الله عما سلف سبق الرجلان وقام الثالث كالغراب همته
بطنه ويله لو قص جناحه وقطع راسه لكان خيرا له انظروا فان انكرتم فانكروا
وان عرفتم فاعرفوا الا وان الابرار من عترتي واطايب ارومتي احلم الناس صغارا و
اعلمهم كبارا الا وانا نحن اهل بيت من علم الله علمنا وبحكم الله حكمنا ومن قول صادق
سمعنا فان تتبعوا آثارنا تهتدوا ببصائرنا معنا راية الحق من تبعها لحق ومن
تاخر عنها غرق الا وبنا عزة كل مؤمن وبنا تخلع ربقة الذل من اعناقهم وبنا فتح
وبنا ختم ونقل الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري من اهل السنة في كتاب معاني

الاخبار ... النبي ... الا فقد نبذ امير المؤمنين عليه السلام
فقال والله لقد تقمصها اخو تيم وذكر بعض الشيخ ابن ابي قحافة وانه ليعلم ان محلي
منها محل القطب من الرحى وذكر الخطبة بطولها وهي مذكورة في نهج البلاغة و
مشهورة بين العامة والخاصة صريحة على ان امته ... من الصحابة وغصبهم من الخلافة
ولا يخفى على ذي مسكة ان الامر لا يكذب وان الحق معه وهو مع الحق وانه العروة
الوثقى وحبل الله المتين فليتمسك به من اراد النجاة يوم الدين والله ارحم
الراحمين **الغاية العاشرة** في رد حجج المخالفين وتسجيل انهم على الضلال
وذكر بعض معتقداتهم التي تنادي بانهم جهال فيها فصلان **الفصل الاول**
في نقض حججهم احتجوا على خلافة ابي بكر بوجوه الاول وهو العمدة بينهم و
المبني عليه دينهم اجماع الناس على بيعته والرضا بخلافته والجواب عنه بوجوه احدها
انه ان اردتم بالاجماع اتفاق جميع اهل الاسلام فمعلوم انه لم يقع كيف وجماعة
كثيرة من المسلمين كانوا في نواحي المدينة بعيدين بحيث لم يكن وصول الخبر اليهم الا
بعد مضي زمان من التعيين وان اردتم باتفاق عامة اهل المدينة وكافة
الصحابة فهو ايضا لم يقع لظهور تخلف الاعاظم من الصحابة عن ذلك بحيث
لا يتطرق اليه الانكار حتى ذكر ابن قتيبة من العامة انه لم يبايع ابا بكر من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وآله ثمانية رجلا وكانوا رافضة علي بن ابي طالب وابو ذر وسلمان و
المقداد وعمار وخالد بن سعيد بن العاص وبريدة الاسلمي وابي بن كعب وخزيمة
ذو الشهادتين وابو الهيثم التيهان وسهل بن حنيف وعثمن بن حنيف و

ابو ايوب الانصاري وجابر بن عبد الله الانصاري وحذيفة بن اليمان وسعد بن عبادة
وقيس بن سعد وعبد الله بن عباس وقد ذكر غيره جماعة اخرى ايضا كالزبير والعباس
وسائر بني هاشم وزيد بن ارقم واسامة بن زيد وغيرهم حتى ان اباه انكر ذلك
عليه فقيل الا ترى اكثر الصحابة ستة فانه ... من ... ايضا في جماعة منهم
لم يبايع اما اولا واما ثانيا فلانه معارض بالاجماع الذي وقع على قتل عثمان بحيث لم
يقدر احد على دفنه الى ثلاثة ايام وقد رويتم ان اعاظم الصحابة تكفيره و
الرضا بقتله كامير المؤمنين حيث رويتم عنه انه قال الله قتله وانا معه وحكم
بالحكم بانه ولعمار حيث رويتم عنه انه كان يقول ... ليشهدون على عثمان
بالكفر وانا الرابع ولحذيفة حيث رويتم انه كان يقول اما في عثمان ... اكبر
ولكن اشك في قاتله لا ادري الكافر قتل كافرا ام مؤمن وكغيرهم ... من الجماعة
الذين انتم رويتم تصريحهم بكفره واعانتهم بقتله حتى رويتم عن عائشة التي كانت
تطالب بدمه وتحارب امير المؤمنين لذلك انها كانت تحرض على قتل عثمان
وتقول اقتلوا نعثلا قتله الله واما ثانيا فلان حجية اتفاق جماعة ممنوع
ساقط لا دليل عليه لا عقلا ولا نقلا ولا قائل به ايضا بل اختلف الاصوليون
وان ندور المخالف للاجماع هل يقدح في الحجية ام لا فذهب جمع الى القدح
في حجيته وجمع الى القدح في كونه دليلا قطعيا ولا يخفى ان المخالف فيما نحن
فيه كان كثيرا بل من اعاظم الصحابة وامثال علي وسلمان وابي ذر وامثالهم كما
هو ظاهر وبعد التسليم نقول لا ينفع ههنا الدليل الظني خصوصا مع

تعارض الادلة القطعية كما قررت مع ان القول بان رتبة الظن اليقين محل كلام على ان
لنا ايضا ان نقول اذا كان اتفاق كل جماعة حجة وقد ثبت انه اتفق جماعة من
الصحابة على امامة علي ايضا فيلزم ان يكون بعد الرسول خليفتان ابو بكر وعلي
والترجيح مع علي للادلة المذكورة فحينئذ الترجيح بل نقول قد ثبت اتفاق جماعة
ايضا على عدم استخلاف ابي بكر فيلزم بطلان خلافته فان قيل اكثر الصحابة مع ابي
بكر فهو من هذه الجهة راجح قلنا الاكثرية مع المعارض ان لم يكن دليلا على المرجوحية
ليس دليلا على الارجحية وهذا لمن تامل في القران وتدبر في طريقة اهل القرون والاديان
واضح لاريب فيه وكفى في ذلك قوله تعالى وان تطع اكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله
ان يتبعون الا الظن الاية مع انهم ذكروا في كتبهم متواترا مذمة الاكثر والاصحاب
كحديث الحوض ونداء النبي اصحابي اصحابي كما ذكرنا سابقا فان قيل من اين ظهر ان
المراد من هؤلاء الاصحاب الذين قالوا بالخلافة ابي بكر قلنا بعد الاغماض عن اثبات ذلك
بالمدايح التي تواترت في علي واصحابه من اين ظهر انهم من قال بخلافة علي فاذا تعارضا تساقطا
فالترجيح بالادلة الخارجة وهي مع علي عليه السلام كما عرفت وثانيها ان المذهب المنصور
والقول المشهور انه لابد للاجماع من مستند والا لكان عن عمد وهو منتف ههنا اما
عقلا فلعدم وجود دليل عقلي على امامة ابي بكر بل الدليل على خلافه واما نقلا فلان
القران خال عن ذلك وهم قائلون بان النبي صلى الله عليه وآله لم يوص بابي بكر ولم ينص على امامته فعلى هذا
لو تحقق وقوع الاجماع لكان خطأ والجواب بان مستنده القياس على امامته في
الصلوة مردود اما اولا فلبطلان كون القياس دليلا كما ثبت في محله واما

ثالثا

ثانيا فلبطلان امامته في الصلوة كما هو المتواتر عندنا كما يظهر من الروايات
بان النبي صلى الله عليه وآله لما استشعر بحركة ابي بكر بارادة الامامة في الصلوة قام مع
كمال الضعف وقصد المحراب متوكئا على علي عليه السلام والفضل بن العباس ونحاه
وتقدم القوم فصلى بهم والعامة ايضا مختلفون في ذلك كما يظهر من رواياتهم كما اشرنا
سابقا واما ثالثا فلوجود الفارق وهو جواز الصلوة عندهم خلف كل
بر وفاجر على ان في اصل جواز استناد الاجماع الى القياس اختلاف عظيم بين من يعمل
بالقياس ايضا وكذا في وقوع الاستناد عند من قال بجوازه لان جماعة منعوا
استناد الصحابة بيعتهم له الى امامته في الصلوة فهو دعوى بلا دليل فتدبر وثالثها
ان هذا الاجماع لا يعارض ما قدمناه من الادلة القاطعة العقلية والنقلية من
الكتاب والسنة على امامة علي عليه السلام وبطلان خلافة غيره ولزوم كون الامام معصوما
منصوبا من الله ومن رسوله صلى الله عليه وآله بالنصوص والمعاجز فلا يجوز المصير الى
غيرها الا بعد ابطالها كما لا يخفى على ان حجية الاجماع عندنا معشر الامامية لاجل
دخول قول المعصوم فيه بل الحجة في الحقيقة قوله كما ثبت في موضعه فلا
عبرة بقول جميع الناس عندنا ان علمنا عدم دخول المعصوم فيهم بل الحق
ان ذلك لازم على مذهب العامة ايضا وهم واقعون في ذلك من حيث لا يشعرون
وسنذكر وجه ذلك ان شاء الله في بحث الاجماع ولا يخفى ان المعصوم غير داخل في
هذا الاجماع وهو علي عليه السلام اذ الاختلاف في تخلفه عن ذلك حتى جروه عليه بعد
مدة واحتمال عصمة غيره مع قطع النظر عن كونه باطلا في نفسه لا قائل به فتأمل

الثاني

الآيات التي ذكروها وهي قوله تعالى وسيجنبها الاتقى الذي يؤتي ماله يتزكى وقوله تعالى
قل للمخلفين من الاعراب ستدعون الى قوم اولي الاية وقوله تعالى هو الذي ارسل رسوله
بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله الاية واية الغار قالوا اجمع المفسرون
ان الاية الاولى نزلت في ابي بكر وانه هو المراد بالاتقى وبعد ثبوت كونه اتقى تثبت
كونه اكرم عند الله كما قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم والجواب عنه ان كلا
الحكمين لا لابي بكر بل لابي الدحداح فانه روى جماعة منكم كالواحدي وغيره عن عكرمة وابن
عباس وعطاء ان رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه واله كان له نخلة فرعها
في دار رجل فقير وصاحب النخلة اذا صعد النخلة ليأخذ منها الثمار فربما سقطت
ثمرة فياخذها صبيان الفقير فينزل الرجل من نخلته حتى يأخذها من ايديهم فشكى الفقير
ذلك الى رسول الله ص فقال النبي ص لصاحب النخلة اعطني نخلتك المائلة التي فرعها
في دار فلان ولك بها نخلة في الجنة فقال الرجل ان لي نخلا كثيرا وما فيه نخلة اعجب الي
ثمرا منها فكيف اعطيكها وذهب فقال رجل يسمع كلام الرسول اسمه ابو الدحداح
يا رسول الله اعطني ما اعطيت الرجل اعني النخلة التي في الجنة ان انا اخذتها فقال
النبي ص نعم فذهب ابو الدحداح ولقي صاحب النخلة واشترى النخلة منه باربعين
نخلة من نخيله ثم ذهب الى النبي ص فوهبها له فقال النبي ص للفقير النخلة لك
ولعيالك فانزل الله تعالى والليل اذا يغشى الى اخر السورة فقال عطاء اعطى
واتقى ابو الدحداح ومن بخل واستغنى صاحب النخلة والاشقى الذي كذب و
تولى صاحب النخلة لانه كان منافقا والاتقى هو ابو الدحداح ومع تعويل

تحويلكم

تحويلكم عن ابي الدحداح الى ابي بكر مثل تحويلكم الخلافة عن امير المؤمنين عليه السلام
ودعويكم الاجماع في هذا المقام مثل دعويكم الاجماع على خلافة ابي بكر اذ اكثر
رواتكم ومفسريكم ذكروا ما ذكرنا وقال الفخر الرازي في تفسيره الكبير انها
نزلت في علي واكثر رووها في ابي بكر وقيل نزلت في ابي ذر الغفاري وقال بعض
المفسرين انها نزلت مطلقة في كل من عمل بهذه الاية وقد روى اصحابنا عن
ائمتهم الذين هم معدن الوحي والتنزيل ان المراد بالاشقى الذي كذب وتولى من
كذب رسول الله ص في علي عليه السلام وتولى عن ولايته وفي رواية اخرى الذي كذب
هو من كذب بالولاية والذي صدق هو من صدق بالولاية فظهر من هذا
ان المراد بالاشقى هو ابو بكر وامثاله لا الاتقى واما الاية الثانية فقالوا
كان الداعي ابو بكر حيث دعاهم محاربة العجم والجواب عنه ان هذا دعوى بلا دليل
بل الدليل على خلافه فان الداعي رسول الله صلى الله عليه واله حيث استأذنوه بعد
الحديبية على الخروج الى خيبر للغنائم فنزل سيقول المخلفون اذا انطلقتم الاية
ثم دعاهم بعد فتح خيبر الى غزاة تبوك وغزاة حنين وغزاة السلسلة ولو
سلم كون الداعي غير النبي ص فما وجه الحصر في ابي بكر دون غيره ولم لا يكون المراد دعاء
امير المؤمنين اياهم الى القاسطين والناكثين والمارقين ويكون رجوعهم الى طاعته
اسلاما لقوله عليه السلام يا علي حربك حربي وحرب رسول الله صلى الله عليه واله كفر
انه لا تعارض ما ذكرنا بتمام الادلة الواضحة قال الله تعالى فاما الذين
في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه من الاية واما الاية الثالثة فقالوا وعد الله

والكمال

وفي تقديم الكمال المذكور من الآية والجواب ان الامتنع دلالة لفظ الصحبة على الفضل

قال تعالى حكاية حال رجلين صاحبين احدهما كافر والاخر مؤمن قال له صاحبه وهو يحاوره

أكفرت بالذي خلقك الآية وقال له صاحبه وهو يحاوره الكونت الآية والاخبار الناطقة في

ذلك كثيرة ويكفي قوله في حق اكثر الاصحاب انهم يؤخذون الى النار وهو يشار

اصحابي اصحابي حتى يخرجوهم بكفرهم وثانيا بان الحزن معه في الغار ليس يفضل لجواز ان

يصحبه حذرا منه لئلا يظهر امره وثالثا بان في الآية شيئين يدلان على نقصه

احدهما حزنه وخوفه حتى منعه النبي عن ذلك فانه لو كان طاعة استحال ان يمنعه النبي

والثاني الشقاوة وسكينته بين علي حيث هو مع الرسول ويخاف في الغار وعلي نائم

تحت سيوف الكفار والتوجيه بان حزنه كان على النبي باطل بالتربية قوله ان الله معنا

في معرض التسليم هو ايضا نقص اذ يدل على عدم توكله على الله وعدم اعتماده على حفظ

ربه وانه يحفظ نبيه وحبيبه من ذلك وقوله معنا ليس بفعال له لان الله تعالى مع نبيه

حيث ما كان ومن كان ومع ذلك يحتمل ان يكون المراد النبي وحده ويكون

ذكره بصيغة معنا للتعظيم وامثاله في القرآن كثيرة ويؤيده قوله تعالى فانزل

الله سكينته عليه اي على الرسول وثانيها افراد الله تعالى نبيه بانزال السكينة تعريض

قوله تعالى فانزل الله سكينته عليه عدم تشريكه مع النبي مع انه اشرك المؤمنين معه في

غير هذا الموضع حيث قال انزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين الآية

حتى انه لم يفرد نبيه في ذلك الا في هذا الموضع فتامل الثالث الاخبار التي

ذكروها في شأن ابي بكر عند النبي وسوابقه ايام [illegible] ما رووه عن النبي انه

قال

قال اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر قلنا لو تم المخاطبين علي فيجب عليه الاقتداء

بهما فهما افضل منه لعدم جواز ان يؤمر الافضل او المساوي بالاقتداء وما رووه

عنه ايضا ان ابا بكر وعمر سيدا كهول اهل الجنة ما خلا النبيين والمرسلين وما

رووا عنه انه قال خير امتي ابو بكر ثم عمر وما رووه عنه انه قال ما ينبغي لقوم فيهم

ابو بكر ان يتقدم عليه غيره وما رووا عنه انه قال لو كنت متخذا خليلا دون ربي

لاتخذت ابا بكر خليلا لكن هو شريكي في ديني وصاحبي الذي اوجبت له الصحبة في الغار

وخليفتي في امتي وما رووا عنه انه قال لو كان بعدي نبي لكان عمر وغير ذلك من

الاخبار التي رووها في حقهما والجواب اما من الدين فبان هذا انما يطعن عليكم

فانكم ادخلتم في بيت النبي غيره بغير اذنه وضربتم المعاول عند اذنه وهو

حرام لقوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم وقوله لا ترفعوا اصواتكم

الآية وكونه ملكا لعائشة دعوى بلا دليل بل الدليل على خلافه لعدم نقل ما صححه

ملكا في المدينة وقد روى الحميدي في الجمع بين الصحيحين ان رسول الله قال ما بين بيتي

ومنبري روضة من رياض الجنة وروى الطبري عنه انه قال اذا غسلتموني وكفنتموني

على سريري في بيتي هذا على شفير قبري الخبر ومع قطع النظر عن ذلك لا فائدة في ذلك مع

سوء الافعال فانه لو دفن العياذ بالله كافر في بيت النبي هل يقول العدل بانه

صار من اهل الجنة الا ترون حكاية نوح وابنه واخذ اصحاب النبي الى النار يوم

القيمة مع عنه كما دل عليه ما ذكرنا سابقا من حديث نداء اصحابي اصحابي و

اما عن المواساة والانفاق ابي بكر على النبي فبانه كذب في الآية لم يكن ذا مال

دالة

اذ كان ابوه فقيرا في الغاية حتى كان ينادي على مائدة عبد الله بن جدعان بمد وكان
يوم تيقنت به فلو كان ابو بكر غنيا لاغنى اباه ومن اين له المال فهو في الجاهلية
معلم للصبيان وفي الاسلام كان خياطا ولما ولي الخلافة منع الناس من الخياطة
فقال اني محتاج الى القوت فجعلوا له في كل يوم ثلثة دراهم من بيت المال
هذا مع ان النبي صلى الله عليه وآله كان قبل الهجرة غنيا بمال خديجة ولم يحتج الى الحرب وتجهيز الجيوش
وبعد الهجرة لم يكن لابي بكر شيء بالاتفاق على انه لو انفق لكان نزل فيه شيء كما نزل
في علي عليه السلام فحيث لم ينزل دل على عدم صحة النقل او عدم صحة نيته ولعل امثال الاخبار
فان كل هذه الاخبار وغيرها من الاخبار التي من هذا القبيل كذب وفرية على رسول الله صلى الله عليه وآله
كما قال عليه وآله السلام قد كثرت علي الكذابة الا من كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار
وقد صرح ابن حجر من اكابر علماء العامة في كتابه بان امثال هذه الاخبار موضوعة للتعصب بل
بما ورد في علي عليه السلام وبعد ذلك لا حجية فيها خصوصا علينا لانا استدللنا عليكم
برواياتكم فان كنتم محققين استدلوا علينا برواياتنا الا ترى انا تركنا الاستدلال
عليكم بما ورد في كتبنا من قبائح خلفائكم على ان هذه الاخبار معارضة بالدلائل
القاطعة التي سبقت فلا تقوم حجة ولنذكر بعض القرائن الدالة على ان هذه الاخبار موضوعة
فنقول قولكم اقتدوا معارض بالحديث المتواتر المشهور وهو حديث التمسك بالكتاب و
اهل البيت ومع ذلك ليس فيه دلالة على الامامة فان الفقيه ليس بامام بل الذي فيه زيادة
فضل اذا انتم رويتم انه قال اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم ثم لا يخفى ان
عليا اعلم منهما كما هو ظاهر والاعلم لا يجوز له الاقتداء بغيره فكيف يأمره النبي صلى الله عليه وآله بذلك

ولو كان

ولو كان هذا الخبر صدقا لما تخلف علي عن البيعة لعدم تخلفه عن امر رسول الله صلى الله عليه وآله
ولكن ابو بكر وعمر يحتجان به عليه وعلى غيره فمعارضتهما واما قولكم هما سيدا كهول
اهل الجنة فغلط واضح افتريتم من قوله صلى الله عليه وآله الحسنان سيدا شباب اهل الجنة و
فضحتم في هذا الافتراء اذ المراد ان كان ان الكهول الذين في الجنة فواضح ان كل اهل الجنة
شبان وان كان المراد الكهول الذين ماتوا في سن الكهولة فلا يناسب لان يكون ابو بكر
وعمر سيديهم اذ هما ماتا في سن الشيخوخة فيجب ان يقول سيدا شيوخ اهل الجنة وايضا
يلزم تفضيل المفضول اذ من المسلمين بل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله من لم يشرك بالله طرفة عين و
جاهد في الله حق جهاده وكان انجب واكمل منهما فكيف يجوز ان يكونا سيديه فظهر ان
ذلك موضوع واما قولكم خير امتي ابو بكر ثم عمر فكذبه ظاهر اذ رويتم انتم في صحاح
اخباركم خيرية علي كقوله صلى الله عليه وآله لضربة علي يوم الخندق خير من عبادة الثقلين وقوله صلى الله عليه وآله
علي خير البشر من ابى فقد كفر وقوله صلى الله عليه وآله انه مني بمنزلة هرون من موسى وغير ذلك كما رويتم
من ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال خير هذه الامة من بعدي علي بن ابي طالب وفاطمة والحسن و
الحسين عليهم السلام فمن قال غير هذا فعليه لعنة الله وكيف يجوز ان يكونا خيرا وقد كانا
كافرين قبل الاسلام وجاهلين بالاحكام دينا في الحرب والى ان ضعيفين في الدين والادب
مع ان في الامة عليا العالم العلام واهل بيته الكرام العظام ولما لم يكذب النبي صلى الله عليه وآله
في شيء من مقاله ظهر ان ذلك موضوع عن لسانه ولما اقرت العامة بخيرية شيخيهم صارت
اللعنة التي هم رووها اليهم واما قولكم ما ينبغي لقوم فيهم ابو بكر ان يتقدم عليه
غيره فبطلانه اظهر من ان يبين اذ اسامة تقدم عليه وعلى عمر طول المدة حتى في

الا في جملة حكمه ... ولهذا لا يجوز التخلف فكيف يقول النبي صلعم قولا يخالف
عن ذلك وقد روى ايضا صاحب كتاب المصابيح وكلامه مقبول عندكم عن النبي صلى الله عليه وآله
انه قال يا علي لا يبغضك بعدي الا كافر ولا يتخلف عنك الا فاجر وخبر هلاك من تخلف
عن اهل البيت متواتر فظهر ان خبركم موضوع وقائله كافر واما قولكم لو كنت
متخذا خليلا فكذب صريح اذ ظهر مما سبق في رواياتكم ان عليا خليله وبمنزلة نفسه
ووصيه ووزيره وقولكم هو شريكي في ديني ان كان المراد انه لم يشرك اصلا فباطل
ان كان المراد اسلامه بعد الدعوة واطاعة النبي صلعم والهجرة معه وغير ذلك فذلك غير
مخصوص به بل سائر الصحابة ايضا هكذا وصحبة الغار ان لم يكن نقصا كما ذكرنا
ليس بكمال بل الكمال ما فعل علي عليه السلام وقولكم خليفتي في امتي فمع كونه كذبا في
نفسه يدل على كذب اصل الخبر اذ لو ورد مثل هذا الكلام عن النبي صلعم بلا نقص في هذا
ايضا لتمسكوا به يوم السقيفة ولم يدعوا ان النبي صلعم مات بدون تعيين الخليفة
واما قولكم لو كان بعدي نبي لكان عمر فمن افضح الفضائح عليكم كيف تصححون هذا
مع ان كلكم متفقون بصحة رواية المنزلة وان عليا بمنزلة هرون غير انه لا نبي
بعد نبينا والحمد لله الذي فضحكم باقوالكم وافعالكم ولو كان لكم بصيرة
لما قلتم بامثالكم فاذا سكت الشيعة عنكم فاسكتوا واغضوا عن مدح
خلفائكم فانكم لو سترتم عيوبهم لكفيتكم والله يعلم متقلبكم ومثويكم و
سيحشركم الله معهم فراجعوا

الفصل الثاني

في ذكر بعض معتقداتهم
الفاسدة التي تدل على بطلان اصل مذاهبهم الفاسدة وفيه مقالتان

في ذكر بعض اقوالهم في الاصول قالت الاشاعرة ان الله
تعالى قادر عالم حي وغير ذلك بذوات قديمة ليست هي الله ولا غيره ولا بعضه
ولولاها لم يكن قادرا عالما حيا الى غير ذلك ولا يخفى ان ذلك شرك وقالوا
برؤية الله تعالى وهو خلاف العقل والنقل كما مر وقال بعض العامة ان الله
تعالى لا يقدر على مثل مقدور العباد وقال بعضهم لا يقدر على عين مقدورهم
وقال جماعة لا يقدر على القبيح والكل باطل ضرورة وقال ابو هاشم ان
ذاته مساوية لغيره من الذوات وقال داود والحنابلة انه تعالى جسم
يجلس على العرش ويفضل عنه من كل جانب ستة اشبار بشبره وانه ينزل في كل
ليلة جمعة على حمار وينادي الى الصباح هل من تائب هل من مستغفر حتى ان اوائل
حنابلة بغداد كانوا يضعون في سطوح المساجد شعيرا لاجل الحمار في معلف بنوه
على السطح ويضعون الزبيب لاجل ربهم وهذه مذاهبهم السخيفة ولما كثر الطعن
على الحنابلة بهذا الاعتقاد الردي اسقطوه من كتبهم المتأخرة لكنه موجود
في كتبهم القديمة وقالوا بكون جميع الاعضاء له حتى قال داود اعفوني عن الفرج
واللحية واسألوني عما شئتم وراء ذلك وقالوا انه بكى في زمان طوفان
نوح حتى رمدت عيناه وعادته الملائكة وقال بعض الصوفية منهم بالاتحاد
وبعضهم بحلوله بابدان العارفين حتى انهم يتركون الصلوة والعبادات بعد
الاتحاد والحلول بزعمهم وقال اكثرهم انه تعالى نفس الوجود المطلق وكل موجود
هو الله وكل هذه كفر وشرك وقالت الاشاعرة ان العقل لا يحكم بحسن شيء ولا

يقبح بل كلما يقع في الوجود من انواع الشرور كالظلم والقتل والشرك والكفر
وسب الله وملئكته وانبيائه واوليائه فانه حسن وقالوا ليس جميع افعال الله تعالى
لحكمة وصواب وينسبون جميع الفواحش والقبايح اليه وقالوا لا يعاقب الله
عباده الا على شي لم يفعلوه ولم يصنعوه بل هو الذي يفعله ثم يعاقب عباده على
الفعل وقالت العامة كافة يجوز صدور الصغاير عن الانبياء والائمة وجوزت
الاشاعرة الكباير ايضا وبعضهم جوز الكفر عليهم قبل النبوة وبعدها
وجوزوا عليهم السهو والغلط ونسبوا الى رسول الله صلى الله عليه وآله السهو في القراءة بما يوجب
الكفر فقالوا انه صلى يوما الصبح وقرأ في سورة النجم عند قوله افرايتم اللات
والعزى ومناة الثالثة الاخرى تلك الغرانيق الاولى منها الشفاعة ترتجى ثم انه
صلى الله عليه وآله قتل اكثر اقاربه لترويج الاسلام وكسر في الكعبة الاصنام ونسبوا
اليه سماع الغناء والدف واللعب كما رووا عن عايشة انها قالت رايت النبي صلى الله عليه وآله
يسترني بردائه وانا انظر الى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر وقال الغزالي في
احياء العلوم ان النبي صلى الله عليه وآله كان جالسا وعنده جوار يتغنين ويلعبن
فجاء عمر فاستاذن فقال النبي صلى الله عليه وآله للجوار اسكتن فسكتن فدخل
عمر وقضى حاجته ثم خرج فقال لهن عدن فعدن الى الغناء فقلن يا رسول الله من
هذا الذي كلما جاء قلت اسكتن وكلما خرج قلت عدن فقال هذا رجل لا
يوثر سماع الباطل وقالوا انه لما قدم المدينة من سفر خرج اليه نساء المدينة
يلعبن بالدف فرحا بقدومه وهو يرقص بكمه فانظروا يا عباد الله كيف

جرأة

الغرانيق جمع غرنيق وغرنوق وغرناق [illegible] وغرنوق وغرنيق [illegible] الابيض الجميل [illegible]

جرأة هؤلاء الفسقة حيث ينسبون القبايح التي لم يقدر من الجهال الى الحبيب الله المتعال
وينسبون سفهها الى رئيسهم عمر ويرجحون اطواره على رسول الله صلى الله عليه وآله في اكثر
الاحوال وقد رووا ان ملك الموت لما اراد قبض روح موسى لطمه موسى
لطمة فقلع عينه ورووا ان الناس يوم القيمة يستشفعون بابراهيم فيقولون
انك خليل الله فاشفع لنا فيقول ان ربي قد غضب غضبا لم يغضب مثله و
اني كذبت ثلث كذبات نفسي نفسي اذهبوا الى غيري فتدبروا ايها الاخوان في
مفترياتهم على امناء الرحمن حتى تظهر عليكم عناد حزب الشيطان وقال ابو حنيفة
وجمع كثير من العامة بالقياس والراي مع انهم رووا في صحاحهم بطلانه روى الحميدي
عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال لو كان الدين بالقياس لكان المسح على باطن
الخف اولى من ظاهره وعن ابي بكر انه قال اي سماء تظلني واي ارض تقلني اذا قلت
في كتاب الله برايي وقال عمر اياكم واصحاب الراي فانهم اعداء الدين اعيتهم الاحاديث
ان يحفظوها فقالوا بالراي فضلوا واضلوا وذكروا في كتبهم ان ابن عباس وابن
مسعود وابن عمر ومسروق وابن سيرين وابو سلمة بن عبد الرحمن منعوا من القياس وقال
تعالى وان احكم بما انزل الله وقال سبحانه ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون
واكده بقوله ثانيا اولئك هم الظالمون وثالثا بقوله اولئك هم الفاسقون
فو الله اولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون

المقالة الثانية

في بيان نبذ من اقوالهم في الفروع قال ابو حنيفة بعدم وجوب الاستنجاء من البول
والغايط وهو مخالف للسنة المتواترة عن النبي صلى الله عليه وآله وقال يجوز الوضوء بالنبيذ اذا

كان يطهر فهو مخالف لقوله تعالى وانزلنا من السماء ماء طهورا وقوله تعالى وينزل
عليكم من السماء ماء ليطهركم به وقال لا يجب النية في الطهارة بالماء وقال
الاوزاعي لا يجب اصلا وقال ابو حنيفة ان وضوء الكافر وغسله صحيح معتبر
وهما مخالفان لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين والسنة
المتواترة من قوله صلى الله عليه وآله انما الاعمال بالنيات ويلزمهم ان الجنب النائم
او المغمى عليه او الغافل اذا ارتمس في الماء صار طاهرا وقال ابو حنيفة ومالك بجواز
الابتداء في الوضوء بالرجلين وبجواز غسل الرأس بدل المسح وكلاهما خلاف ما ورد
في القرآن والسنة وقال ابو حنيفة من نام قائما او راكعا او ساجدا او قاعدا سواء
كان في الصلوة او غيرها فلا وضوء عليه وقال مالك اذا انزل الجنب بعد الغسل لا غسل عليه
وقال ابو حنيفة لا يجب الغسل بالانزال من غير شهوة وكلاهما خلاف قوله تعالى
وان كنتم جنبا فاطهروا وخلاف الخبر المتواتر انما الماء من الماء وقال ابو حنيفة
ومالك بجواز التيمم بالمعادن والثلج والملح والشجر ثم قال ابو حنيفة الارض
النجس اذا جفت بالشمس طهرت ويجوز الصلوة عليها الا التيمم وقد خالفا في
ذلك القرآن حيث قال تعالى فتيمموا صعيدا طيبا والصعيد التراب الصاعد على
وجه الارض والطيب الطاهر وقال ابو حنيفة لا يجب الطلب للماء وقد قال الله تعالى فان
لم تجدوا ماء وعدم الوجدان فرع التفحص والطلب وقال مالك ان الكلب طاهر العين
واللعاب والسؤر وقال ابو حنيفة يطهر جلد الكلب بالدباغة وكذا جلد كل
حيوان غير الخنزير وقال داود بطهارة جلد الخنزير ايضا والكل مخالف للقرآن

كقوله تعالى

كقوله تعالى حرمت عليكم الميتة وللسنة لما روي عن النبي ص كان يمنع من دخول
بيت فيه وكذا قالوا بوقوع الذبح على الكلب واكل لحوم ضفادع وقال ابو حنيفة
بالاكتفاء بالفرك في ازالة المني وقال الشافعي بطهارته وقال ابو حنيفة بجواز الصلوة
مع نجاسة البدن والثوب اذا كانت قليلة وقال ابو حنيفة تنعقد الصلوة بكل
اسم من اسماء الله على جهة التعظيم مثل الله العظيم والله الجليل وغيرهما وقال
بجواز التكبير بغير العربية وذلك مخالف لفعل النبي ص حيث كان يقول الله اكبر و
قال صلوا كما رأيتموني اصلي وقال مالك لا يستعيذ في المكتوبة خلافا لقوله تعالى
فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله الاية وقال ابو حنيفة لا يجب قراءة الفاتحة
في الفريضة بل يجزي اية واحدة او بعض اية من غيرها باي لغة يكون ولم يوجب في
الركعتين الاخيرتين القراءة ولا التسبيح بل جوز السكوت فيهما وكذا في ثالثة المغرب و
الركوع والسجود والتشهد الثاني وقال الشافعي ان شاء المصلي وضع الجبهة على الارض وان شاء
سجد على كور عمامته وقال لا تجب الطمأنينة في السجود ولا يجب رفع الرأس الا بقدر ما يدخل
السيف بين جبهته والارض وفي رواية عنه لا يجب الرفع اصلا بل لو حفرت تحت جبهته حفيرة
فحط جبهته اليها اجزأه عن السجود الثاني وقال بمنع الجلسة بعد الرفع من السجدة الثانية في
الاولى والثالثة وكل ذلك خلاف فعل النبي ص وقوله كما ذكروا في كتبهم وقال ابو حنيفة
لا يلزم البسملة في الصلوة وقال مالك يكره قراءة البسملة في الصلوة وكلاهما مخالف
للقرآن والحديث كقوله ص كل امر ذي بال لم يبدأ فيه ببسم الله فهو ابتر وغير ذلك و
قال مالك لا يجب التشهد الاخير والصلوة فيه على النبي والآل ولا يحكمون [illegible]

ابو حنيفة يجب الجلوس وحده وقال يخرج الانسان عن الصلوة اما بالتسليم او بالكلام او باخراج
الريح وقال مالك يجوز التكلم في الصلوة اذا كانت لمصلحة الصلوة وكل ذلك خلاف
الشرع بروايا تهم ايضا فعلى هذا الوصية اذا كان في دار مغصوبة على جلد كلب
جلد كلب ويبتدي قطعة لحم من كلب وهو متوضئ بنبيذ التمر المغصوب بان يغسل رجليه اولا
ثم يغسل الرأس واليدين والوجه فقام وعليه نجسة فقال الله العظيم وقرأ مدهامتان بالفارسية
لا غير ثم طأطأ رأسه يسيرا من غير ذكر ولا طمأنينة ثم اهوى الى السجود من غير رفع ثم حفر حفيرا
لينزل جبهته او انفه فيها من غير ذكر ولا طمأنينة ولا رفع بينهما ثم نهض الى الثانية
ففعل ما فعل في الاولى ثم قعد من غير تشهد بقدره ثم اخرج ريحا كما كان مصليا
عابدا او مبطلا انه اظهر من ان يخفى وقال مالك سجدة الشكر مكروهة وقال ابو حنيفة
انها ليست مشروعة وقد خالفا في ذلك العقل والنقل اما العقل فلان الاعتراف
بنعمة الله وشكره عليها واجب وابلغ انواع الشكر وضع الجبهة على الارض تذللا
لله تعالى واما النقل فقوله تعالى واشكروا وقال تعالى لئن شكرتم لازيدنكم و
اعظم الشكر السجود وكان رسول الله صلعم اذا جاءه شيء يسره خر ساجدا قال
عبد الرحمن بن عوف سجد رسول الله صلعم فاطال السجود فقلنا له سجدت فاطلت السجود
قال نعم اتاني جبرئيل عليه السلام فقال من صلى عليك مرة صلى الله عليه واله عشرا فخررت
ساجدا شكرا لله وروى ابو داود في صحيحه عن ابي بكر قال ان النبي صلعم كان اذا جاءه
امر يسره خر ساجدا شكرا لله وذكر العامة كافة انه لما اتي برأس ابي جهل
الى النبي صلعم سجد شكرا لله فانظروا ايها العقلاء في اطوار هؤلاء الجهلاء

كيف

ونعم ما قال العلامة [illegible] ان الصلوة [illegible] ابو حنيفة [illegible] ان تشرع [illegible] منه [illegible]

كيف يروون عن نبيهم هذه الاخبار ثم يتركونها ويعملون بتقليد رجل يتكلم برأيه
من غير اطلاع على الاثار ولكن اطلعوا فقهاؤهم في ترك التعفير انه روى مسلم
في صحيحه عن ابي هريرة قال قال ابو جهل هل يعفر محمد وجهه بين اظهركم فقيل
له نعم قال واللات والعزى لئن رأيته يفعل ذلك لاطأن رقبته ولاعفرن وجهه
بالتراب فرآه يفعل ذلك واراد ان يفعل ما عزم عليه فحالت الملائكة بينه
وبينه والعجب انهم يدعون انهم على سنة رسول الله صلى الله عليه واله ويسمون
انفسهم باهل السنة ويطعنون بخلاف ذلك على الشيعة مع ذلك يتركون
اكثر سنن الرسول صلعم اما بالتقليد لقول فقهائهم او لمخالفة الشيعة فيما صار من شعائرهم
ومن العجائب ان ابا حنيفة جوز دخول المشركين جميع المساجد بالاذن ومنع من
دخول الجنب فيها وكلاهما خلاف حكم الله تعالى فانه قال في كتابه العزيز انما المشركون
نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقال ولا جنبا الا عابري سبيل ومن لم
يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون ومن
البدائع التي ابدعها فقهاؤهم الاربعة صلوة الضحى وهم اخذوها سنة صحيحة
يداومون عليها في كل رابعة النهار وهي بدعة محرمة تسحبها الى النار روى الحميدي
في الجمع بين الصحيحين عن مورق العجلي قال قلت لابن عمر تصلي الضحى قال لا قلت
فعمر قال لا قلت فابو بكر قال لا قلت فالنبي صلعم قال لا وروى ايضا في كتابهم
المذكور عن عائشة قالت ان النبي صلعم ما صلى صلاة الضحى وروى فيه ايضا
عن ابن عمر انه قال الصلوة الضحى انها بدعة وروى احمد بن حنبل في مسنده عن ابي ا

في الفقه روى ابو عبيدة بن نافع ... اهل الوقت الفقه فضلا عن ذكر الرد عليها
منها والفضايح التي قالوا انها كثيرة حتى قال الشافعي باباحة الوطي في الدبر ومن
الميسر باتفاق المسلمين واباح الرقص والدف والسماع وقد قال الله تعالى
فيك فقال وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء وتصدية واباح ابو حنيفة لف الحرير
ووطي الاجيرة وقال لو ان رجلا حضر عند الحاكم وادعى ان فلانة زوجته وهو يعلم
انه كاذب فشهد بذلك شاهدا زور وحكم الحاكم بذلك حلت له ظاهرا و
باطنا ولو كان لها زوج حرمت عليه ظاهرا وباطنا واباح الشافعي نكاح البنت المخلوقة
من الزنا على الاب والاخ والعم والخال وكذا باقي المحرمات المؤبدة بالنسب وجوز ان
ينكح الرجل بنته من الزنا وامه واخته وعمته وخالته وهكذا ولا يخفى ان هذا بعينه مذهب المجوس
واباح المالك اللواط الذي نص الله واجمع المسلمون على تحريمه اشد تحريم وقال ابو حنيفة
لو استاجر احد امه او اخته ودخل بهما او عقد عليهما ودخل بهما يسقط عنه الحد نعوذ
بالله من هذه المذاهب السخيفة والاراء الضعيفة ونسأله التوفيق لتحصيل الكمالات
الرفيعة **الفائدة الحادية عشر** في بيان نبذة من النصوص والمعجزات الدالة
على امامة سائر الائمة عليهم السلام اعلموا يا اخواني في الدين ورفقائي في طلب الحق واليقين ان
ما يدل على امامة الحسن الى صاحب الزمان عليهم صلوات الملك المنان غير محصور النصوص والقياس
والمعجزات والعلوم والكمالات وغيرها لكنا نذكر بعضها على سبيل الاختصار لكفايته
لاولي الالباب قال ابو بصير قلت لابي الحسن عليه السلام جعلت فداك بم يعرف الامام قال
بخصال اولها انه بشيء قد تقدم من ابيه فيه واشار اليه ليكون حجة عليهم ويسئل

فيجيب

فيجيب وان سكت عنه ابتدأ ويخبر بما في غد ويكلم الناس بكل لسان ثم قال لي يا ابا محمد
اعطيك علامة قبل ان تقوم فلم البث ان دخل علينا رجل من اهل خراسان فكلمه
الخراساني بالعربية فاجابه ابو الحسن عليه السلام بالفارسية فقال له الخراساني والله
جعلت فداك ما منعني ان اكلمك بالخراسانية غير اني ظننت انك لا تحسنها فقال
سبحان الله اذا كنت لا احسن اجيبك فما فضلي عليك ثم قال يا ابا محمد ان الامام لا يخفى عليه كلام
احد من الناس ولا طير ولا بهيمة ولا شيء فيه الروح فمن لم يكن فيه هذه الخصال
فليس هو بامام وفي بعض الروايات الامامة مع سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله حيث
ما كان وقال ابو بصير ايضا سألت ابا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل اطيعوا
الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فقال نزلت في علي بن ابي طالب والحسن والحسين
عليهم السلام فقلت له ان الناس يقولون فما له لم يسم عليا واهل بيته عليهم السلام
في كتابه عز وجل قال فقولوا لهم ان رسول الله ص نزلت عليه الصلوة ولم يسم
الله لهم ثلثا ولا اربعا حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الذي فسر ذلك
لهم ونزلت عليه الزكوة ولم يسم لهم من كل اربعين درهما درهم حتى كان رسول الله صلى الله عليه وآله
هو الذي فسر ذلك لهم ونزل الحج فلم يقل لهم طوفوا اسبعا حتى كان رسول الله
هو الذي فسر ذلك لهم ونزلت اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم في علي
والحسن والحسين عليهم السلام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله في علي من كنت مولاه
فعلي مولاه وقال عليه السلام اوصيكم بكتاب الله واهل بيتي فاني سألت الله عز وجل
ان لا يفرق بينهما حتى يوردهما علي الحوض واعطاني ذلك وقال لا تعلموهم

فانهم اعلم منكم وقال انهم لن يخرجوكم من باب هدى ولن يدخلوكم في باب ضلالة فلو سكت رسول الله ص فلم يبين من اهل بيته لادعاها آل فلان وآل فلان ولكن الله عز وجل انزله في كتابه تصديقا لنبيه عليه السلام انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا فكان علي والحسن والحسين وفاطمة عليهم السلام فادخلهم رسول الله ص تحت الكساء في بيت ام سلمة ثم قال اللهم ان لكل نبي اهلا وثقلا وهؤلاء اهل بيتي وثقلي فقالت ام سلمة الست من اهلك فقال انك الى خير ولكن هؤلاء اهلي وثقلي فلما قبض رسول الله ص كان علي اولى الناس بالناس لكثرة ما بلغ فيه رسول الله ص واقامته للناس واخذ بيده فلما مضى علي لم يستطع علي ولم يكن ليفعل ان يدخل محمد بن علي ولا العباس بن علي ولا احدا من ولده اذن لقال الحسن والحسين ان الله تبارك وتعالى انزل فينا كما انزل فيك فامر بطاعتنا كما امر بطاعتك وبلغ رسول الله ص فينا كما بلغ فيك واذهب عنا الرجس كما اذهبه عنك فلما مضى علي عليه السلام كان الحسن اولى بها لكبره فلما توفي لم يستطع ان يدخل ولده ولم يكن ليفعل ذلك والله عز وجل يقول واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله فيجعلها في ولده اذن لقال الحسين امر الله بطاعتي كما امر بطاعتك وطاعة ابيك وبلغ في رسول الله ص كما بلغ فيك وفي ابيك واذهب الله عني الرجس كما اذهب عنك وعن ابيك فلما صارت الى الحسين عليه السلام لم يكن احد من اهل بيته يستطيع ان يدعي عليه كما هو يدعي على اخيه وعلى ابيه لو ارادا ان يصرفا الامر عنه ولم يكونا ليفعلا ثم صارت حين افضت الى الحسين عليه السلام

تجري تاويل هذه الآية واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله ثم صارت من بعد الحسين لعلي بن الحسين ثم صارت من بعد علي بن الحسين الى محمد بن علي وقال الرجس هو الشك والله لا نشك في ربنا ابدا ولنذكر قليلا من المعجزات والنصوص فيهم على الخصوص لاحتياج ذكر الكثير الى وضع كتاب مخصوص فنقول اما النص على الامام المجتبى ابي محمد الحسن بن علي المرتضى عليهما صلوات الله العلي الاعلى ما رواه الكليني عن سليم بن قيس وغيره قال شهدت وصية امير المؤمنين عليه السلام حين اوصى الى ابنه الحسن عليه السلام واشهد على وصيته الحسين ومحمدا وجميع ولده ورؤساء شيعته واهل بيته ثم دفع اليه الكتب والسلاح وقال له يا بني امرني رسول الله ص ان اوصي اليك وان ادفع اليك كتبي وسلاحي كما اوصى الي رسول الله ص ودفع الي كتبه وسلاحه الخبر ومن معجزاته ما رواه ايضا عن ابي عبد الله عليه السلام قال خرج الحسن بن علي عليه السلام في بعض عمره ومعه رجل من ولد الزبير كان يقول بامامته فنزلوا في منهل من تلك المناهل تحت نخل يابس قد يبس من العطش ففرش للحسن تحت نخلة وفرش للزبيري بحذاه وتحت نخلة اخرى قال فقال الزبيري ورفع راسه لو كان في هذا النخل رطب لاكلنا منه فقال له الحسن عليه السلام وانك لتشتهي الرطب فقال الزبيري نعم قال فرفع يده الى السماء فدعا بكلام لم افهمه فاخضرت النخلة ثم صارت الى حالها فاورقت وحملت رطبا فقال الجمال الذي اكتروا منه سحر والله قال فقال الحسن عليه السلام ويلك ليس بسحر ولكن دعوة ابن النبي مستجابة قال فصعدوا الى النخلة فصرموا ما كان فيها فكفاهم والكثير

ان هذه الآية التي نزلت في امير المؤمنين [illegible] وفي ولده [illegible]
صلوات الله عليهما وامّا النصّ على الامام السعيد الشهيد ابي عبد الله الحسين
الشهيد عليه صلوات الله الرب المجيد فما رواه الكليني في حديث طويل انه
دعا الحسن عليه السلام محمد بن علي وتكلم معه في حق الحسين عليه السلام وقال له انه بعدي
بامر الله وامر رسوله وامير المؤمنين عليه السلام فقال له محمد بن علي انت امام وانت وسيلتي
الى محمد صلى الله عليه وآله وان الحسين اعلمنا علما واثقلنا حلما واقربنا من رسول الله صلى الله عليه وآله
رحما كان فقيها قبل ان يخلق وقرأ الوحي قبل ان ينطق ولو علم الله في احد خيرا
ما اصطفى محمدا فلما اختار الله محمدا واختار محمد عليا واختارك علي اماما واخترت
الحسين عليه السلام سلمنا ورضينا من بغيره يرضى ومن كنا نسلم به من مشكلات امرنا
ومن معجزاته ما رواه الشيخ عن ادريس بن عبد الله الازدي قال لما قتل الحسين عليه السلام
اراد القوم ان يوطئوه الخيل فقالت فضة لزينب يا سيدتي دعيني امضي الى
اسد في الجزيرة فاعلمه ما هم صانعون غدا قال فمضت اليه فقالت يا ابا الحارث
فرفع راسه ثم قالت اتدري ما يريدون ان يعملوا غدا بابي عبد الله عليه السلام
يريدون ان يوطئوا الخيل على ظهره قال فمشى حتى وضع يديه على جسد الحسين عليه السلام فاقبلت
الخيل فلما نظروا اليه قال لهم عمر بن سعد فتنة لا تثيروها انصرفوا فانصرفوا ومعجزاته
صلوات الله عليه كثيرة ظاهرة شايعة كحيرة الماء عند قبره واجابة الدعاء تحت قبته
وطهارة التربة [illegible] وامّا النصّ على الامام سيد الساجدين ابي محمد علي بن الحسين
زين العابدين عليهما صلوات رب العالمين فما رواه الكليني عن ابي جعفر عليه السلام

ان الحسين

ان الحسين بن علي لما حضره الذي حضره دعا ابنته الكبرى فاطمة بنت الحسين فدفع
اليها كتابا ملفوفا ووصية ظاهرة وكان علي بن الحسين مبطونا معهم لا يرون
الا انه لما به فدفعت فاطمة الكتاب الى علي بن الحسين ثم قال ثم صار والله
ذلك الكتاب الينا ومن معجزاته ما رواه الكليني عن ابي جعفر عليه السلام في حديث
طويل مجمله انه صار الكلام بين محمد بن الحنفية وبين علي بن الحسين في الامامة بعد
قتل الحسين عليه السلام وكان ذلك في مكة فتحاكما الى الحجر الاسود فانطلقا
حتى اتيا الحجر فقال علي بن الحسين لمحمد بن الحنفية ابدأ انت وابتهل الى الله عز وجل
وسله ان ينطق لك الحجر ثم سل فابتهل محمد في الدعاء وسأل الله ثم دعا الحجر فلم
يجبه فقال علي بن الحسين يا عم لو كنت وصيا واماما لاجابك قال له محمد فادع
انت يا ابن اخي وسله فدعا الله علي بن الحسين عليه السلام بما اراد ثم قال
اسألك بالذي جعل فيك ميثاق الانبياء والاوصياء وميثاق الناس اجمعين
لما اخبرتنا من الوصي والامام بعد الحسين بن علي عليهما السلام قال فتحرك الحجر حتى
كاد ان يزول عن موضعه ثم انطقه الله عز وجل بلسان عربي مبين فقال اللهم ان
الوصية والامامة بعد الحسين بن علي وابن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله لك قال فانصرف
محمد بن علي وهو يتولى امامة علي بن الحسين وامّا النصّ على الامام الطاهر ابي جعفر
محمد بن علي الباقر عليهما صلوات الله الملك القادر فما رواه الكليني بطرق متعددة
ان التفت علي بن الحسين عليهما السلام الى ولده وهو في الموت وهم مجتمعون عنده
ثم التفت الى محمد بن علي فقال يا محمد هذا الصندوق [illegible] قال

اعلم انه لم يكن يخبر بغير رسول الله وانهم كانوا سموا علما وفي رواية كان فيه سلاح الرسول
ايضا ومن معجزاته ما رواه ايضا عن ابي بصير قال دخلت على ابي جعفر عليه السلام فقلت
له انتم ورثة رسول الله قال نعم قلت رسول الله وارث الانبياء علم كلما علموا
قال نعم قلت فانتم تقدرون على ان تحيوا الموتى وتبرؤوا الاكمه والابرص قال لي
نعم باذن الله ثم قال لي ادن مني يا ابا محمد فدنوت منه فمسح على وجهي وعلى عيني فابصرت
الشمس والسماء والارض والبيوت وكل شيء كان في الدار ثم قال لي اتحب ان تكون
هكذا ولك ما للناس وعليك ما عليهم يوم القيمة او تعود كما كنت ولك الجنة
خالصا قلت اعود كما كنت فمسح على عيني فعدت كما كنت قال فحدثت ابن ابي عمير
بهذا فقال اشهد ان هذا حق كما ان النهار حق **واما** النص على الامام المفترض
والمشار اليه ابي عبد الله جعفر الصادق عليهما صلوات الله ما صمت الصامت ونطق
الناطق ما رواه الكليني عن ابي الصباح الكناني قال نظر ابو جعفر الى ابي عبد الله عليهما السلام
يمشي فقال اترى هذا هذا من الذين قال الله عز وجل ونريد ان نمن على الذين
استضعفوا في الارض ونجعلهم ائمة الاية ومن معجزاته ما رواه ايضا عن جماعة
قالوا كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فقال عندنا خزائن الارض ومفاتيحها و
لو شئت ان اقول باحدى رجلي اخرجي ما فيك من الذهب لاخرجت قال ثم قال باحدى
رجليه فخطها في الارض خطا فانفجرت الارض ثم قال بيده فاخرج سبيكة ذهب
قدر شبر ثم قال انظروا حسنا فنظرنا فاذا سبائك كثيرة بعضها على بعض
يتلألأ فقال له بعضنا جعلت فداك اعطيتم ما اعطيتم وشيعتكم محتاجون

قال فقال ان الله سيجمع لنا ولشيعتنا الدنيا والاخرة ويدخلهم جنات النعيم ويدخل
عدونا الجحيم **واما** النص على الامام العالم ابي الحسن موسى بن جعفر الكاظم
الحليم عليهما صلوات الله الرب الحكيم ما رواه الكليني عن صفوان الجمال قال
منصور بن حازم قال قلت لابي عبد الله عليه السلام بابي انت وامي ان الانفس يغدى عليها ويراح
فاذا كان ذلك فمن فقال ابو عبد الله عليه السلام اذا كان ذلك فهو صاحبكم
وضرب بيده على منكب ابي الحسن عليه السلام الايمن فيما اعلم وهو يومئذ خماسي وعبد الله بن جعفر
جالس معنا والاخبار في ذلك كثيرة متظافرة بلغت التواتر المعنوي الظاهرة ببطلان
الضالين والجاهلين ومن معجزاته ما رواه ايضا عن عبد الله بن المغيرة قال مر موسى
عليه السلام بامرأة بمنى وهي تبكي وصبيانها حولها يبكون وقد ماتت لها بقرة
فدنا منها ثم قال لها ما يبكيك يا امة الله قالت يا عبد الله ان لي صبيانا يتامى و
كانت لي بقرة معيشتي ومعيشة صبياني كان منها وقد ماتت وبقيت منقطعا
بي وبولدي لا حيلة لنا فقال يا امة الله هل لك ان احييها لك فالهمت ان قالت
نعم يا عبد الله فتنحى وصلى ركعتين ثم رفع يديه هنيئة وحرك شفتيه ثم قام فصوت
بالبقرة وضربها برجله فاستوت على الارض قائمة فلما نظرت المرأة الى
البقرة صاحت وقالت عيسى بن مريم ورب الكعبة فخالط الناس وصار
بينهم ومضى عليه السلام **واما** النص على الامام المرتضى ابي الحسن علي بن موسى الرضا
عليهما التحية والثناء ما رواه الكليني عن المخزومي وكانت امه من ولد جعفر
بن ابي طالب قال بعث الينا ابو الحسن موسى عليه السلام فجمعنا ثم قال لنا اتدرون

لما دعوتكم فقلنا لا فقال اشهدوا ان ابني هذا واشار الى الرضا عليه السلام وصيي
القيم بامري وخليفتي من بعدي من كان له عندي دين فليأخذه من ابني هذا ومن كانت له عندي عدة فلينجزها منه
ما رواه ايضا عن صفوان بن يحيى قال لما مضى ابو ابراهيم عليه السلام وتكلم ابو الحسن
عليه السلام خفنا عليه من ذلك فقيل له انك قد اظهرت امرا عظيما وانا نخاف عليك
هذه الطاغية اي هرون قال فقال ليجهد جهده فلا سبيل له علي ولنذكر معجزة من معجزاته
على معجزات اباءه ايضا صلوات الله عليهم روى الكليني باسناده عن حبابة الوالبية
قالت رأيت امير المؤمنين عليه السلام في شرطة الخميس ومعه درة لها سبابتان
يضرب بها بياعي الجري والمارماهي والزمار ويقول لهم يا بياعي مسوخ بني اسرائيل
وجند بني مروان فقام اليه فرات بن احنف فقال يا امير المؤمنين وما جند بني مروان
قال فقال له اقوام حلقوا اللحى وفتلوا الشوارب فمسخوا فلم ار ناطقا احسن نطقا منه
ثم اتبعته فلم ازل اقفو اثره حتى قعد في رحبة المسجد فقلت له يا امير المؤمنين ما دلالة
الامامة يرحمك الله قال ائتيني بتلك الحصاة واشار بيده الى حصاة فاتيته
بها فطبع لي فيها بخاتمه ثم قال لي يا حبابة اذا ادعى مدع الامامة فقدر ان يطبع كما رأيت
فاعلمي انه امام مفترض الطاعة والامام لا يعزب عنه شيء يريده قالت ثم انصرفت حتى قبض
امير المؤمنين عليه السلام فجئت الى الحسن عليه السلام وهو في مجلس امير المؤمنين والناس يسألونه فقال
يا حبابة الوالبية فقلت نعم يا مولاي فقال هاتي ما معك قال فاعطيته فطبع فيها
كما طبع امير المؤمنين قالت ثم اتيت الحسين عليه السلام وهو في مسجد رسول الله ص فقرب و
رحب ثم قال لي ان في الدلالة دليلا على ما تريدين افتريدين دلالة الامامة فقلت نعم

ياسيدي

يا سيدي فقال لي هاتي ما معك فناولته الحصاة فطبع فيها قالت ثم اتيت علي
بن الحسين عليه السلام وقد بلغ بي الكبر الى ان ارعشت وانا اعد يومئذ مائة
وثلاث عشرة سنة فرأيته راكعا وساجدا ومشغولا بالعبادة فيئست من الدلالة
فاومى الي بالسبابة فعاد الي شبابي قالت فقلت يا سيدي كم مضى من الدنيا وكم بقي
فقال اما ما مضى فنعم واما ما بقي فلا قالت ثم قال لي هاتي ما معك فاعطيته الحصاة
فطبع فيها ثم اتيت ابا جعفر عليه السلام فطبع لي فيها ثم اتيت ابا عبد الله عليه السلام
فطبع لي فيها ثم اتيت ابا الحسن موسى عليه السلام فطبع لي فيها ثم اتيت الرضا عليه السلام
فطبع لي فيها وعاشت حبابة بعد ذلك تسعة اشهر على ما ذكر بعضهم **واما** النص
على الامام الكامل الهادي ابي جعفر محمد بن علي الجواد التقي عليهما صلوات الله الملك العلي
ما رواه الكليني عن جماعة منهم صفوان بن يحيى قال قلت للرضا عليه السلام قد كنا
نسألك قبل ان يهب الله لك ابا جعفر فكنت تقول يهب الله لي غلاما فقد وهبه الله
لك فاقر عيوننا فلا ارانا الله يومك فان كان كون فالى من فاشار بيده الى
ابي جعفر عليه السلام وهو قائم بين يديه فقلت جعلت فداك هذا ابن ثلاث سنين
فقال وما يضره من ذلك فقد قام عيسى عليه السلام بالحجة وهو ابن ثلاث سنين
ومن معجزاته ما رواه ايضا انه دخل عليه عليه السلام قوم من اهل النواحي من الشيعة
فاذن لهم فدخلوا وسألوه في مجلس واحد عن ثلاثين الف مسألة فاجاب عليه السلام
وله عشر سنين وروى ايضا عن علي بن هاشم الجعفري قال صليت مع ابي جعفر عليه السلام في
مسجد المسيب وصلى بنا في موضع القبلة سواء وذكر ان السدرة التي في المسجد كانت

كانت بالمسجد لم تحمل قط فدعى بماء وتهيأ تحت السدرة فقامت السدرة و[اورقت]
ونوّرت وحملت من عامها **وأما** النص على الامام البر التقي ابي الحسن علي بن محمد الهادي عليهما
صلوات الله اجمعين فهو ما رواه الكليني عن اسمعيل بن مهران قال لما خرج ابو
جعفر عليه السلام من المدينة الى بغداد في الدفعة الاولى من خرجتيه قلت له عند خروجه جعلت
فداك اني اخاف عليك في هذا الوجه فالى من الامر بعدك فكر بوجهه الي ضاحكا وقال ليس الغيبة
حيث ظننت في هذه السنة فلما اخرج به الثانية الى المعتصم صرت اليه فقلت جعلت
فداك انت خارج فالى من هذا الامر من بعدك فبكى حتى اخضلت لحيته ثم التفت الي فقال
عند هذه يخاف علي الامر من بعدي الى ابني علي ومن معجزاته ما رواه ايضا عن بعض مواليه
عن ابي الحسن عليه السلام قال مرضت فدخل الطبيب علي ليلا فوصف لي دواء بليل آخذه كذا
وكذا يوما فلم يمكني فلم يخرج الطبيب من الباب حتى ورد علي نصر بقارورة فيها ذلك
الدواء بعينه فقال لي ابو الحسن عليه السلام يقرئك السلام ويقول خذ هذا الدواء كذا وكذا
يوما فأخذته وشربته فبرأت **وأما** النص على الامام المطهر الزكي ابي محمد حسن بن
علي العسكري عليهما صلوات الله الرحمن ما رواه الكليني عن يحيى بن يسار العنبري
قال اوصى ابو الحسن عليه السلام الى ابنه الحسن قبل مضيه باربعة اشهر واشهدني على ذلك
وجماعة من الموالي ومن معجزاته ما رواه ايضا عن ابي هاشم الجعفري قال شكوت الى
ابي محمد عليه السلام الحاجة فحك بسوطه الارض قال واحسبه غطاه بمنديل واخرج خمسمائة
دينار فقال يا ابا هاشم خذ واعذرنا وروي عن نصر الخادم قال سمعنا ابا محمد غير مرة يكلم
غلمانه بلغاتهم ترك وروم وصقالبة فتعجبت من ذلك وقلت هذا ولد بالمدينة

ولم يظهر

ولم يظهر لاحد حتى مضى ابو الحسن ولا رآه فكيف هذا احدث نفسي بذلك فاقبل علي فقال
ان الله تبارك وتعالى بين حجته من سائر خلقه بكل شيء ويعطيه اللغات ومعرفة
الانساب والآجال والحوادث ولولا ذلك لم يكن بين الحجة والمحجوج فرق **وأما**
النص على الامام القائم وليان الحجة بن الحسن صاحب الزمان عليه وعلى آبائه صلوات الله الملك
المنان ما رواه الكليني بعدة طرق منها عن عمرو الاهوازي قال اراني ابو محمد ابنه وقال
هذا صاحبكم بعدي وعن داود بن القاسم الجعفري قال سمعت ابا الحسن العسكري عليه السلام يقول
الخلف من بعدي الحسن فكيف لكم بالخلف من بعد الحسن وكيف لكم بالخلف من بعد الخلف
فقلت ولم جعلني الله فداك قال انكم لا ترون شخصه ولا يحل لكم ذكره باسمه فقلت فكيف
نذكره فقال قولوا الحجة من آل محمد صلوات الله عليه ومن معجزاته ما رواه ايضا عن القاسم
بن العلاء قال ولد لي عدة بنين فكنت اكتب واسأل الدعاء فلا يكتب الي لهم بشيء فماتوا
كلهم فلما ولد لي الحسن ابني كتبت اسأل الدعاء فاجبت يبقى والحمد لله ثم اعلم ان
معجزات الائمة ونصوصهم وفضائلهم كثيرة غير محصورة اقتصرنا ههنا على
اقل القليل وقد روى اصحابنا بطرق متعددة عن سليم بن قيس الهلالي قال
سمعت عبد الله بن جعفر الطيار يقول كنا عند معوية انا والحسن والحسين و
عبد الله بن عباس وعمر بن ام سلمة واسامة بن زيد فجرى بيني وبين معوية
كلام فقلت لمعوية سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول انا اولى بالمؤمنين
من انفسهم ثم اخي علي بن ابي طالب اولى بالمؤمنين من انفسهم فاذا استشهد
علي عليه السلام فابني الحسن بن علي اولى بالمؤمنين من انفسهم ثم ابني الحسين من بعده

اولى بالمؤمنين من انفسهم فاذا استشهد عليه السلام فابني علي بن الحسين اولى بالمؤمنين
من انفسهم وستدركه يا علي ثم ابنه محمد بن علي اولى بالمؤمنين وستدركه يا حسين ثم
تكملة اثني عشر اماما تسعة من ولد الحسين عليه السلام قال عبد الله بن جعفر واستشهدت
الحسن والحسين وعبد الله بن عباس وعمر بن ام سلمة واسامة بن زيد فشهدوا لي عند معوية
قال سليم وسمعت ذلك من سلمان وابي ذر والمقداد وذكروا انهم سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله
والروايات في هذا القبيل متواترة وقد مضى بعض الاخبار في ذلك حتى من روايات العامة فتذكر

الفائدة الثانية عشرة في بيان شيء مما يجب الاذعان له والايقان به من لوازم
الرتبة الرفيعة والمنزلة المنيعة اعلموا ايها الاخوان الكاملون والخلان العاملون
ان بعد الايمان بالله وبرسوله والائمة الطاهرين صلوات الله عليهم اجمعين يلزمكم
ان تصدقوا اقوالهم وتقبلوا اخبارهم وتقتفوا آثارهم وان قصرت عن موقع
حقيقتها عقولكم العوام وعجزت عن ادراك كنهها افكاركم الغوامر كما قال
تعالى ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال رسول الله اني تارك فيكم
الثقلين الخبر فلا يجوز لاحد ان يأول اخبارهم ويصرفها عن الظاهر لترجيح عقله
خلافها او عدم ادراكها بفكره القاصر فان ذلك كفر بالله وانبيائه واوليائه
واليوم الآخر وقد ثبت بالاخبار المتكاثرة المتواترة اشياء اخبر بها العترة
الطاهرة نذكر منها اثني عشر **الاول** يجب ان يعتقد ان صاحب الامر صلوات الله
عليه موجود غائب عن الابصار حاضر في الامصار وسيظهر باذن الله تعالى في البيت
ذي الاستار ويملأ الارض قسطا وعدلا بعدما ملئت ظلما وجورا وكفرا وينزل

عيسى

[illegible] الخلق بها [illegible] وقد تواترت الاخبار من
العامة والخاصة في ذلك وروى الكليني عن زرارة قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام
يقول ان للغلام غيبة قبل ان يقوم قال قلت ولم قال يخاف واومى الى
بطنه ثم قال يا زرارة وهو المنتظر وهو الذي يشك في ولادته منهم من يقول
مات ابوه بلا خلف ومنهم من يقول حمل ومنهم من يقول انه ولد قبل موت
ابيه بسنتين وهو المنتظر غير ان الله عز وجل يحب ان يمتحن الشيعة فعند ذلك يرتاب
المبطلون يا زرارة اذا ادركت ذلك الزمان فادع الله بهذا الدعاء اللهم عرفني
نفسك فانك ان لم تعرفني نفسك لم اعرف نبيك اللهم عرفني رسولك فانك ان لم
تعرفني رسولك لم اعرف حجتك اللهم عرفني حجتك فانك ان لم تعرفني حجتك ضللت عن
ديني ثم قال يا زرارة لا بد من قتل غلام بالمدينة قلت جعلت فداك اليس يقتله
جيش السفياني قال لا ولكن يقتله جيش آل فلان يجيء حتى يدخل المدينة فيأخذ
الغلام فيقتله فاذا قتله بغيا وعدوانا وظلما لا يمهلون فعند ذلك توقع الفرج
ان شاء الله تعالى وليعلم ان ليس لظهوره وقت معلوم بل لا يجوز التوقيت له روى
الكليني عن عبد الرحمن بن كثير قال قال ابو عبد الله عليه السلام حين سئل عن هذا الامر
متى هو كذب الوقاتون وهلك المستعجلون وسلم المسلمون وفي رواية انه قال ابو
جعفر عليه السلام ان الله تبارك وتعالى قد كان وقت هذا الامر في السبعين فلما ان قتل
الحسين عليه السلام اشتد غضب الله عز وجل على اهل الارض فاخره الى اربعين ومائة
فحدثناكم به فاذعتم الحديث فكشفتم قناع الستر ولم يجعل الله بعد ذلك

[illegible] عليه السلام [illegible]

وقتا عندنا ويمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب قال الراوي فحدثت
بهذا ابا عبد الله عليه السلام فقال لقد كان ذلك وقد ثبت من الاخبار الكثيرة وغيرها
ان بعد ظهور الحجة عليه السلام يرجع جماعة من المؤمنين الى الدنيا لتقر اعينهم برؤية امامهم
ودولته وجماعة من الكافرين والمنافقين للانتقام منهم عاجلا ولقد دلت الاخبار ايضا
على رجوع الائمة عليهم السلام خصوصا امير المؤمنين والحسين عليهما السلام ولكن كون
هذا في زمان القائم او غير زمانه غير معلوم وفي الحديث ليس منا من لم يؤمن بكرتنا
الثاني يجب ان يعتقد ان نبينا صلى الله عليه وآله اشرف جميع المخلوقين من
الانبياء والملائكة المقربين ثم الاشرف بعده امير المؤمنين عليه صلوات رب العالمين
ثم الحسن والحسين وساير الائمة التسعة المطهرة صلوات الله عليهم اجمعين وانهم
يعلمون علم ما كان وما يكون وانهم يعرفون شيعتهم وعدوهم باسمائهم وان لهم
حتى يعلمون ما يدخرون في بيوتهم وان عندهم الكتب السماوية وعصى موسى والتابوت
وخاتم سليمان وسلاح رسول الله صلى الله عليه وآله وساير مواريث الانبياء وانهم
يعلمون جميع اللغات والصناعات متصفون بجميع الكمالات ليس فيهم عيب ولا نقصان
ولا لهم زلة ولا خطأ ولا نسيان وانهم يحضرون الموتى عند موتهم ويعرض عليهم اعمال
الامة كل يوم واسبوع والملائكة يجيئون عندهم في ليلة القدر ويعرضون عليهم
جميع ما قدر فيها وانهم لم يفعلوا ولا يفعلون شيئا الا بامر الله ولا يسبقونه بالقول
وهم بامره يعملون ولهم الشفاعة الكبرى يوم القيمة وهم بروح القدس مسددون
وان الله فوض اليهم بعضا من امر خلقه لينظر كيف طاعتهم لهم كما قال ما آتاكم الرسول

[illegible]

نحذوه

نحذوه الاية فهم في ذلك مرخصون وقد ورد اخبار كثيرة في كل واحد مما ذكرنا مذكورة
في كتب الاصحاب قال الرضا عليه السلام الامام عالم لا يجهل وجواد لا يبخل معدن القدس
والطهارة والنسك والزهادة والعلم والعبادة نامي العلم كامل الحلم
قائم بامر الله ناصح لعباد الله حافظ لدين الله شرح الله صدره لذلك واودع قلبه
ينابيع الحكمة والهمه العلم الهاما فلم يعي بعده بجواب ولا يحير فيه عن الصواب فهو معصوم
مؤيد موفق مسدد قد امن الخطأ والزلل والعثار وهو المطهر من الذنوب المأمون من
العيوب لا يدانيه احد ولا يوجد له بدل ولا له مثل ولا نظير قال الله تعالى ام يحسدون
الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا
عظيما فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيرا وقال الصادق عليه السلام
الواح موسى عندنا وعصى موسى عندنا ونحن ورثة النبيين وقال عندي سلاح
رسول الله صلى الله عليه وآله لا انازع فيه وقال عليه السلام نحن امناء الله في ارضه
عندنا علم البلايا والمنايا وانساب العرب ومولد الاسلام وانا لنعرف الرجل اذا
رأيناه بحقيقة الايمان وحقيقة النفاق الخبر وفي الاخبار يعرض الاعمال عليهم جميعا
قال تعالى وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون وقال علي عليه السلام لابن
عباس ان ليلة القدر في كل سنة وانه ينزل في تلك الليلة امر السنة ولذلك الامر
ولاة بعد رسول الله ص فقال ابن عباس من هم قال انا واحد عشر من صلبي ائمة محدثون
وفي الاخبار خاصموا العامة بانا انزلناه في ليلة القدر اذ هم قايلون بعدم نزول
الملائكة لخلفائهم ويجب تعظيمهم وتكريم ما انتسب اليهم فان تقرر واحد منهم

أو استهزاءً بهم أو الاستخفاف بهم أو بأتباعهم كالعلماء والصلحاء أو بما ينسب
إليهم كالقرآن والكعبة وكتب الأخبار والدعوات والروضات المشرفات و
المساجد وغيرها بقصد الاستخفاف أو مخالفة أوامرهم ونواهيهم على سبيل التهاون
وعدم المبالاة بأقوالهم كفر وبالجملة يجب الاعتقاد بكمالهم وبما ورد عنهم وإن ورد شيء
لا نفهمه وجب أن نرد علمه إليهم ونأخذ الخبر بالتسليم والله الهادي إلى الصراط المستقيم

الثالث يجب الاعتقاد بحقية جميع الأنبياء مجملاً وبحقية المشاهير منهم كآدم
وشيث وإدريس ونوح ولوط وإسمعيل وإسحق ويعقوب ويوسف وموسى وهارون
وشعيب وصالح وهود ويونس واليسع وإلياس وأيوب ودانيال وداود وسليمان
وزكريا ويحيى وعيسى وغيرهم من الأنبياء الذين ذكرهم الله في كتابه مفصلاً ويجب تعظيمهم
وتكريم ما ينسب إليهم وأن يعتقد بعصمتهم وطهارتهم وبكتبهم ومعجزاتهم وسائر
ما جاؤوا به من ربهم فإنكار نبوتهم أو إنكار واحد من مشاهيرهم أو القول أو
الفعل الذي يستلزم استخفافهم بقصد الاستخفاف أو الاستهزاء بهم أو نسبتهم
أو نسبة بهم إلى معصية أو قبيح كفر كما يلزم على أكثر العامة وأيضاً يجب أن يعلم
أن آباء النبي ص كلهم إلى آدم عليه السلام كانوا مسلمين صالحين أوصياء أو أنبياء والقول
بكفرهم وكذا كفر آباء سائر الأنبياء والأوصياء باطل والأخبار في جميع ذلك
كثيرة متواترة حتى صار من ضروريات المذهب وقد ذكرنا سابقاً دفع ما يوهم صدور
الذنب منهم عليهم السلام فتذكر **الرابع** يجب أن يعتقد بوجود الملائكة وكونهم
أجساماً لطيفة يقدرون على التشكل بأشكال مختلفة وأن لبعضهم أجنحة مثنى

وثلث

وثلث ورباع ويراهم رسل الله والأئمة صلوات الله عليهم وأن لهم صعوداً وهبوطاً
وأنهم أكثر خلق الله وأعظمهم وأنهم معصومون من الذنوب مطهرون من العيوب
طعامهم التسبيح وشرابهم التقديس ولهم مراتب في القرب وأعظمهم منهم الروح
الذي هو كان مع الأئمة عليهم السلام ويربيهم ويجب تعظيمهم وتكريم ما ينسب إليهم فإنكارهم
أو إنكار مشاهيرهم كجبرئيل وميكائيل وإسرافيل وعزرائيل وغيرهم أو
إنكار عصمتهم أو إنكار بعض صفاتهم أو انتساب القبيح إليهم أو الاستهزاء
بهم أو فعل شيء يوجب إهانتهم بقصد الاستخفاف كفر وقد ورد في الأخبار أنه
ما من موضع قدم في السماوات إلا وفيه ملك يسبح الله ويقدسه فتأويل الملائكة أنهم
بالعقول والنفوس الفلكية باطل مخالف للكتاب والسنة وما اشتهر بين عوام الناس
وفي التواريخ والتفاسير المأخوذة من كتب العامة وهم أخذوا من تواريخ اليهود
في قصة هاروت وماروت كذب وفرية لا ينبغي الإصغاء إليه والأخبار الصحيحة
فيما رد عليه وبعض الأخبار الموافقة لذلك محمول على التقية قال رسول الله ص
إن الله تبارك وتعالى ملائكة ليس شيء من أطباق أجسادهم إلا وهو يسبح الله عز وجل ويحمده
بأصوات مختلفة لا يرفعون رؤوسهم إلى السماء ويخفضونها إلى أقدامهم من البكاء والخشية
لله عز وجل وفي رواية أن لله عز وجل ملائكة كل ملك له ألف وأربعمائة جناح في كل جناح أربعة
وجوه في كل وجه أربعة ألسن وهو يحمد الله ويسبحه بكل لسان تسبيحاً لا يشبه تسبيح صاحبه
وفي رواية من الملائكة من لو ألقيت السماوات في دموع عينه لجرت دهر الداهرين ومنهم لو
التقم بنقرة إبهامه جميع المياه لوسعتها ومنهم من نصف جسده نار ونصفه ثلج

لا تغير احدهما الاخر وهو ينادي يا مؤلف بين الثلج والنار الف بين قلوب عبادك
المؤمنين على طاعتك والروايات في خلق الملائكة كثيرة منهم الكرام الكاتبين ومنهم
منكر ونكير وغير ذلك **الخامس** يجب الاعتقاد بان السموات مملوة غير مطبقة
فيها الملائكة المقربون ولها ابواب وبوابون وبين كل سماء مسيرة خمسمائة عام وان فوقها
الكرسي والحجب والسرادقات وفوق الجميع العرش الرفيع وان فيها بحار ومياه وجبال و
غيرها من المخلوقات وان الجنة والنار موجودتان مخلوقتان كما وصف الله تعالى
وان حركات السموات والشمس والقمر والنجوم كلها بارادة الله كيف شاء واذا اراد افناها
واسكنها ولا تركن الى ما توهمه الحكماء استحالة الخرق والالتيام في الافلاك وكون حركاتها
ارادية صادرة عن شوقها وارادتها وغير ذلك من التخيلات الفاسدة قال الباقر عليه السلام
ان الله عز وجل خلق الجنة قبل ان يخلق النار وخلق الارض قبل السماء وخلق الشمس قبل القمر
وقال الرضا عليه السلام ان الله خلق الكرسي والماء والملائكة قبل خلق السموات ثم خلق
السموات والارض في ستة ايام ورفع الكرسي فوقها وقال رسول الله صلى الله عليه وآله ان في
السموات السبع لبحارا اعمق من بحار الارض وفي رواية ان فيها جبالا من برد قال تعالى و
ينزل من السماء من جبال فيها من برد وقد ورد اخبار كثيرة في وصف السموات والكرسي
والكرسي والحجب والسرادقات والحجبات وغيرها لا يسع هذه الرسالة ذكرها وبعضها منظم
في حديث المعراج **السابع** يجب ان يعتقد ان النبي صلى الله عليه وآله عرج بجسمه وتجاوز
عن السموات والحجب والسرادقات ورأى النبي صلى الله عليه وآله الجنات وتشرف برؤية اهل
السموات وخاطبه ربه بانواع المخاطبات وان ذلك لم يكن لاجل ان لله مكانا

لانه متعال

لانه متعال عن ذلك بل ذلك كان تشريفا له وتعظيما لمنزلته وليريه ملكوت السموات
وما فيها من عظمة الله عز وجل حتى يخبر امته بذلك وقد ورد في بعض الروايات
تعدد عروجه صلى الله عليه وآله حتى يعدو عن المائة واصل تعدد العروج ثابت والمرة
الواحدة التي عرج فيها بجسمه من ضروريات الدين وانكاره وتاويله بالمعراج الروحاني
كفر بل حصل الاجماع او كان مرات وكرات ولنذكر خبرا واحدا في ذلك روي
ان جبرئيل جاء الى رسول الله ص بدابة دون البغل وفوق الحمار رجلاها اطول
من يديها خطوها مد البصر فركب عليها النبي ص فكلما هبطت ارتفعت يداها وقصرت
رجلاها واذا صعدت كانت بعكس ذلك فمرت به في ظلمة الليل على عير محملة فنفرت
العير من دفيف البراق فنادى رجل في آخر العير غلاما له في اول العير يا فلان ان الابل قد
نفرت وان فلانة القت حملها وانكسر يدها وكانت العير لابي سفيان ثم مضى حتى
مر على قوم معلقين بعراقيبهم بكلاليب من نار فقال ما هؤلاء يا جبرئيل قال
هؤلاء الذين اغناهم الله بالحلال فيبتغون الحرام فمضى حتى اذا كان بالجبل الشرقي
من بيت المقدس وجد ريحا حارة وسمع صوتا قال ما هذه الريح التي اجدها
وهذا الصوت الذي اسمع قال هذه جهنم فقال النبي صلى الله عليه وآله اعوذ بالله
من جهنم ثم وجد ريحا عن يمينه طيبة وسمع صوتا فقال ما هذه الريح التي اجدها و
هذا الصوت اسمع قال هذه الجنة فقال اسأل الله الجنة فدخل بيت المقدس
فجاء جبرئيل الى الصخرة فرفعها واخرج من تحتها ثلاثة اقداح قدحا من لبن وقدحا
من عسل وقدحا من خمر فشرب من الاولين ولم يشرب من الخمر وقال قد رويت قال جبرئيل

اما انك لو تجاوزت عن صنف امتك وتفرقت عنك ثم ام رسول الله ص في مسجد بيت المقدس
خمسين نبيا وهبط مع جبرئيل ملك لم يطأ الارض قط معه مفاتيح خزائن الارض
فقال يا محمد ان ربك يقرئك السلام ويقول هذه مفاتيح خزائن الارض فان شئت
فكن نبيا عبدا وان شئت نبيا ملكا فقال بل اكون نبيا عبدا ثم صعد الى السماء
فلما انتهى الى باب السماء استفتح جبرئيل فقالوا من هذا قال محمد قالوا نعم المجئ جاء
فدخل فما مر على ملأ من الملئكة الا سلموا عليه ودعوا له وشيعه مقربوها فمر على شيخ
قاعد تحت شجرة وحوله اطفال فقال رسول الله ص من هذا الشيخ يا جبرئيل قال
هذا ابوك ابراهيم قال فما هؤلاء الاطفال حوله قال هؤلاء اطفال المؤمنين حوله
يغذوهم ثم مضى فمر على شيخ قاعد على كرسي اذا نظر عن يمينه ضحك وفرح واذا نظر عن
يساره بكى وحزن فقال من هذا يا جبرئيل قال هذا ابوك آدم اذا رأى من يدخل الجنة
من ذريته ضحك وفرح واذا رأى من يدخل النار منهم حزن وبكى ثم مضى فمر على ملك قاعد
على كرسي فسلم عليه فلم ير منه من البشر ما رأى من الملئكة فقال يا جبرئيل من هذا الملك قال
هذا مالك خازن النار اما انه قد كان من احسن الملئكة بشرا واطلقهم وجها فلما جعل
خازن النار اطلع فيها اطلاعة فرأى ما اعد الله فيها لاهلها فلم يضحك بعد ذلك ثم مضى
حتى انتهى به جبرئيل الى مكان تخلف عنه فقال له يا جبرئيل اتخليني على هذه الحال فقال امض فوالله
لقد وطئت مكانا ما وطئه بشر قبلك فذهب حتى تعدى الحجب والسرادقات فصار كما قال الله
قاب قوسين او ادنى فقال الله تعالى يا محمد قال رسول الله ص لبيك ربي قال من لامتك
من بعدك قال الله اعلم قال علي بن ابي طالب امير المؤمنين وسيد المسلمين وقائد الغر المحجلين

ثم فرض

ذلك

ثم فرض عليه الصلوة ورجع حتى لقي جبرئيل ودخل الجنة حتى انتهى الى سدرة المنتهى
ومضى فمر على ابراهيم فناداه من خلفه فقال يا محمد اقرأ امتك عني السلام واخبرهم ان الجنة
ماؤها عذب وتربتها طيبة بيض وغرسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
ولا حول ولا قوة الا بالله فمر امتك ليكثروا من غرسها ثم رجع حتى مر بعير يقدمها
جمل اورق ثم اتى اهل مكة فاخبرهم بمسيره وقد كان بمكة قوم من قريش قد اتوا بيت
المقدس فاخبرهم بعير ابي سفيان ونفر ابلها والنداء بكر بن ... الجمال والنفر حملها فسألوا
فوجدوا كما قال صلى الله عليه وآله وحكايات المعراج كثيرة لا يليق المقام ذكرها مفصلا

السابع يجب الاعتقاد بحقية كل ما علم ثبوته من الدين او المذهب ضرورة بحيث لا
يخفى على احد من المسلمين او فرقة الشيعة الاثني عشرية وانكاره كفر او خروج عن التشيع وهي
كثيرة ولنذكر عمدتها مجملا من غير ان نفرق بين ما هو من ضروريات الدين او المذهب لعدم
الفائدة فمنها وجوب الصلوات الخمس وبعض متعلقاتها كاعداد ركعاتها واوقاتها
وغير ذلك ووجوب الغسل من الجنابة والحيض بل النفاس ايضا وكون البول والغائط
والريح ناقضا ووجوب غسل الاموات وصلوتها ودفنها ونجاسة البول والمني والدم
والغائط والكلب والخنزير وبعض الكفار ووجوب الزكوة وصوم شهر رمضان
وكون الاكل والشرب المعتادين والجماع في قبل المرأة ناقضا له ووجوب الحج بل
حج التمتع واشتماله على بعض الافعال كالاحرام والطواف والسعي والوقوفين ووجوب
الجهاد في الجملة ورجحان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفضل الجماعة في الصلوات
والتصدق وفضل العلم واهله وحرمة النميمة والغيبة والربا والزنا واللواط

وشرب المسكرات واكل لحوم الكلب والخنزير والاموات وحرمة نكاح الامهات والبنات
والاخوات والعمات والخالات وام الزوجة واختها معها واستحلال المتعة وحرمة
الظلم واكل مال الغير من غير حجة بحلال وحرمة القتل بغير حق ومرجوحية الشتم ورجحان
السلم وبر الوالدين ومرجوحية عقوقهما وفضل زيارات الائمة ووجوب محبتهم و
محبة اولياءهم ومحبيهم والبراءة من ابي بكر وعمر وعثمان ومعوية ويزيد وقتلة الحسين
عليه السلام وسائر من حارب الائمة وعاندهم وقتلهم وغصب حقهم بل البراءة من كل [illegible]
التقية ومؤذيهم لاجل محبتهم لاهل البيت والاقرار بحقية كل ما جاء من الائمة عليهم السلام مجملا
وانهم ما يقولون الا ما وصلهم من جدهم من عند الله تعالى الثامن يجب ان يعتقد
بوقوع البداء في افعاله تعالى اي تغيير ما شاء من الاجال والارزاق والسعادة والشقاوة
وسائر الامور التي تدخل تحت تقديره تعالى وتبديلها بغيرها كما قال تعالى يمحو الله ما يشاء
ويثبت وعنده ام الكتاب وقال تعالى كل يوم هو في شان ردا على اليهود الذين يقولون
ان الله قد فرغ من الامر وبعض المعتزلة الذين يقولون ان الله خلق الموجودات دفعة
واحدة على ما هي عليه الان ويقولون لم يتقدم خلق ادم على خلق اولاده بل التقدم
انما يقع في ظهورها لا في حدوثها ووجودها وعلى بعض الفلاسفة حيث يقولون
بالعقول والنفوس الفلكية ويقولون انه تعالى لم يؤثر حقيقة الا في العقل الاول
ويعزلون ربهم عن ملكه وينسبون الحوادث الى هؤلاء العقول ويسمون العقل العاشر
بالعقل الفعال ويسمونه برب النوع وغير ذلك لا جاز ذلك فان جميع ذلك كفر بالله
العظيم والذكر الحكيم ولهذا تظافرت الاخبار عن الائمة الاطهار في البداء ولزوم
القول

بمقتضى حكمته ومصلحته

القول به كقولهم عليهم السلام ما عبد الله بمثل البداء وقولهم ما عظم الله بمثل البداء
وقولهم ما بعث الله نبيا قط الا بتحريم الخمر وان يقر لله بالبداء وقال عليه السلام
ما بعث الله نبيا حتى اخذ عليه ثلث خصال الاقرار بالعبودية وخلع الانداد
وان الله يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء وقال تعالى وقالت اليهود يد الله
مغلولة غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء
الاية ولقد زلت اقدام مخالفينا عن الاقرار بهذا القول فانكروه موافقا
لليهود مع ان اخبارهم ايضا مشحونة بما يدل عليه بل طعنوا علينا بزعمهم
انه يستلزم القول بتغير علم الواجب وتبدل رأيه وارادته وحدوث علمه بشيء
بعد جهله ومنشأ توهمهم ذلك ظاهر لفظه اذ البداء ظهور الشيء بعد الخفاء وقد
اشكل هذا الامر على بعض العوام من اصحابنا ايضا ولا يخفى ان المراد به ليس معناه
الظاهري كما في سائر ما اطلق عليه تعالى من الابتلاء والاستهزاء والمكر والخدعة
وامثالها بل المراد ما اشرنا اليه وسنبينه ايضا والتسمية به باعتبار ان في ذلك شبيه
بالبداء بالمعنى الظاهري ولا يلزم منه تغير علمه ولا حدوثه بعد جهله نعوذ بالله
من ذلك وكيف يجوز على الشيعة وائمتهم امثال هذه الاقوال وهم احسن جميع
اهل الملل تنزيها لربهم عن الارذال وقد قال الصادق عليه السلام من زعم ان الله تعالى
بدا له في شيء اليوم لم يعلمه امس فابرأوا منه وقال عليه السلام من زعم ان الله تعالى بدا له في شيء بداء
ندامة فهو عندنا كافر بالله العظيم وبيان المراد على وجه يرفع عن وجهه النقاب
ويظهر من اخبار الائمة الاطياب ان الله تعالى خلق لوحين اثبت فيهما ما يحدث

في فهم الحديث

من الكائنات احدهما اللوح المحفوظ الذي لا تغير فيه اصلا وهو مطابق لعلمه تعالى
واللاخر لوح المحو والاثبات فيثبت فيه شيئا ثم يمحوه لحكم كثيرة سنذكر بعضها
مثلا يكتب فيه ان عمر زيد خمسون سنة ومعناه ان مقتضى الحكمة ان يكون عمره كذا
اذا لم يفعل ما يقتضي طوله او قصره فاذا وصل الرحم مثلا يمحي الخمسون ويكتب مكانه
ستون واذا قطعها يكتب مكانه اربعون في اللوح المحفوظ انه يصل وعمره ستون
او يقطع وعمره اربعون مثلا كما ان الطبيب الحاذق اذا اطلع على مزاج شخص وحكم
بان عمره بحسب هذا المزاج يكون ستين سنة فاذا شرب سما ومات فنقص من ذلك
او استعمل دواء قوي مزاجه فزاد عليه لم يخالف قول الطبيب والتغير الواقع في هذا
اللوح يسمى بالبداء ومن الحكم في ذلك حث الناس على فعل الخيرات وترك الشرور وتفزعهم
اليه تعالى في جميع امورهم وان لا يقولوا ان الامر قد فرغ منه الى غير ذلك من الحكم
التي لا تصل اليه عقولنا القاصرة وعلى هذا الا اشكال في القول به ولا طعن فيه
بل الطعن على جاحديه ومنكريه من شاء الله يضله ومن شاء يهديه تتميم
فيظهر من كثير من الاخبار عدم وقوع البداء في اخبار الائمة والانبياء وفي كثير منها
وقوعه ويمكن الجمع بينهما بوجوه احدها حمل الاخبار الاولى على اخبارهم
على سبيل الحتم والثانية على غيره وثانيها حمل الاولى على ما القي اليهم بطريق
الوحي والثانية على الالهام وثالثها حمل الاولى على الغالب والثانية على النادر
ورابعها حمل الثانية على ما ظهر فيه الحكمة على الناس لئلا يلزم تكذيبهم كما ورد
في خبر اليهودي الذي دعا عليه النبي صلى الله عليه وآله والاولى على غيره والله يعلم الناسع يجب

ولا ينافي هذا الكون اكثر اخبارهم من لوح المحو والاثبات ولم يحصل فيها التغيير فتامل منه

الاعتقاد بان الله تعالى كلف العباد لمصالحهم ومنافعهم وجعل لهم الاختيار
في الفعل والترك سيما فيما كلفهم به فهم في افعالهم على حد يحسنهم ممدوح ومسيئهم
مذموم وترتب الثواب والعقاب على طاعتهم ومعصيتهم معقول مقبول
ولكن لم يتركهم راسا بحيث لم يكن له تعالى مدخلية في اعمالهم اصلا سوى خلق
الالات والتمكين والاقدار بل لله تعالى مدخل بالهدايات والتوفيقات وتركها
وهو المعبر عنه في عرف الشرع بالاضلال ولكن بحيث لا يصير العبد بتلك
الهدايات مجبورا بالفعل ولا بتركها في الترك كما اذا كلف السيد عبده بتكليف
واوعد على تركه عقوبة وفهمه ذلك فاذا اكتفى بذلك ولم يفعل لا يعد العقلاء
عقابه قبيحا ولو اكد السيد هذا التكليف بتاكيدات وتهديدات و
ملاطفات ووكل عليه مؤكدا او محصلا لا يجبره عليه ففعل يعلم العقلاء انه
لم يصر مجبورا بذلك على الفعل وهذا هو معنى الامر بين الامرين الذي هو واسطة
بين الجبر والتفويض موافق لما ورد في الاخبار الكثيرة والقول المستفيض
قال ابو جعفر عليه السلام في التورية مكتوب اني خلقتك واصطفيتك وهديتك
وقويتك وامرتك بطاعتي ونهيتك عن معصيتي فان اطعتني اعنتك على طاعتي و
ان عصيتني لم اعنك ولي المنة عليك في طاعتك ولي الحجة عليك في معصيتك وقيل
للصادق عليه السلام اجبر الله عباده على المعاصي قال لا قيل ففوض اليهم الامر قال
لا قيل فماذا قال لطف من ربك بين ذلك وقال عليه السلام لا جبر ولا تفويض
ولكن امر بين امرين قال الراوي قلت له وما امر بين امرين قال مثل ذلك رجل

قال ابو عبد الله عليه السلام ان الناس في القدر على ثلثة اوجه رجل يزعم ان الله عز وجل اجبر الناس على المعاصي فهذا قد ظلم الله في حكمه فهو كافر ورجل يزعم ان الامر مفوض اليهم فهذا قد اوهن الله في سلطانه فهو كافر ورجل يزعم ان الله كلف العباد ما يطيقون ولم يكلفهم ما لا يطيقون واذا احسن حمد الله واذا اساء استغفر الله فهذا مسلم بالغ منه

رأيته على معصية فنهيته فلم ينته فتركته ففعل تلك المعصية فليس حيث لم يقبل
منك فتركته كنت انت الذي امرته بالمعصية فالقول بان العباد مجبورون في
افعالهم كما قال الاشاعرة كفر مستلزم للظلم المتعالي ربنا عنه وكذا القول بانه
لا مدخل لله مطلقا في اعمال العباد كما قال المعتزلة كفر كيف لا وبيده تعالى ازمة
الامور وكل ما يقع بقضائه وقدره وما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن قال
رسول الله صلى الله عليه وآله من زعم ان الله يأمر بالسوء والفحشاء فقد كذب على الله ومن زعم
ان الخير والشر بغير مشية الله فقد اخرج الله من سلطانه ومن زعم ان المعاصي بغير قوة
الله فقد كذب على الله ومن كذب على الله ادخله الله النار فان قلت فما معنى كل
شيء بارادة الله تعالى ارادتين ~~مشيتين ارادة~~ ومشية وقضاءه وقدره
اذا قررتم ان بعض الاعمال منا قلت الذي يظهر من الاخبار ان لله ارادتين ومشيتين
ارادة حتم وارادة عزم والفرق بينهما ان ارادة الحتم من صفات فعله تعالى يتصف
بها عند صدور كل فعل منه كما مر سابقا وارادة العزم هي ايجاده تعالى الشيء من جملة
مخلوقاته لكونه سببا من اسباب وقوع شيء اخر لمصلحة وحكمة كخلق السحاب للمطر وانزال
المطر للنبات وخلق جوارح الانسان وتقويته للطاعات وغير ذلك من افعاله المفضية
بالتدريج الى المراد وبالجملة ارادة الحتم هي ما لا يقدر العباد على ضد مراده والارادة
العزم بعكسها فعلى هذا اذا زنى الزاني مثلا فذلك بارادة الله ومشيته لكن العزمية
لخلقه آلة الزنا والقوة وغير ذلك من اسبابه لكن لا يلزم منه جبر اذ هو سبحانه وان
خلق ذلك لكن لمصلحة اخرى ومنع العباد من صرفه في الزنا ودلهم على صرفه ثم تركهم واختيارهم

انما الحر

لو كان ذلك بالارادة الحتمية كما انه يمرضهم ويميتهم وامثالهما وهذا واضح بحمد الله [illegible]
الشبهات حل منها جود التدبر في الروايات وكذا القضاء والقدر حتمي وهو في افعاله
تعالى كما يقبض ويوجد الاشياء وغير حتمي كما في افعال العباد حيث جعل لهم الاختيار
في الفعل والترك سواء كان بمعنى العلم او الثبت في اللوح او غيرهما ولا يخفى ان علمه
تعالى بالشيء واثباته ذلك في اللوح ليس سببا لوقوعه بل لما علم الله الوقوع اثبته وقد
روي بطرق متعددة انه سأل امير المؤمنين عليه السلام بعد رجوعهم عن صفين
فقال اخبرنا عن مسيرنا الى اهل الشام بقضاء من الله وقدر فقال امير المؤمنين
اجل يا شيخ ما علوتم تلعة ولا هبطتم بطن واد الا بقضاء من الله وقدر فقال له الشيخ
عند الله احتسب عنائي يا امير المؤمنين فقال له يا شيخ فوالله لقد عظم الله لكم الاجر في
مسيركم وانتم سائرون وفي مقامكم وانتم مقيمون وفي منصرفكم وانتم منصرفون
ولم تكونوا في شيء من حالاتكم مكرهين ولا اليه مضطرين فقال له الشيخ وكيف لم
نكن في شيء من حالاتنا مكرهين ولا اليه مضطرين وكان بالقضاء والقدر مسيرنا و
منقلبنا ومنصرفنا فقال له وتظن انه كان قضاء حتما وقدرا لازما انه لو
كان كذلك لبطل الثواب والعقاب والامر والنهي والزجر من الله وسقط معنى الوعد و
الوعيد فلم تكن لائمة للمذنب ولا محمدة للمحسن ولكان المذنب اولى بالاحسان من
المحسن ولكان المحسن اولى بالعقوبة من المذنب تلك مقالة اخوان عبدة الاوثان
وخصماء الرحمن وحزب الشيطان وقدرية هذه الامة ومجوسها ان الله تبارك وتعالى
كلف تخييرا ونهى تحذيرا واعطى على القليل كثيرا ولم يعص مغلوبا ولم يطع مكرها

ولم يملك مفوضا ولم يخلق السموات والارض وما بينهما باطلا ولم يبعث النبيين
مبشرين ومنذرين عبثا ذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار
فانشأ الشيخ يقول: انت الامام الذي نرجو بطاعته يوم النجاة
من الرحمن غفرانا اوضحت من امرنا ما كان ملتبسا جزاك
ربك بالاحسان احسانا وقد ورد القضاء بمعنى الحكم ايضا كما قال ع
ما من فعل يفعله العباد من خير وشر الا ولله فيه القضاء قال الراوي قلت ما معنى
القضاء قال الحكم عليهم بما يستحقونه على افعالهم من الثواب والعقاب في الدنيا والآخرة
اذا عرفت ذلك علمت ان معنى اذن الله عباده في افعالهم جعلهم مختارين فيها وعدم جبره
اياهم على فعل والحاصل ان مرجع مشيته تعالى وارادته وقدره وقضائه واذنه ومثالها
بالنسبة الى افعال العباد الى انه لما علم الله تعالى في الازل ما يصدر عن عباده في دار التكليف
اثبت ذلك في الالواح السماوية مجملا ومفصلا بصفاته ومقاديره واحوالها وخلق
الخلائق وجميع ما يحتاجون اليه من اسباب الخير والشر والنفع والضر على وفق ما اثبت
في اللوح لمصالح منها ان التكليف لم يتمش الا بعد تهيئة الاسباب مثلا اذا احببت عبدك
عن الشر فقد جبرته على ترك الفرار بل الواسطة دراهم وبعثته الى السوق ونهيته عن
الفرار فهذا هو التكليف بلا اجبار ومنها حصول المنافع الاخر من اسباب الشر
ايضا وربما يخلق الخلق للاجل تلك المنافع كخلق الالات للحبل لتلاوة القران وخلق
الحبل للمستقي الى الصعود وقضاء حوائج الاخوان وهكذا كل شئ وغير ذلك من
المصالح التي لا يعلمها الا هو وبعد ذلك كلفهم وامرهم ونهاهم ووعدهم ووعيدهم

ثم جعل

ثم جعل لهم الاختيار في الفعل والترك واقدرهم على ذلك ليبلوهم في حسناتهم وسيئاتهم
ومن كرمه ولطفه على عباده لم يكتف بذلك بل يسر لهم اسباب الهدايات و
التوفيقات واعانهم في فعل الخيرات والحسنات وترك ذلك في المعاصي والسيئات
وربما يهيئ اسباب زجرهم عن المعاصي ايضا في بعض الاوقات لكن لا بحيث ينتهي الى الجبر وقد
يكل ذلك الى نفسه في بعض الحالات وحينئذ لا يبقى اشتغال في كون الاشياء بمشية
الله وقضائه واذنه وغيرها مع القول بالامر بين الامرين وهذا مما هداني الله تعالى
اليه ببركات الائمة المصطفين فلنكتف عن تفحص جزئيات هذه الاحوال
والخوض في تحقيق الفرق بين كل منها وعما في ذلك من الشبه والقيل والقال فان الخوض
في ذلك لا يورث الا الضلال وقد ورد النهي ايضا عن ذلك من ائمتنا عليهم السلام وان
هذا مزلة الاقدام وقد رأينا فيه ايضا زلة الاعلام روي انه جاء رجل الى امير المؤمنين
عليه السلام وسأل عن القدر فقال بحر عميق فلا تلجه فسأل ثانيا فقال طريق مظلم فلا تسلكه
فسأل ثالثا فقال سر الله فلا تتكلفه وفي رواية اخرى منع الله العباد عن علمه القدر
ورفعه فوق مبلغ عقولهم فمن يطلع اليه فقد ضاد الله عز وجل في حكمه ونازعه في
سلطانه وكشف عن ستره وسره وباء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير

تنبيه

اعلم انه قد فسر التفويض الذي في مقابل الجبر بمعنى اخر ايضا وهو ان جماعة من الجهال
الغالين قالوا بتفويض الله تعالى خلق الاشياء وتدبيرها الى الحجج صلوات الله عليهم
وهم القوم المسمون بالمفوضة وقيل انهم الذين يستمسكون ببعض الاخبار الضعيفة ولا
يخفى ان هذا المذهب ايضا كفر قال ابن ابي عمير دخلت على الصادق عليه السلام يوما فقلت

[illegible] رسول الله [illegible] الجبر والتفويض

فقال [illegible] ان الله يفعل افعالنا ثم يعذبنا عليها فقد قال بالجبر

ومن زعم ان الله عز وجل فوض امر الخلق والرزق الى حججه عليهم السلام فقد قال بالتفويض

فالقائل بالجبر كافر والقائل بالتفويض مشرك فقلت له يا ابن رسول الله فما امر

بين امرين فقال وجود السبيل الى اتيان ما امروا به وترك ما نهوا عنه فقلت له فهل

لله عز وجل مشية وارادة في ذلك فقال اما الطاعات فارادة الله ومشيته فيها الامر

بها والرضا لها والمعاونة عليها وارادته ومشيته في المعاصي النهي عنها والسخط لها و

الخذلان عليها قلت فلله فيها القضاء قال نعم ما من فعل يفعله العباد من خير وشر

الا ولله فيه قضاء قلت فما معنى هذا القضاء قال الحكم عليهم بما يستحقونه على افعالهم

من الثواب والعقاب في الدنيا والاخرة **العاشر** يجب ان يعتقد ان الله تعالى

يقبل التوبة عن عباده بمقتضى وعده وبابه مفتوح الى حين معاينة امور الاخرة

عند الموت اي حين وصول الروح الى الحلقوم وان الكفار والمعاندين من اهل الخلاف

مخلدون في النار وان خلص المؤمنين يدخلون الجنة بلا عذاب مخلدين فيها ويعظم التفاوت

بقدر مراتبهم وان المستضعفين وهم الضعفاء العقول كالصبيان واكثر النسوان

واشباههم في العقل والذي لم يتم عليه الحجة كمن لم يطلع على المذاهب كلها

فهو حقه مرجون لامر الله اما يعذبهم او يتوب عليهم وان اواسط المؤمنين

الذين خلطوا عملا صالحا بعمل غير صالح يدخلون الجنة ايضا ولكن بعد التخليص

من الذنوب باي وجه يكون وان الله تعالى يمكن ان يعفو عن عصاة من المؤمنين من

من غير توبة بمحض فضله [illegible] يوم القيمة مغفورة ما خطرت

قط على قلب احد حتى ان ابليس ليتطاول لها رجاء اي طمعا وانه يعلم ان الاحباط

اي ابطال الحسنة بعدم ترتب ما يتوقع منها عليها وكذا التكفير اسقاط السيئة بعدم

ترتب ما يقتضيه عليها ثابتان ولكن لا في جميع المعاصي والطاعات بان يكون كل معصية

محبطا لكل طاعة وبالعكس بل في الجملة ومرجع ذلك الى الكتاب والسنة اذ المسلم انه ليس

كما توهم قوم منا واهل السنة ففي كل صورة ثبت فيها الاحباط او التكفير بالاية

او الرواية يجب الحكم به والا فلا نعم قد حصل لنا بتتبع الايات والروايات العلم ببعض

الخصوصيات كحبط الايمان بسبب بعض السيئات وكعدم لزوم الخلود في النار في جميع صور

الاحباط بل عدم لزوم الدخول فيها ايضا اذ يظهر من كثير من الاخبار دخول الجنة بعد

حبط جميع الحسنات بمحض التفضل وكندور الاحباط بالنسبة الى التكفير اذ غاية

ما يستفاد حصول الاحباط منه انما هو الكبيرة ومات بها ولكن التكفير حاصل بسبب

انواع الطاعات والخيرات الصادرة عن المكلف من الواجبات والنوافل وعن غير المكلف

بل بسبب اقسام العوارض من الامراض والالام وغيرهما حتى ان مرض شخص قد يكون مكفر

الذنوب غيره كما ورد ان مرض الصبي كفارة لوالديه بل انحاء الاسباب الغريبة

مثل الشفاعات والتفضلات وغيرهما كما سنذكر ان شاء الله فظهر مما ذكرنا ان الحكم

الكلي بوقوع الاحباط والتكفير او احدهما في جميع الطاعات والمعاصي وكذا انكارهما او

انكار احدهما راسا كما صدر من المحقق الطوسي رحمه الله غلط ناش من الاعتماد في امثال

ذلك على العقول وترك التمسك باخبار ال الرسول واما قوله تعالى فمن يعمل مثقال

ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فيكون المراد من الاية ذكر احوال العقبى
غير مسلم اذ يظهر من بعض الاخبار ان ما ذكر في السورة احوال زمان الحجة ولد
القائم عليه السلام ولو سلمنا كونها حكاية عن احوال العقبى بمنع شمولها او معلوم عدم
شمولها الكفر والمرتدين وقد قيد بشرط عدم العفو بعض المفسرين للجران
التائب يعفو عنه باجماع المسلمين فلا استبعاد لعدم شمولها ايضا لما نحن فيه كالتائبين
والكافرين على انه يمكن ان يكون المراد انه يعلم ان كل من يعمل مثقال ذرة خيرا او
شرا يراه في صحيفة اعماله او كفة ميزانه مع ما حبط او كفره ليعلم ان جزاءه على وفق العدل
وطبق الوعد والوعيد ويتم عليها الحجة فيبقى في الاية بتمامها على عمومها ولفظ
الرؤية على ظاهرها وبالجملة لا يعارض هذه الاية الايات والاخبار التي تعدت حد
النهاية ولنذكر نبذا دالة مدعانا من الايات والاخبار بحول الله الملك الغفار فنقول
اما الايات التي تدل على الاحباط صريحا فمتعددة منها ما تدل على الحبط بسبب الكفر
والارتداد والنفاق كقوله تعالى في سورة ال عمران ان الذين يكفرون بايات الله الى قوله
اولئك الذين حبطت اعمالهم وكقوله تعالى في سورة الانعام ولو اشركوا لحبط عنهم
ما كانوا يعملون وكقوله تعالى في سورة الاحزاب قد يعلم الله المعوقين منكم الى قوله اولئك
لم يؤمنوا فاحبط الله اعمالهم وبمضمون هذه الايات ايتان في المائدة واية في الاعراف و
ايتان في التوبة واية في هود واية في الكهف واية في الزمر وايتان في سورة محمد صلى
الله عليه واله ومنها ما يدل على احباط الارتداد كقوله تعالى في سورة البقرة ومن يرتدد
منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والاخرة بمضمونها

اية

ايات في سورة محمد صلى الله عليه واله ومنها ما يدل على احباط بعض الكبائر كقوله تعالى
في سورة الحجرات يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا
تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون
واما الايات التي تدل على التكفير صريحا فهي عديدة كقوله تعالى في سورة البقرة
ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتؤتوها
الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم سيئاتكم وفي سورة النساء ان
تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وفي سورة المائدة لئن اقمتم
الصلوة واتيتم الزكوة وامنتم برسلي وعزرتموهم واقرضتم الله قرضا
حسنا لاكفرن عنكم سيئاتكم وفي الانفال يا ايها الذين امنوا ان تتقوا الله
يجعل لكم فرقانا ويكفر عنكم سيئاتكم وبمضمون هذه الايات ما في العنكبوت والزمر
والفتح والتغابن والطلاق وكقوله تعالى في سورة التحريم يا ايها الذين امنوا
توبوا الى الله توبة نصوحا عسى ربكم ان يكفر عنكم سيئاتكم فهذا هو الذي صرح
في القران من وقوع الاحباط والتكفير وربما يمكن ان يستنبط منه ما يوافقهما في
المعنى ولذا كان بغير لفظهما فليتامل واما الاخبار فكثيرة نذكر بعضها فمنها ما يدل
على الاحباط بسبب المعاصي ما رواه الصدوق وغيره عن رسول الله صلى الله عليه واله من قوله من رمى محصنا
او محصنة احبط الله عمله وفي قوله عليه السلام من سعى باخيه الى سلطان ولم يبد له منه
سوء ولا مكروه احبط الله عز وجل عمله وفي قوله عليه السلام اشتد غضب الله على
امرأة ذات بعل ملأت عينها من غير زوجها او غير ذي محرم منها فانها ان فعلت ذلك

احبط الله كل عمل عمله ومن قوله من اصطنع الى اخيه معروفا فمنّ به عليه حبط عمله وخاب
سعيه وغير ذلك من الاخبار الدالة على الاحباط لفظا او معنى ومما يدل على التكفير
بلفظه او بما في معناه بسبب الطاعات وما يجري مجراها ما روي عن الكاظم عليه السلام من توضأ
للمغرب كان وضوؤه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في نهاره ومن توضأ للصلوة
الصبح كان وضوؤه كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته ما خلا الكبائر وعن الرضا عليه السلام
[illegible] لقنوا موتاكم فانها تهدم الذنوب ومن قوله من مشى الى مسجد من مساجد الله
عز وجل فله بكل خطوة خطاها حتى يرجع الى منزله عشر حسنات ومحي عنه عشر سيئات ومن قوله
صلى الله عليه وآله في فضل شهر رمضان من فطر مؤمنا صائما كان له عند الله عز وجل بذلك عتق
رقبة ومغفرة لذنوبه فيما مضى وما روي عن ابي جعفر عليه السلام ما من مسلم لقي اخاه المسلم
فصافحه وشبك اصابعه في اصابعه الا تناثرت عنهما ذنوبهما كما تتناثر الورق من
الشجر وعنه عليه السلام من قرأ انا انزلناه في ليلة القدر عشر مرات محا الله عنه الف ذنب
من ذنوبه وعن ابي عبد الله عليه السلام ان حبنا اهل البيت ليحط الذنوب عن العباد كما
يحط الريح الشديدة الورق عن الشجر وعن رسول الله صلى الله عليه وآله المعلم اذا قال
للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم وقال الصبي بسم الله الرحمن الرحيم يقول الله تعالى اكتبوا براءة
للصبي من نار جهنم ولاستاده ولامه وابيه وعنه صلى الله عليه وآله اذا مرض المسلم كتب
الله له كاحسن ما كان يعمل في صحته وتساقطت ذنوبه كما تحط ورق الشجر وعن
امير المؤمنين عليه السلام في المرض يصيب الصبي قال كفارة لوالديه وامثال ذلك من الاخبار
كثيرة لا تخفى على المتتبع الخبير وما ذكرناه لمن يريد التبصر كفى الحادي عشر يجب الاعتقاد

بان الروح باق بعد مفارقة البدن وان المعاد الجسماني اي رد الروح الى الاجساد الاصلية
واقع والمنكر لذلك كافر والقائل بالمعاد الروحاني اي بقاء الروح بعد خراب البدن فقط
وتلذذه وتالمه بمحض اتصافه بالكمالات او الرذائل بدون بدن روحي حقيقة او غير
ذلك كافر لخلاف ضرورة الدين والقرآن المبين مع اجماع المسلمين وشبهة نفي اعادة المعدوم
سخيفة غير ملتفت اليها والذي يظهر من اكثر اخبار الائمة الابرار صلوات الله عليهم في
تفصيل ذلك ان الروح بعد مفارقة البدن يتعلق بجسد لطيف شبيه بهذا الجسد
وهو مع جنازته يطلع على تشييعه وغسله وساير معاونيه ودفنه حتى يدفن ويرجع
مشيعوه فينتقل الروح الى البدن بعد الضغطة او قبلها فيجيئه الملكان فيسألانه
عن عقايده فان لم يجب وان كان عن واحدة منها فيضربانه بعمود من نار يمتلي قبره نارا
الى يوم القيمة وان اجاب بتيسير الله بكرامة الله تعالى ثم ينتقل الروح ايضا الى الجسد المثالي
فان كان من اهل النار يذهب الى نار الدنيا وهي في وادي برهوت في ارض حضرموت
ويفتح باب من النار الى قبره وان كان من اهل الجنة يذهب الى جنة الدنيا ويفتح باب
من الجنة الى قبره فيلحق باصحابه واقوامه ممن هو من اهل الجنة فيتنعمون بنعيمها و
ياكلون من فواكهها ويشربون من انهارها وفي بعض الاوقات ينتقلون الى وادي السلام
وهي النجف الاشرف وقد يكونون على قبورهم ويطلعون على زوارهم وقد
يزورون اهاليهم ويسوئهم في الدنيا وفي الاخبار معهم ملك يريهم ما يسرون
ويستر عنهم ما يكرهون وهكذا الى ان يأمر الله تعالى بنفخ الصور وخراب الدنيا
ثم يحشر جميع الخلائق وينتقل الارواح الى الابدان الاصلية بعد ان يردها

وورد في حديث ان جنة آدم من جنان الدنيا تطلع فيها الشمس والقمر ولو كانت من جنة الخلد ما خرج منها ابدا وكذا النار

الله تعالى الى حالها كما كانت في الدنيا قال تعالى لنبيه حكاية عن الكفار من يحيي العظام
وهي رميم قل يحييها الذي انشأها اول مرة وهو بكل خلق عليم ثم يحاسبون و
ينظر عليهم اعمالهم ويطير كتبهم التي فيها كتبت افعالهم يمينا وشمالا ويوزن
الحسنات والسيئات بالميزان وينصب الصراط بين الجنات والنيران فيجب الاعتقاد
بجميع ذلك وبساير العقبات والشفاعات والتفضلات وساير ما ورد من حكاية
المحشر في الآيات والروايات **الثاني عشر** يجب ان يعتقد بوجوب التقية وكتمان السريرة
مع تصحيح العقيدة قال الصادق عليه السلام خالطوا الناس بالبرانية وخالفوهم
بالجوانية ما دامت الامرة صبيانية وقال عليه السلام الرياء مع المؤمن شرك ومع
المنافق في داره عبادة وقال عليه السلام لا دين لمن لا تقية له وقال عليه السلام التقية ديني
ودين آبائي وسئل عليه السلام عن قول الله عز وجل ان اكرمكم عند الله اتقيكم قال اعملكم
بالتقية فيجب على كل احد التزام التقية في جميع اموره حتى في الاعانة والمواساة والصلوات
وغير ذلك قال تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل
ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة وقال تعالى لا ينهيكم الله عن الذين
لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله
يحب المقسطين انما ينهيكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين الآية وقال الصادق
عليه السلام من صلى معهم في الصف الاول فكانما صلى مع رسول الله ص وقال عليه السلام
عودوا مرضاهم واشهدوا جنائزهم وصلوا في مساجدهم فظهر من ذلك ان
مودتهم حال التقية وبالنسبة الى غير الموذين وللتاليف قلوبهم لازم وقد

قال

الصادق عليه السلام كونوا لنا زينا ولا تكونوا علينا شينا وقال رحم الله امرء
حببنا الى الناس ولم يبغضنا اليهم وقيل للصادق عليه السلام يا ابن رسول الله
انا نرى في المسجد رجلا يعلن بسب اعدائكم ويسميهم فقال ما له لعنه الله يعرض بنا
وقال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم
فقال عليه السلام لا تسبوهم فانهم يسبوا عليكم ومن سب ولي الله فقد سب الله فعلى هذا
لو ترك احد التقية الى زمان دولة آل محمد صلى الله عليه وآله فقد خرج عن دين الله ودين
الامامية ولكن كل ذلك مع تصحيح العقيدة وصفاء الباطن وحسن السريرة فلا يجوز حسن
الاعتقاد بهم والتمسك بسيرتهم وطريقتهم وكذا ساير المضلين والمبطلين اذ مدار
العمل على طريقة اهل البيت والذي دلت الاخبار عليه وذهبت العلماء اليه من تقية
فلا تركن الى الذين تمسكوا باطوار المتصوفة وبدعهم لاجل ان بعض اصحابنا يتحرّون
معهم ولا يتكلمون فيهم للتقية فزعموا انهم كانوا معتقدين بذلك ولم يعلموا
ان هذه الافعال القبيحة الصادرة عنهم تنادي ببطلان طريقتهم وسخافة سيرتهم
وفساد عقيدتهم وان العلماء غير تاركين طريقة ائمتهم وسادتهم وحاشا عن
الائمة ان يصدر منهم مثل هذه الافعال او يجوز واحد منهم تلك العقايد والاقوال
وكذلك متابعة مذهب الحكماء واكثر المتكلمين وبالجملة كل ما لم يثبت وروده من
الائمة المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين سواء كان في الاصول او في الفروع و
لكن هذا آخر ما اردنا ايراده في هذا المقصد الرفيع والمطلب المنيف ويتلوه ان شاء الله
تعالى المقصد الثاني في المباحث المتعلقة باصول الفقه بحوله تبارك وتعالى وقد فرغ

من تسويده مؤلفه العبد الراجي لطف ربه اللطيف في المشهد المشرف النجف الاشرف صانه
الله تعالى واهله عن شر الظالمين كل ترفها بولاية الطاهرين سيما سيدنا امير المؤمنين عليه
صلوات رب العالمين في النصف الثاني من اليوم الثاني من النصف الثاني من الشهر الثاني
من اخير العام الثاني من العشر الثاني من الالف الثاني من هجرة النبي صاحب السبع المثاني والحمد لله
الذي وفق من احبه واصطفى والصلوة على عباده الذين اصطفى وسلم تسليما كثيرا ونحمده حمدا كثيرا
وقد فرغت من تسويده من خط المؤلف دام فضله في اواسط شهر جمادى الثاني من شهور ۱۱۱۲







بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ... والصلاة ... على محمد وآله الطاهرين **المقصد الثاني** من الفوائد

فيا ... [illegible] ... الشرعية **اعلموا** ايها الاخوان العظام والخلان

... [illegible] ... للاهتداء الى اتباع احسن القول وقبول خير الكلام والا...

باذيال سادات الانام ومعادن الوحي والالهام عليهم افضل الصلاة والسلام ان

الامور الشرعية التي يجب ان يكون مدار العمل عليها والتي توصل النفس الى مآلها

نجيها عما عليها هي ما يستبين من كتاب الله المبين ويظهر من اخبار الائمة المعصومين

صلوات الله عليهم اذ قد ثبت سابقا بقاء التكليف الى اخر الزمان واستمرار

هذه الشريعة طول تلك الاوان ولزوم التمسك فيها باهل البيت والقرآن وسنبطل

ان شاء الله تعالى ما سول للاخوان الشيطان من الاعتماد على الآراء والاقيسة

والاستحسان فيلزم الفقيه الباحث عن مدارك المأمورات والمناهي النظر في

متعلقات الكتاب والسنة كما هو حقه ليعرف موارد استعلام الاحكام الشرعية

ويتمكن من استنباط المسائل الفرعية فعليه اولا تنقيح دلالة الفاظهما واوامرهما

ونواهيهما ومنطوقهما ومفهومهما وعامهما وخاصهما ونحو ذلك ثم

تحقيق ما هو الحجة منهما وما يلحق بذلك فلنحرر من ذلك ما يرشد الى الحق

والسداد ولنقتصر على ذكر ما به الكفاية في الارشاد موضحين على ما ينبغي

لئن

ان نعرض عنه المتمسك بكلام الآل في القوانين المأخوذة من اصول اهل

الضلال والمقالات المنقولة عنهم في مقام الاستدلال وان نتعرض لذكر كثير

مما غفلوا عن حقيقة الحال او تكثيرا للقيل والقال سائلين من الله ان يسلك بنا

سبيل السبيل وان يعصمنا عن التعثر عند مزال الاقدام فانه يقول الحق وهو يهدي السبيل

وهو اعظم جواد واكرم منيل وهو حسبنا ونعم الوكيل وقد رتبناه على

اثنتي عشرة فائدة **الفائدة الاولى** في بيان ما هو الحق في ... [illegible] ...

الاعلام في استنباط المسائل من مدارك الاحكام **اعلم** ان جمهور الجمهور واتباع

خلفاء الزور بسبب قلة مروياتهم وقصورها عن الوفاء ببيان محللاتهم ومحرماتهم

وعدم صراحة الآيات في افادة احكامهم وافتقادهم المواد خلفائهم

وحكامهم تمسكوا في استعلام الاحكام الدينية بالادلة العقلية والآراء الظنية

كالاقيسة وامثالها من الامور الاجتهادية فافتوا في دين الله بما استقرت عليه

آراؤهم ومالت اليه اهواؤهم واما العلماء الامامية والشيعة الاثنا عشرية فمدار

المتقدمين منهم وارباب النصوص كما يظهر ان شاء الله كان على العمل بمحكم الكتاب

وما وصل اليهم من الائمة الاطياب سواء كان من اقوالهم او افعالهم او تقريراتهم

بغير وساطة احد او بواسطة رجل معتمد او كتاب مستند ولم يكن العمل

بالرأي والقياس عندهم مجوزا ولا استنباط الاحكام من غير الكتاب والسنة الثابتة لديهم

مرخصا اذ من بركات الائمة المعصومين انتشرت الاخبار بين

الامامية بحيث لم يحتج احد منهم الى تلك الوجوه السخيفة التي لا مدخل

انا في شرع رب العالمين حتى نقل ان جماعة منهم رووا الالاف من الاخبار
كما ينقل ان ابان بن تغلب روى عن الصادق عليه السلام ثلثين الف حديث وقال
محمد بن مسلم سمعت من ابي جعفر عليه السلام ثلثين الف حديث ثم لقيت جعفرا عليه السلام
اسمعت منه ستة عشر الف حديث وعن جابر بن يزيد الجعفي قال رويت
خمسين الف حديث ما سمعها احد مني وقال حدثني ابو جعفر عليه السلام بسبعين الف
حديث لم احدث بها احدا قط وعن ابن عقدة انه قال احفظ مائة وعشرين الف
حديث باسانيدها واذاكر بثلثمائة الف حديث وقد كتب اصحاب الائمة عليهم السلام
في زمانهم كتبا كثيرة منها الاصول الاربعمائة المشهورة المحتوية على كثير منها
الكتب المعتبرة المتداولة لا سيما الاربعة المتواترة واما من تأخر عنهم من علماء
زمان الغيبة الكبرى وخصوصا اوان انقطاع النصوص من ائمة الهدى واندراس كتب
الرواة الاسلاف واختلاط صحاح الاخبار مع الضعاف فالاكثرون منهم
خصوصا العامة ومن تأخر عنه جوزوا الاجتهاد في استنباط المسائل الفرعية
من المقدمات الاصولية والاعتماد في ترجيح الاحكام الشرعية على الامور الظنية
من الادلة النقلية والعقلية لكن لا على وجه القياس والاستحسان والمصالح المرسلة
التي سوّلها لاخوانه الشيطان فعملوا بمدلول ظواهر محكمات الكتاب والروايات
المعتبرة المروية عن النبي او الائمة الاطياب واجماع الامة او الاصحاب وغير ذلك
من القواعد الاصولية والاستصحاب وانكر جميع ذلك ومنهم وصرحوا بلزوم
تحصيل العلم القطعي في جواز العمل بالحكم الشرعي فلم يجوزوا الاستناد الى

ظواهر

ظواهر القران بدون ورود تفسير من طرف الرحمن ولم يسوغوا التعويل مدرك الاحكام الاخبار
صحيح الورود عن الامام صريح الدلالة على المرام فقالوا ان ورود خبر صحيح صريح بنفي
او بالتربية في حكم بدون معارض يعارضه عملوا به والا توقفوا او اخذوا احدهما من باب
التسليم ولا حاجة الى الظن والترجيح ولقد طال النزاع بين هذين الفريقين وكثرت
الطعن بين الطرفين حتى خرجوا عن حد الاعتدال ونسب كل واحد منهما صاحبه الى الضلال
والقول الذي استفدته من تتبع اخبار الائمة المطهرين وتفحص اطوار اكثر علمائنا المحدثين
وتصفح مقالات محققي فضلائنا المتقدمين والمتأخرين هو ما اشرنا اليه من
انحصار الادلة الشرعية في محكمات الكتاب والسنة النبوية المستفادة من العترة
العلوية وعدم جواز الاعتماد على غيرهما من القواعد الاصلية والامور العقلية
الا ان تكون حجيته مستندة اليهما او مستنبطة منهما لكن من غير لزوم حصول
الجزم بصدور الحكم من الامام ولا صراحة الادلة في المرام بل نقول يكفي حصول الظن
بذلك بحيث يطمئن به الخاطر بعد الاجتهاد في تصحيح الطريق وتنقيح دلالة
الظاهر وهذا هو المذهب الوسط والنمط الاوسط والامر بين الامرين
الذي ينطبق عليه ادلة الطرفين مع خلوه عما يرد من النقض والتشنيع
لنشرع لتحرير نبذة مما يتعلق بتحقيق المرام في هذا المقام وان ادى الى البسط
الكلام فانه مظنة مزلة اقدام اعلام ومركز جدال الاقوام فنقول اما لزوم
التمسك بمحكمات الايات ومعتمدات الروايات وعدم جواز الاعتماد
على غير ما ثبت استناده اليهما من سائر الدلائل والمقدمات فلظاهر عبارات

تتبع كما ينبغي اخبار الائمة الاطياب وتفحص مع الفهم الزكي عن مسالك قدماء الاصحاب
وتامل بالفكر القوي فيما حررناه في مقدمة الكتاب سيما اذا تدبر ايضا مع العقل
الذكي ما سنبينه من ضعف ما استند اليه الخصم في هذا الباب اذ قد ثبت قطعا باتفاق
الفرقة المحقة من الشيعة وصراحة الاخبار الصريحة الصحيحة بحيث صار من اجلى ضروريات المذهب
ان النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام كانوا عالمين بجميع الاحكام من عند الله ولم يتكلموا في الدين
الا بعلم من ربهم لا من لديهم ولم يفتوا في الشريعة الا بما وصل منه اليهم وورد فيه عليهم بل
غير ذلك محظورا عندهم لانه لو كان يؤدي الى ما ورد من الله كان عبثا وان كان يؤدي الى
خلافه كان خطأ وثبت ايضا بنحو هذا الثبوت من غير قصور ان الواجب على اهل زمانهم
كان السؤال منهم واخذ احكام الدين عنهم وان اصحابهم واتباعهم لم يزالوا عاملين
على هذه الطريقة ويعملون بهذه الوتيرة ويأخذون المسائل منهم بغير واسطة او
بواسطة معتمدة ولم يظهر الى الان ولا ادعى احد علمهم على غير هذا المنوال ولا اعتمادهم
على غير ما جاء عن الآل بل لم يكن ذلك جائزا عليهم ولا سائغا لديهم لاحتمال تأديه الى
الخطأ المحرم جزما حين امكان التحقيق وعلى هذا القياس كانت حال من نشأ
بعدهم من علماء الغيبة الصغرى واوائل الغيبة الكبرى حيث انهم لم يخرجوا عن وتيرة من
تقدمهم من الاصحاب فلم يعتمدوا في الدين والطريقة ولم يفتوا في المذهب والشريعة
الا على ما جاء عن الائمة الاطياب من اخبار الرواة الاخيار واقوال العلماء الابرار
الماخوذة من الائمة الاطهار فهذا ايضا من المعلومات التي لا يشك فيها احد من
اولي الالباب والقطعيات التي لا يحتاج من كابر فيها الى جواب الا النظر الى كتبهم

التي منها الاربعة المتواترة التي عليها المدار في هذه الاعصار كيف وهي مشحونة
بالروايات خالية عن الاستدلال بالمقدمات بل منادية بعدم جواز الاعتماد
عليها في جميع الجهات الا ترى الى ديباجة الكافي حيث قال الكليني وقلت انك تحب
ان يكون عندك كتاب كاف يجمع من جميع فنون علم الدين ما يكتفي به المتعلم و
يرجع اليه المسترشد ويأخذ منه من يريد علم الدين الخ مع انه لم يذكر فيه غير الاخبار
التي كانت معتمدة عنده اصلا حتى في اصول الدين او الا تلاحظ ديباجة الفقيه كيف
نادى فيها الصدوق بان مناط الاعتماد على الاخبار الماخوذة من الكتب المعتمدة حيث
قال بعد ان ذكر انه قصد في كتابه الى ايراد ما يفتي به ويحكم بصحته ويعتقد فيه انه حجة بينه
وبين ربه ان جميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع مثل
كتاب حريز وامثاله وكيف اشار الى عدم الاعتماد على غير ما ذكر حيث قال ولما
ان لما صنف كتابا في الفقه والحلال والحرام والشرايع والاحكام موفيا على جميع ما
صنف في معناه مع انه تارك لذكر الادلة الاصولية في كتابه راسا هذا مع ان فحول
القوم ايضا قد شهدوا بان المدار في تلك الاعصار كان على العمل بالاخبار وسكتوا
عن ادعاء اعتمادهم على غيرها ايضا بل بما ينبئ بعض كلامهم بعدم الاعتماد قال الشيخ
في موضع من كتاب العدة ان الطائفة المحقة مجمعة على العمل بالاخبار التي رووها
في تصانيفهم ودونوها في اصولهم لا يتناكرون ذلك ولا يتدافعونه حتى
ان واحدا منهم اذا افتى بشيء لا يعرفونه سالوه من اين قلت هذا فاذا احالهم
على كتاب معروف او اصل مشهور وكان راويه ثقة لا ينكر حديثه سكتوا وسلموا

الامر وقبلوا قولهم في عدالتهم وحجيتهم في عهد النبي صلى الله عليه وآله ومن بعده من الائمة
في زمان الصادق عليه السلم الذي انتشر العلم عنه ثم قال واذا اشتد منهم واحد عمل بالقياس
في بعض المسائل او استعمله على وجه المحاجة لخصمه وان لم يعلم اعتقاده تركوا قوله وانكروا
عليه حتى انهم كانوا يتركون تصانيف من وصفناه ورواياته لاجل ذلك وقال في موضع
آخر منه واما القياس والاجتهاد فعندنا انهما ليسا بدليلين بل محظور استعمالهما وقال
العلامة ره ان جميع اصحاب الائمة كانوا يعملون في عقايدهم واعمالهم بخبر الواحد المظنون
العدالة الخالي عن القرائن القاطعة وقال الشهيد الثاني ره في الدراية انه قد كان استقر
امر المتقدمين على اربعمائة مصنف سموها الاصول فكان عليها اعتمادهم ثم تحفظها
جماعة في كتب خاصة تقريبا على المتناول واحسنها الكافي للكليني والتهذيب للشيخ و
قال المحقق ره احاديث كتب اصحابنا ماخوذة من اصول اجمعت الطائفة المحقة على
معتمدا عليها وقال علم الهدى المشهور بكونه مانعا من العمل باخبار الاحاد ان اكثر اخبارنا
المروية في كتبنا معلومة مقطوعة الصحة اما بالتواتر او بالامارات وان وجدناها
في الكتب بسند مخصوص من طريق الاحاد وقال شارح المواقف الذي هو من
المخالفين ان طائفة من العلماء ذهبوا الى انه يجب اخذ اصول الدين وفروعه
من اصحاب العصمة والى انه لا يستقل العقل بتحصيلها كما ينبغي ومثله قال في شرح المقاصد
وقال ايضا في شرح المواقف كانت الامامية اولا على مذهب ائمتهم حتى تمادى بهم الزمان
واختلفوا في الروايات عن ائمتهم فاختلفوا وتشعبت متاخروهم ومثله قال
في الملل والنحل لا يق كيف يمكن الاعتماد على ما ذكر وهؤلاء القوم كلهم بل غيرهم ايضا

صرحوا بان الشيعة لم يعملوا بخبر من الاحاد ولم يكن هذا دأب علمائهم بل كان هو طريقة
بعض مخالفيهم وجهالهم الذين سموهم بالاخباريين والحشوية لانا نقول عدم
تنافي القولين في غاية الظهور اذ الحق المصرح به في كلامهم كما هو في مذهب الحشوية
ان العمل لم يكن الا بخبر معتمد عليه لا بكل خبر كما اشرنا اليه فيما مر مكررا وسيجيء مفصلا
وان لم يكن مما هو ما يعرف جهة الائمة ولم يكن راويه ثقة وغير ذلك مما يجيء من شرايط
العمل بخبر الواحد على الخلاف الذي بين علم الهدى وغيره ثم انه لما ظهر كيفية سلوك
ارباب النصوص فلا علينا ان اكتفينا باقتفاء آثارهم في التمسك بالروايات المتبعة
وترك ما لم يكن في شعارهم من الاعتماد على المقدمات المتبدعة بل كيف يجوز لنا
ان نجري بالتعدي الى ما لم يكن عندهم معمولا بل ولا مجوزا كما يظهر من التدبر في ظواهر
وعباراتهم والتتبع في رواياتهم وسنذكر شيئا منه في بابه ان شاء الله تعالى فان قلت بل يمكن
بل ادعيت كما يستفاد من كلام بعضهم ان تجويز من جوز استعمال تلك المقدمات لاجل الفرورة
والاضطرار بسبب قلة الاخبار في زمانهم بحيث لم تكن وافية باستنباط جميع احكامهم
فمن عدم استعمالها حين وفور الاخبار لا يلزم بطلانها رأسا سيما حين الضرورة مع
الاضطرار قلت لنا اولا ان نمنع قلة اخبار هذه الازمنة بالنسبة الى كل فرد من
افراد الفقهاء فان من الظاهر البين ان الاخبار التي يطلع عليها الفقيه في هذا الزمان
اضعاف ما كان مطلعا عليه كل واحد من اعاظم المحدثين سيما متقدميهم واهل زمان
التقية كيف لا وقد كانت كتب الاخبار في اكثر ازمنتهم متفرقة مكتومة بحيث لم توجد
عند كل قوم الا قليل من الاصول التي اكثرها الان مجتمعة في الكتب الاربعة وكيف في هذا

ما نقل من ان الكليني الف كتابه في مدة عشرين سنة وفي افتقار اعاظم الاصحاب بالطلاعهم على
تلثين الفا او اربعين الف حديث واما كثرة حملة الاخبار الموجودة في تلك الازمنة
وكذا الكثرة الطلاع اثنين او ثلثة بل عشرة او عشرين ايضا في تلك الاعوام فغير مفيد
في هذا المقام وثانيا ان منع استلزام قلة الاخبار لارتكاب استعمال تلك القواعد
في ابواب الاحتياط والقواعد الكلية التي وردت من الائمة عليهم السلام معتوضة لا تحتاج
معها الى غيرها من الامور التي لا علم لنا بصحة الاعتماد عليها على ان الذي يظهر من اخبار
ائمة الدين واطوار العلماء المتقدمين عدم وجوب تحقيق حكم جميع المسائل على كل
عالم بل يكفيه ما وصل اليه حكمه من الائمة عليهم السلام الا ترى ان كثيرا من الاحكام والسنن التي
ذكرها الاصوليون سيما المتاخرون منهم وتكلموا فيها بارائهم لم تكن في كتب المتقدمين
ولا في بالهم ومع ذلك جعدت از منهم من غير ان يحتاجوا الى ارتكاب تلك المقدمات
مع ان التمسك بها كثيرا اما يعتمد عليها من غير تفحص عن وجود النص بل ربما يطرح الخبر المعارض
لها لبعض وجوه الترجيح ومن اراد تحقيق ذلك فعليه بمطالعة المجلد الثاني من المختلف وثالثا
ان نقول ان هذا الكلام في الحقيقة مصادرة لانه امر عقلي وخيال ظني لادخال ما ليس مدخليته
ثابتا في الشريعة بل ما يكون عدم مدخليته ثابتا فيها ولم يثبت بعد عندنا من الادلة
الثابتة الحجية كالكتاب والسنة جواز ادخال امثال هذا الشيء فيها فمجرد ذلك لا يمكن ان يعلم
منه ثبوت عدم الجواز لانكم معترفين كما سيجيء بان كل ممنوع الترك او الفعل يزول
المنع عند الاضطرار فليكن هذا ايضا منه لانا نقول ان الاضطرار المزيل هو الذي
يصل الى حد لزوم الحرج مع عدم امكان المخرج وهذا ليس كذلك كما ظهر مما حررناه آنفا

على ان المسلم انما هو زوال المنع عن الترك او الافعال في الامور الفرعية لا الادلة والاستدلال
الاصولية والا لزم جواز استعمال القياس ايضا في بعض المواضع فتدبر واعلم ان
ايضا ان نقول اذا ثبت لزوم العمل بالاخبار المعتمدة فيها التي تترك لها بطلان
طريقة الخصم كالاخبار الدالة على بطلان العمل بالرأي والاستحسان والتي تدل على ان
القول والافتاء فيما لم يصل الينا حكمه من ائمتنا عليهم السلام وغيرها من الاخبار الاتية
فيجب علينا العمل بها وترك تلك الطريقة من اصلها حتى يحصل لنا العلم بالخلاف
الذي وان لم يكن لنا قدرة على جواب ادلتها هذا مع انه قد انضم الى دلالة
الاخبار ترك ارباب النصوص استعمالها فانه لو كان جائز الفعل لو اوما
يطرق الباطل من امكان تخصيص تلك الاخبار بالقياس وامثاله مما كان مستعملا
عند المخالفين من الادلة الظنية المؤدية الى الخطاء في الدين الغير المستند الى
كتاب الله وسنة سيد المرسلين وكذا احمل عدم استعمال ارباب النصوص على عدم
وجودها في زمانهم فجوابه ظاهر من عدم الفرق بينها وبين القياس كما يجيء الصفويت
وغيره من الاجوبة التي سنذكر في محلها فان قلت اذا كان الامر على ما
وصفتم فما لكم التمسك بالقواعد التي جوزتم استعمالها والاعتماد عليها
على ما يجيء قلت محل النزاع كما ظهر ويظهر انما هو الاعتماد على ما لم يكن حجيته مستفادة
من الكتاب والسنة ولم يكن مفاده ضروريا مقطوعا به والقواعد التي
جوزنا الاعتماد عليها ليست كذلك بل انما المستفادة الحجية من الكتاب
والسنة او يقينية المفاد وبعد ما فرغنا عما اردنا تحريره في هذا المقام



المتمسك
فلنشرع بذكر الاخبار الدالة على المرام فنقول ان من الاخبار ما ورد في النهي عن العمل
بالروايات والرجوع الى الرواة واخذ العلوم منهم الا ان حكم من الدين من الثقات
على وجه يفيد الحصر المتبوع كذلك الاطوار وان منها ما ورد في النهي
الاعتماد على ما لم يكن مستويا الى الائمة من النظر والرأي والقياس واشباهها من
الامور الظنية والقول بغير علم والاستماع من اهل البيت عليهم السلام وربما يكون
بعض الاخبار مشتملا على الوجهين بل على غير ما ذكر ايضا مما يرفع اللبس من البين
ونحن نذكر الاخبار وعليك الاعتبار روى الكليني والكشي والصدوق والشيخ وغيرهم باسانيد
مختلفة معتبرة عن الائمة عليهم السلام انهم قالوا اعرفوا منازل الرجال منا قدر رواياتهم عنا
وفي اخر بعض الاسانيد فانا لا نعد الفقيه منهم فقيها حتى يكون محدثا الخبر وروى الصدوق
والشيخ والطبرسي بوساطة شيوخ ثقات عن الكليني عن اسحق بن يعقوب قال سألت محمد بن عثمن
العمري رضي الله عنه ان يوصل لي كتابا قد سألت فيه عن مسائل اشكلت علي فورد التوقيع
بخط مولانا صاحب الزمان عليه السلام اما ما سألت عنه ارشدك الله وثبتك الى ان قال
واما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة حديثنا فانهم حجتي عليكم وانا حجة الله
وفي اخر التوقيع والسلام عليك يا اسحق بن يعقوب وعلى من اتبع الهدى ويؤيد هذا الخبر
الاخبار المتواترة الكثيرة جدا المتواترة معنى المشتملة على امر الائمة عليهم السلام
[illegible] احاديثهم واصحابهم وعلى مدحهم عليهم السلام جماعة منهم بانزالهم
[illegible] ذكرها مفصلا لكثرتها فمن ارادها فليرجع الى
كتب الكشي وغيره من علماء الرجال وكذا يؤيد الخبر الاخبار المستفيضة الدالة على

تفضيل

تفضيل الرواة على العباد حتى العالم [illegible] الف عابد [illegible] وكذا
الخبر الذي رواه جمع من [illegible] في كتبهم [illegible] عن الائمة عليهم السلام انهم
قالوا [illegible] في حلال وحرام [illegible] خير من الدنيا وما فيها وكذا
ما رواه الكشي باسناده عن احمد بن حاتم بن ماهويه قال كتبت اليه يعني ابا الحسن الثالث
عليه السلام اسأله عمن اخذ معالم ديني وكتب اخوه ايضا بذلك فكتب اليهما فهمت ما ذكرتما
فاعتمدا في دينكما على كل مسن في حبنا وكل كثير القدم في امرنا فانهم كافوكما ان شاء الله
وكذا ما رواه الطبرسي بسنده عن ابي محمد العسكري عليه السلام انه قال من كفل لنا يتيما قطعته
عنا محنتنا باستتارنا فواساه من علومنا التي سقطت اليه حتى ارشده وهداه
قال الله عز وجل يا ايها العبد الكريم المواسي انا اولى بالكرم منك اجعلوا له يا ملائكتي
في الجنان بعدد كل حرف علمه الف الف قصر الخبر وروى الكليني والبرقي في كتابيهما بسند قوي
عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لا يسعكم فيما ينزل بكم مما لا تعلمون الا الكف عنه
والتثبت فيه والرد الى ائمة المسلمين حتى يعرفوكم فيه الحق ويحملوكم فيه على القصد ويجلوا
عنكم فيه العمى قال الله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وفي خبر اخر صحيح
رواه الكليني عن الصادق عليه السلام انه قال انما هلك الناس لانهم لا يسئلون وفي
خبر اخر صحيح ايضا عنه عليه السلام انه قال انما شر عليكم ان تقولوا بشيء ما لم تسمعوه
منا وروى في البصائر بسند صحيح عن ابي [illegible]
نبيه حتى اكمل له جميع دينه في حلاله وحرامه فجاءكم بما تحتاجون اليه في حياته
وتستغنون به وباهل بيته بعد موته وانه عند اهل بيته حتى ان فيه لارش الكف

وروى في [illegible] بسند صحيح عن [illegible] قال قلت لابي عبد الله عليه السلام
[illegible] يقولون يرد علينا ما لا نعرفه في كتاب الله ولا في السنة نقول فيه برأينا
فقال عليه السلام كذبوا ليس شيء الا جاء في الكتاب والسنة والاخبار في هذا الباب كثيرة
وروى الكليني والشيخ باسانيد صحيحة عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن عليه السلام
عن رجلين اصابا صيدا وهما محرمان الجزاء بينهما او على كل واحد جزاء فقال لا بل عليهما ان
يجزي كل واحد منهما الصيد قلت ان بعض اصحابنا سألني عن ذلك فلم ادر ما عليه فقال
اذا اصبتم بمثل هذا فلم تدروا فعليكم بالاحتياط حتى تسألوا عنه فتعلموا وروى
الكليني والبرقي بسند صحيح عن ابي جعفر الباقر عليه السلام انه قال بني الاسلام على خمس الى ان قال
عليه السلام اما لو ان رجلا قام ليله وصام نهاره وحج جميع دهره ولم يعرف ولاية ولي
الله فيواليه ويكون جميع اعماله بدلالته اليه ما كان له على الله حق ولا كان من اهل الايمان و
روى الكليني عن ابي عبد الله عليه السلام قال تزاوروا فان في زيارتكم احياء لقلوبكم وذكرا
لاحاديثنا واحاديثنا تعطف بعضكم على بعض فان اخذتم بها رشدتم ونجوتم وان
تركتموها ضللتم وهلكتم فخذوا بها وانا بنجاتكم زعيم وروى الكشي والنجاشي
بسند معتبر عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال لرجل من اهل الشام ان الله اخذ ضغثا من الحق و ضغثا
من الباطل فمغثهما ثم اخرجهما الى الناس ثم بعث انبياء يفرقون بينهما ففرقها الانبياء و
الاوصياء ولو كان الحق على حدة والباطل على حدة كل واحد منهما قائم على شأنه ما
احتاج الناس الى نبي ولا وصي ولكن الله خلطهما وجعل تفريقهما الى الانبياء
والائمة من عباده وروى الكليني والنعماني والصفار باسانيد مختلفة عن الصادق

عليه السلام

عليه السلام انه قال من دان الله بغير سماع من صادق الزمه الله البتة العناء ومن ادعى سماعا من غير
الباب الذي فتحه الله فهو مشرك وذلك الباب المأمون على سر الله المكنون وورد في البصائر
بسند عال صحيح عن ابي جعفر عليه السلام انه كان يقول كل ما لم يخرج من هذا البيت فهو باطل
وروى جم غفير من ثقات محدثينا باسانيد متكثرة اكثرها عن الائمة انهم قالوا ليس عند احد
علم ولا حق ولا صواب ولا شيء الا ما اخذ من اهل البيت وانه لن يوجد علم صحيح الا عند اهل
البيت وروى الصدوق في معاني الاخبار وصفات الشيعة بسندين احدهما [illegible]
عن الصحيح عن الصادق عليه السلام انه قال كذب من زعم انه يعرفنا وهو متمسك بعروة غيرنا
وروى الصفار وغيره باسانيد مختلفة انه سئل الائمة عليهم السلام عن قول الله عز وجل
فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى قالوا من قال بالائمة واتبع امرهم ولم يجز طاعتهم
وعن قوله تعالى ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله قالوا هو من اتخذ دينه برأيه
من غير امام من ائمة الهدى وروى البرقي عن الصادق عليه السلام انه سأله رجل عن رجلين
في شيء فقال احدهما اشهد ان كذا وكذا من رأيه فوافق الحق وكف الاخر فقال
القول قول العلماء فقال عليه السلام هذا افضل الرجلين او قال اورعهما وروى الكليني
بسند حسن عن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ترد علينا اشياء ليس نعرفها
في كتاب والسنة فننظر فيها قال لا اما انك ان اصبت لم تؤجر وان اخطأت كذبت
على الله وروى في خبر آخر عن يونس قال قلت لابي الحسن عليه السلام بما اوحد الله فقال يا
يونس لا تكونن مبتدعا من نظر برأيه هلك ومن ترك اهل بيت نبيه ضل ومن ترك
كتاب الله وقول نبيه كفر وروى في اكمال الدين عن ابي حمزة الثمالي قال قال علي بن الحسين

يوم القيمة [illegible]

من شيعتنا [illegible]

الدث الدفع [illegible]

[illegible]

عليه السلام ان دين الله لا يصاب بالعقول الناقصة والآراء الباطلة والمقاييس الفاسدة
ولا يصاب الا بالتسليم فمن سلم لنا سلم ومن اهتدى بنا هدي ومن دان بالقياس
والرأي هلك وروى الصدوق والبرقي عن ابي جعفر عليه السلام قال ادنى الشرك ان يبتدع
الرجل رأيا فيحب عليه ويبغض عليه وروى جمع من ثقات محدثينا في كتبهم بعدة طرق
بعضها لا يقصر عن الصحيح انه قال الامام عليه السلام اياك وخصلتين ففيهما هلك من
هلك ومن ترك اهل بيت نبيه ضل ومن ترك كتاب الله وقول نبيه كفر وروى في
الكمال الدين عن ابي حمزة الثمالي قال قال علي بن الحسين عليه السلام ان دين الله لا يصاب
واصابوا علما ورووا احاديث فيرد عليهم الشيء فيقولون فيه برأيهم فقال او
هل يهلك من مضى الا بهذا واشباهه وروى البرقي عن الصادق عليه السلام انه قال قال امير المؤمنين
لا رأي في الدين وروى عنه عليه السلام انه قال لبعض اصحابه ما احب الي منكم ان الناس سلكوا
سبلا شتى فمنهم من اخذ بهواه ومنهم من اخذ برأيه وانكم اخذتم بما له اصل يعني بالكتاب
والسنة وروى في الاحتجاج عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال اياكم واصحاب الرأي
فانهم اعداء السنن تفلتت منهم الاحاديث ان يحفظوها واعيتهم السنن
ان يعوها الخبر الى ان قال عليه السلام فعارضوا الدين بارائهم فضلوا واضلوا
وفي رواية اخرى فقالوا في الحلال والحرام برأيهم فاحلوا ما حرم الله وفي رسالة
الصادق عليه السلام التي كتبها لاصحابه وامرهم بمدارستها والنظر فيها وتعاهدها
ايتها العصابة المرحومة المفلحة ان الله اتم لكم ما اتاكم من الخير واعلموا انه ليس
من علم الله ولا من امره ان يأخذ احد من خلق الله في دينه بهوى ولا رأي ولا مقاييس

وقد انزل الله القرآن وجعل فيه تبيان كل شيء وساق الكلام الى ان قال عليه السلام في آخر
وكما لم يكن لاحد من الناس مع محمد صلى الله عليه وآله ان يأخذ بهواه ولا رأيه ولا مقاييسه فكذلك لم يكن
لاحد من بعد محمد صلى الله عليه وآله ان يأخذ بهواه ولا رأيه ولا مقاييسه وفي نهج البلاغة عن امير المؤمنين
عليه السلام انه قال ما كل ذي قلب بلبيب ولا كل ذي سمع بسميع ولا كل ذي ناظر ببصير فيا عجبا
وما لي لا اعجب من خطأ هذه الفرق على اختلاف حججها في دينها لا يقتصون اثر نبي ولا
يقتدون بعمل وصي ولا يؤمنون بغيب ولا يعفون عن عيب يعملون في
الشبهات ويسيرون في الشهوات المعروف عندهم ما عرفوا والمنكر عندهم
ما انكروا مفزعهم في المعضلات الى انفسهم وتعويلهم في المهمات على آرائهم
كأن كل امرئ منهم امام نفسه قد اخذ منها فيما يرى بعرى وثيقات واسباب محكمات الخبر
وفي ارشاد المفيد روى ثقات اهل النقل عند العامة والخاصة عن امير المؤمنين عليه السلام
انه قال في كلام له بعد افتتاحه بالحمد والصلوة اما بعد فذمتي بما اقول رهينة و
انا به زعيم ان ابغض الخلق عند الله رجل وكله الله الى نفسه وساق الكلام في ذم
بعض القضاة والمفتي العامل برأيه الى ان قال عليه السلام وان نزلت به احدى المبهمات
هيأ لها حشوا من رأيه ثم قطع فهو من لبس الشبهات في مثل غزل العنكبوت لا يدري
اصاب ام اخطأ الخبر وقد رواه في الكافي ايضا وفي رسالة الصادق عليه السلام الى اصحاب
الرأي التي رواها البرقي اما بعد فان من دعى غيره الى دينه بالارتياء والمقاييس لم ينصف
الخبر الى ان قال ولو كان ذلك عند الله جائزا لم يبعث الرسل بما فيه الفصل ولم ينه عن الهزل
ولم يعب الجهل ولكن الناس لما سفهوا الحق واستغنوا بجهلهم وتدابيرهم عن الله واكتفوا

بذلك دون رسوله والقوام بامره فولاهم اشياء ما تولوا واهملهم وخذلهم حتى ضلوا
انفسهم من حيث لا يعلمون ولو كان الله رضي منهم اجتهادهم وارتيابهم لم يبعث
اليهم فاصلا لما بينهم ثم قال عليه السلام من طلب ما عند الله بقياس او رأي لم يزدد من الله
الا بعدا وساق الكلام ايضا الى ان قال ان اصحاب الرأي والمقاييس مخطئون مدحضون
الخبر هذا وقد ورد اخبار ايضا في ... ان اصحاب ... حجج على الائمة ايضا كما
رواه في الكافي والتهذيب وقرب الاسناد عن ابي عبد الله عليه السلام انه قال سأل ابن
شبرمة ما تقول في القسامة في الدم فاجابه بما صنع النبي صلى الله عليه وآله فقال ارأيت لو ان النبي
لم يصنع كيف كان القول فيه قال فقلت اما ما صنع النبي صلى الله عليه وآله فقد اخبرتك واما ما لم
يصنع فلا علم لي به وما رواه في الكافي والبصائر بسند معتبر ان رجلا سأل ابا عبد الله
عليه السلام عن مسألة فاجابه فيها فقال الرجل ان كان كذا وكذا ما كان القول فيها
فقال له مهما اجبتك فيه من شيء فهو عن رسول الله صلى الله عليه وآله لسنا من ارأيت في شيء
وما رواه في البصائر باسانيد مختلفة متكثرة منها صحيحة فضيل عن ابي جعفر عليه السلام
قال لو انا حدثنا برأينا ضللنا كما ضل من كان قبلنا ولكنا حدثنا ببينة من ربنا
بينها لنبيه فبينه لنا ومنها صحيحة جابر عنه عليه السلام انه قال والله لو كنا نفتي الناس
برأينا لكنا من الهالكين ولكنا نفتيهم باثار من رسول الله صلى الله عليه وآله واصول علم عندنا نتوارثها كابر
عن كابر ونخزنها والله ما نقول باهوائنا ولا نقول برأينا ولا نقول الا ما قال ربنا
وما رواه الصفار وغيره باسانيد صحيحة عن الحارث بن المغيرة النضري قال قلت
لابي عبد الله عليه السلام اخبرني عن علم عالمكم قال وراثة من رسول الله صلى الله عليه وآله

ومن علي

ومن علي عليه السلام او قذف في القلب او نكت في الاذن وعن سماعة قال قلت لابي الحسن
كل شيء تقول به في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله او برأيكم قال بل كل شيء نقوله
في كتاب الله والسنة وعن سورة بن كليب وخيثمة قال قلت لابي عبد الله عليه السلام بأي شيء
يفتي الامام قال بالكتاب قلت [illegible] قال بالسنة قلت فما لم يكن في الكتاب
والسنة قال ليس من شيء [illegible] فكررت عليه مرة او مرتين فقال يسدد ويوفق
فاما ما تظن فلا وفي رواية عنه عن حماد بن عيسى قال سأله سورة وانا شاهد وذكر الخبر
وفي بعض الروايات عن الصادق عليه السلام انه قال اذا وقفت بين يدي الله عز وجل قلت
يا ربنا عملنا بكتابك وسنة نبيك وقال الناس ربنا رأينا رأينا ويفعل بنا وبهم ما اراد
ولنختم الاخبار بفقرة مناسبة من وصية امير المؤمنين عليه السلام لابنه الحسن لتكون موعظة
للمتعظ ايضا يا بني دع القول فيما لا تعرف والخطاب فيما لا تكلف وامسك عن
طريق اذا خفت ضلالته فان الكف عند حيرة الضلال خير من ركوب الاهوال
اذا عرفت هذا فاعلم اني ما رويت ما رويت الا وهو اقل كثيرا مما رأيت ودريت
وقد جعلته تمهيدا على ما ادعيت لكون منظوري اثبات خبر مختصر يكون
سنده صحيحا او مفاده صريحا والمنصف القانع يكفيه اليسير والمتعسف المتنازع
لا يقنع بالكثير على ان الحق كفاية التي ذكرت في افادة العلم ايضا لانها مع كونها
محفوفة بالقرائن واصلة الى حد التواتر معنى بل لفظا فلا يوسوس اليك الشيطان
بانها اخبار آحاد ولم تعمل بحجيتها الا آحاد او يخيل اليك بان المراد بالرأي العلة
غيرها ليفهم بادر الرأي اذ لا خفاء مع قطع النظر عن التبادر وكذا عن عموم كثير

من الاخبار في ان الراي الوارد فيها كما يتبادر من العطف وغيره شيء كان معمولا عند
الناس غير القياس وهو ليس الا تلك المقدمات الظنية المستعملة عند العامة
التي استعمل بعضها الخاصة فان قلت فعلى هذا يلزم ان لا يجوز ايضا استنباط الاحكام
من الاوامر والعمومات والظواهر والجمع بين الاخبار واشباه ذلك مما يرى الى رايا
وان كان متعلقا بالآيات والاخبار قلت الفرق واضح لان هذا من دراية
الحديث وفهمه ومن لوازم العمل بالكتاب والسنة لا غير ذلك وقد ورد في
كثير من الاخبار الاشعار بجواز هذا النوع من الاعتبار بل الامر ايضا بها مع ضم
حكم من روح العقل ولنذكر بعضا من تلك الاخبار روى الكليني في الروضة عن علي عليه السلم
انه قال في اخر خطبته بذي قار فاعقلوا الحق اذا سمعتموه عقل رعاية لا عقل رواية
فان رواة الكتاب كثير ورعاته قليل وروى الصدوق في معاني الاخبار بسند معتبر
عن الصادق عليه السلم انه قال خبر تدريه خير من الف ترويه ولا يكون الرجل منكم فقيها
حتى يعرف معاريض كلامنا وان الكلمة من كلامنا لتنصرف على سبعين وجها لنا
من جميعها المخرج وروى مثله النعماني في كتابه وكذا رواه ابن ادريس في سرائره
من كتاب انس العالم للصفواني وفيه ايضا انه عليه السلم قال عليكم بالدرايات لا
بالروايات ومن كتاب البزنطي عن الرضا والباقر والصادق عليهم السلم انهم قالوا
علينا القاء الاصول وعليكم التفريع وروى في المعاني عن داود بن فرقد قال
سمعت ابا عبد الله عليه السلم يقول انتم افقه الناس اذا عرفتم معاني كلامنا ان
الكلمة لتنصرف على وجوه فلو شاء انسان لصرف كلامه كيف شاء ولا يكذب

ورواه

ورواه في البصائر بسند صحيح ان كلامنا لينصرف على سبعين وجها لي في كل وجه
منها المخرج وقد روى فيه ايضا من الاخير بسند متعددة معتبرة منها ما رواه
بسند صحيح عن عبد الاعلى قال دخلت انا وعلي بن حنظلة على ابي عبد الله عليه السلم فسأله
علي بن حنظلة عن مسئلة فاجاب فيها فقال علي فان كان كذا وكذا فاجابه فيها بوجه
اخر حتى اجابه فيها باربعة وجوه فالتفت الى علي بن حنظلة وقال يا ابا محمد قد
احكمناه فسمعه ابو عبد الله ع فقال لا تقل هكذا يا ابا الحسن فانك
رجل ورع ان من الاشياء اشياء ضيقة وليس تجري الا على وجه واحد منها
وقت الجمعة ليس لوقتها الا واحد حين تزول الشمس ومن الاشياء اشياء موسعة
تجري على وجوه كثيرة هذا منها ان له عندي سبعين وجها وروى قريبا منه في الكافي
وروى في المعاني ايضا بسند قوي عن الصادق عليه السلم قال قال ابو جعفر عليه السلم يا بني
اعرف منازل الشيعة على قدر رواياتهم ومعرفتهم فان المعرفة هي الدراية للرواية
وبالدرايات للروايات يعلو المؤمن الى اقصى درجات الايمان وروى في العيون بسند لا
يقصر عن الصحيح عن الرضا عليه السلم قال ان في اخبارنا متشابها كمتشابه القران
ومحكما كمحكم القران فردوا متشابهها الى محكمها وفي اخبار كثيرة عنهم عليهم السلم
انهم قالوا ان في اخبارهم عاما وخاصا وغير ذلك وفي خطبة النبي ص خطبها
في مسجد الخيف ايها الناس ليبلغ الشاهد الغائب فرب حامل فقه ليس بفقيه ورب
حامل فقه الى من هو افقه منه ثم لا يخفى ان ما ذكرنا سيدفع اكثر مطاعن الاخباريين
على الاصوليين من علمائنا فان الحق ان من تكلم اكثرهم على الدراية لا الرواية المستقل
وما صدر منه عن بعضهم اما للالزام العامة على طريقتهم او للغفلة عن حقيقة

بجالی ابو بصير فهو الله مثل ذلك غير هؤلاء العلماء الذين صرفوا اعمارهم في ترويج مذهب
ائمة الهدى اقرب الى التقوى وقد ورد في خبر ما يحسن ذكره ههنا وهو ما رواه الصدوق
في ثواب الاعمال عن الصادق عليه السلام انه قال يجاء باصحاب البدع يوم القيمة فترى القدرية
من بينهم كالشامة البيضاء في الثور الاسود فيقول الله عز وجل ما اردتم فيقولون
اردنا وجهك فيقول قد اقلتكم عثراتكم وغفرت لكم زلاتكم الا القدرية فانهم
دخلوا في الشرك من حيث لا يعلمون فاذا كان فعل الله هكذا مع اصحاب البدع فاى
شيء تظن به في بعض غفلات علماء دينه ونفراء ملته ثم ان ههنا ادلة اخرى تدل
على الطريقة الوسطى سوى ما مضى في مقدمة الكتاب امسكنا عنان القلم عنها مخافة
التطويل والاطناب وكفاية المذكور لمن هو من اولى الالباب وطالب طريقة اكابر الاصحاب.
واما اثبات كفاية الظن الحاصل من مضامين الايات او الروايات او ما يستند
اليهما في جواز العمل فيوجه سوى ما سيجيء في ضمن الاستدلالات القويم وغيرها
بحيث لا يبقى شبهة بعد التدبر في جميعها فمنها ما ثبت بالاخبار الكثيرة التي
تواترت في افادة معنى في جواز العمل بقول العدل والثقة ورواة الاخبار
وامثالهم وقد اشرنا الى بعض تلك الاخبار انفا مع ما هو معلوم عند من له ادنى تدبر
انه لا يفيد الا الظن غالبا واكثرها مذكورة في كتب رجال المتقدمين وغيرها
متفرقة وكفى لمن لا يكتفي بما اشرناه ومن يريد الاطلاع التام رجوعه الى تراجم
اسامى وفضلاء اصحاب الائمة وابواب فضل رواة الحديث واختلاف الروايات
ومنها الاخ المؤمن حتى ورد في بعض الاخبار تفسير قوله تعالى يؤمن بالله ويؤمن
للمؤمنين

للمؤمنين بذلك اليس اخبار العدلين مقبولا بالاتفاق وهو لا يوجب العلم
دائما بل لا يوجبه الا نادرا الا ترى الى الاوامر الواردة بالاخذ بخلاف العامة معللة
بان الرشد في خلافهم حتى ورد في خبر الامر بسؤال العامة وخلافهم فيما قالوا وهو
ما رواه الصدوق في كتاب العيون وكذا العلل والشيخ في كتاب العقاب والتهذيب
عن علي بن اسباط قال قلت للرضا عليه السلام يحدث الامر من امري لا اجد بدا من معرفته
وليس في البلد احد استفتيه من مواليك فقال عليه السلام ائت فقيه البلد فاستفته
في امرك فاذا افتاك بشيء فخذ بخلافه فان الحق فيه هذا مع ان ذلك لا يفيد الا
الظن لاشتراكهم معنا في كثير من المسائل التي يحتمل كون المعهود منها ايضا على
ان الظاهر اتفاق الاصحاب على جواز العمل باكثر اخبار الكتب المعتمدة من
علمائنا فان عمدة من اوجب حصول العلم في العمل هو علم الهدى وهو قد
صرح كما سيجيء في بحث خبر الواحد بان اكثر اخبارنا المروية في كتبنا معلومة
مقطوعة على صحتها وان كانت مروية بطريق الاحاد ومنها الادلة الدالة
على صحة الاعتماد على الامارات المرجحة التي يفيد كثير منها الظن عند تعارض الاخبار
التي منها خبر عمر بن حنظلة المقبول عند اصحابنا الكبار وسنشير اليها في بحث
التعادل ومنها السنة الغير المتواترة في هذه الازمنة لاستلزام الامر جهة
الرواية والاخفاء في كونها مختلفة بحسب اللفظ والنقل والدلالة وغيرها اذ
قليل من الاخبار ما يكون خاليا عن كلام في حديث رواته او اختلاف في فهم مضمونه
ومن هذه الاشارة الى اختلاف اصحابنا في حال الرواة و الفاظ الروايات و
نظيرهم من كتب [illegible] تراجم [illegible]

وتفسيرها ولا النظر الى ما ورد عن الائمة عليهم السلام من التصريح بتعدد وجوه الاخبار
وتاويلها بل اى كلام لا يمكن فيه المقال ولا يتطرق اليه الاحتمال ولو لزم تحصيل العلم وحرم الظن
حصول العلم لزم طرح معظم الاخبار وهو يوجب الحرج ولا يخفى ان اكثر القرائن
والظواهر لا توجب العلم القطعى بل غاية مفادها الحكم العادى المترتب كثيرا
على الظن القوى وايضا كان دأب الائمة عليهم السلام كما يظهر من الاخبار التكلم
مع الناس على قدر عقولهم والافتاء على الزيادة والنقصان بحسب المصالح
و حال اصحابهم وكانوا يتكلمون بحقايق الالفاظ ومجازاتها وعموماتها
وخصوصاتها ونحو ذلك فكيف يمكن الجزم بعينها مع قيام احتمال ارادتهم
غيرها كما لحقيقة مثلا مجازاتها التى علمت فى خطاب المشافهة بالقرائن
الحالية او المقالية وخفيت علينا وهكذا وبالجملة كل من تتبع الآثار
ونظر فيها بعين الاعتبار علم ان المدار فى جميع الاعصار كان على العمل
بالظن الحاصل من مضامين الآيات والاخبار ولنا على لزوم تحصيل الاطمينان
كما اشرنا اليه سابقا ما ثبت من وجود الكذابين ووضاع الحديث و
تاويل الغالين وتحريف المبطلين والنقل بالمعنى وامثال ذلك ولهذا
لم يكتف العلماء فى نقل الرواية بالارسال ولم يعتمدوا على كل خبر بل تصدوا
لذكر الرجال وتفتيش حالهم وتنقيح المراد من الاخبار وهذا النوع
ظاهر لا مرية فيه ولا شك يعتريه استدل الاكثرون ومنهم الاصوليون
بالاجماع على جواز العمل بالظن ورفع الاثم عن المخطى فيه وبقضاء الضرورة
من اراد الاطلاع على جميع ما ذكر هنا البحث فليرجع الى الاخبار المروية فى كتب الرجال
منه دام فضله
المسند

فان كثيرا منهم ينقلوا امرا شيئا واحدا بالفاظ
مختلفة ومدار الترجيح كان على
النقل المعنى كما يظهر عند التتبع
والتامل الصادق منه دام فضله

٦ فى الاخبار ...

قال الصادق عليه السلام لفيض بن المختار
حيث اراد سبب اختلاف الشيعة وقبض عليه
ان الناس اولعوا بالكذب علينا
ان الله افترض عليهم لما يريد منهم
غيره وانى احدث احدهم
بحديث فلا يخرج من عندى حتى
يتاوله على غير تاويله والحديث والنية
ظاهره وعنى به اخبار كثيرة
منه دام فضله

الانسداد باب العلم بالاحكام الا فى رواية متواترة او آية محكمة وخبر
الا ما دل على المراد وهما قليلين بل نادرتان فى هذا الزمان واللازم
ذلك اما رفع التكليف او مشروعية العمل بالظن والاول باطل قطعا فثبت
الثانى وبما رواه ابن ادريس فى آخر السرائر فى جملة ما اخذه من جامع البزنطى عن ابى
الحسن الرضا عليه السلام قال علينا القاء الاصول وعليكم التفريع وعن زرارة وابى
بصير عن الباقر والصادق عليهما السلام انهما قالا علينا ان نلقى اليكم الاصول و
عليكم ان تفرعوا قالوا ومن البين ان معنى التفريع هو تعدية الحكم من الاصل
الى الفرع الجارى فى مثل منصوص العلة وغيره من مواضع الاستنباط النزعى
وهو لا يفيد غير الظن الا نادرا واجابتهم عن الاول فبمنع ثبوت الاجماع
خصوصا مع معارضة الآيات والاخبار الدالة على ذم اتباع الظن واتفاق
العامة ان لم يكن مضرا فهو غير نافع وردياته من المعلوم عند تتبع الاخبار
انه ربط بطريقة عمل اصحاب الائمة الاخيار ان مدارهم كان على العمل بمضمون
آية محكمة او رواية معتبرة وان كانت غير متواترة ولا منحصرة بانهم الائمة
الطاهرة ولا اخفاء ان امثال هذه تفيد الظن فليكن كافيا وهذا هو مرادهم
بالاجماع واما الآيات والاخبار المعارضة فما دلت كما سيجيء لكن لا يخفى ان الذى
يستفاد من ذلك جواز العمل بالظن الحاصل من مضامين الكتاب او الاخبار كما
اسلفناه لا كل ظن وان كان حاصلا من المقدمات الغير المستندة الى
ما ذكرنا كما هو مدعى الاصوليين واما عن الثانى فلعدم الضرورة الداعية الى

الاخبار ... اما ص

العمل بالظن باستناده الى ما ادعوه من كون اخبار كتب الامامية خصوص ما في
الكتب الاربعة للمحمدين الثلثة معلومة الصحة بمعنى كونها مخزونة الورود عن الائمة
عليهم السلام الحجية وقطعية المراد بنفسها او القرائن المنضمة اليها ولهذا ترى بعضهم يعمل
بكل رواية رويت فيها ولا يفتشون عن سندها ولا احوال رواتها وانت بعد
ما احطت خبرا بما ذكرنا علمت فساد هذه الدعوى وستطلع على دلالتهم على ذلك
واجوبتها ان شاء الله تعالى واما عن الثالث فبحمل الروايات وتنزيلها على الاجتهاد في
محل الحكم فانه جائز بلا خلاف كجهة القبلة وقيم المتلفات واروش الجنايات و
امثالها او على خصوص استخراج الجزئيات من القوانين الكلية الملقاة منهم عليهم السلام
الينا كقولهم لا تنقض اليقين بالشك وامثاله وفيه بعد كون هذا الحمل ظنيا عين
الاجتهاد وانه غير موافق لطريقتهم وما يدل عليه ظواهر ادلتهم اعني ابطال جواز العمل بالظن
والاستنباط مطلقا الا ان يلتزموا جواز العمل ببعض الظنون والاستنباطات
اي ما ثبت جواز العمل به في الشريعة ويرتكبوا التخصيص في حججهم وح يرجع الى ما اخترناه
من الطريقة الوسطى كما لا يخفى وسيجيء ما يزيدها بيانا ان شاء الله تعالى احتج الاخرون اعني الاخباريون
على لزوم تحصيل العلم وعدم جواز الاجتهاد والعمل بالظنون بوجوه الاول الايات
والاخبار الدالة على وجوب طلب العلم وذم اتباع الظن كقوله تعالى ولا تقف ما
ليس لك به علم وقوله عز وجل ان يتبعون الا الظن وان هم الا يخرصون وقوله عز
من قائل ان الظن لا يغني من الحق شيئا ونحوها وكما رواه الكليني عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من عمل على غير علم كان ما يفسد اكثر مما يصلح وعن زرارة

قال سألت

قال سألت ابا جعفر عليه السلام ما حق الله على العباد قال ان يقولوا ما يعلمون ويقفوا
عند ما لا يعلمون وفي الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اياك
وخصلتين ففيهما هلك من هلك اياك ان تفتي الناس برايك او تدين بما لا
تعلم وعن سليم بن قيس قال قال امير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل ومن عمي نسي
الذكر واتبع الظن وبارز خالقه وما رواه في الفقيه عن الصادق عليه السلام قال
الحكم حكمان حكم الله عز وجل وحكم اهل الجاهلية فمن اخطأ حكم الله عز وجل حكم
بحكم اهل الجاهلية ومن حكم بدرهمين بغير ما انزل الله فقد كفر وامثالها من
الاخبار والجواب ان هذه واشباهها صريحة في عدم جواز العمل بكل ما يطلق عليه الظن
والرأي ولزوم تحصيل العلم ولا يخفى انه لا يحصل الا من الاخبار الصحيحة الصريحة
فلم يجز الاعتماد على غيرها اصلا ولم يصح الاجتهاد فيها ايضا واجيب عنه بتخصيص
الظن فيها وحمله على غير الاعتقاد الراجح المعتبر في الاجتهاد ولا طلاق الظن
الاخبار على المرجوح وعلى ما حصل من غير امارة كالاعتقاد المبتدء وحمل العلم
المامور بطلبه على ما يشمل الظن الراجح خصوصا المتاخم للجزم لا سيما الحاصل
من المدارك المعلومة الحجية وتخصيص الرأي والاجتهاد الممنوع بالحاصل
امثال القياس والاستحسان والمصالح المرسلة التي تمسك بها اهل السنة وضعف
بان ذلك من قبيل المصادرة لانه تقييد تخميني وكلام ظني ومحل اجتهادي غير معلوم
الصحة ولا ثابت الحجة فلا يعتمد عليه على ان بعض الاخبار كما مر صريح في النهي
عن العمل بكل ما لم يستند الى الكتاب والسنة وان كان راجحا بحسب النظر مؤاخذا

(ذكرنا)

للواقع في الواقع ومرة أخرى تمنع قطعية دلالتها لكونها محتملة لتلك المحامل التي

وإفادة الظن والظهور لا يكفي في مثل هذا المطلب كما هو رأي الخصم وضعف

كل منها إذا لوحظ وحده ولو سلم احتمالها لما ذكرتم لازم بجميع نظير المقصود وتتضح

بحيث لا يقبل التشكيك والمنع ويدل بعضها في تفسير المراد من بعض ولا يبقى ريبة إلا

متعسف أقول الحق في تقرير الجواب أن يقال لا بد لكم من ارتكاب التخصيص والتقييد في

هذه الآيات والروايات وتنزيلها على غير عمومها بسبب قيام الأدلة المسلمة عندكم على جواز

بعض الاجتهادات واتباع بعض الظنيات مثل ما من الاجتهاد في تحمل الحكم

والقوانين الملقاة من الأئمة عليهم السلام والتحية وللاعتماد على الأمارات المرجحة عند تعارض

الأدلة فلا مانع من تخصيصها وتقييدها بالرأي والظن اللذين لم يكونا مستندين

إلى الكتاب والسنة (الموجبة) حتى ينتظم الكلام ولا يبقى للنزاع مقام وقد قامت الأدلة

لذلك ونطقت الأخبار المتكثرة بذلك وقد أسلفنا ما به كفاية في هذا المطلب (نقول)

فإن قلت لا يبقى لعل المانع صراحة بعض الأخبار في النهي عن القول والفتيا بغير علم لأن

هذا غير مناف لما ذكرنا إذ الظاهر أن من أفتى الناس وهو جاهل بموقعه الكتاب والسنة فقد

قال على الله بما لا يعلم وحكم بغير ما أنزل الله وأخطأ في حكم الله وكذا من دان الله

بالرأي فقد دان الله بما لا يعلم كما يشهد له قول الصحيح عليه السلام من أفتى الناس برأيه

فقد دان الله بما لا يعلم وأما من أخذ الأحكام من المدارك المعلومة الحجية كالكتاب

والسنة فلا شبهة في أنه ليس كذلك إذ الظاهر أن مبنى علمه على العلم إذ غاية ما يكون مستندا

إلى العقول الثلث ربع غاية ما في الباب أنه غير عالم بما هو الحكم في الواقع بل إن ... وهو

غير

غير مضر بالاتفاق ثم لا يذهب عليك أن الآيات الذم ظاهرة بحسب السياق في (الاختصاص)

باتباع الظن في أصول الدين إذ الذم فيها للكفار على ما كانوا يعتقدون أو الظن

الناشئ من تقليد السلف والآباء لا من الأدلة بقرينة قوله تعالى حكاية عنهم بل نتبع

ما ألفينا عليه آباءنا والآيات الناهية محتمل لذلك أيضا والله أعلم والتحقيق أن إجماع

الطائفة المحقة الداخل فيهم أرباب العصمة من آل النبي عليهم السلام على بطلان

الرأي واشتهار أن طريقتهم كانت نفي الاجتهاد كما اشتهر أن طريقة أبي حنيفة

وأتباعه الاجتهاد والعمل بالرأي وقد ظهر مما سبق جوابه فلا نعيده الثالث

أن الاجتهاد والعمل بالظن يؤدي إلى الاختلاف والتفرق في الدين المنهي عنه

بالآيات والروايات وأيضا كلما يؤدي إلى الاختلاف يؤدي إلى الخطأ والحكيم المطلق

عز شأنه كيف يبني شريعته على ما يؤدي إلى مثل ذلك والجواب أن الاختلاف ليس مختص

بالمجتهدين بل عمدة الخلاف بيننا ما وقع من المحدثين بسبب اختلاف أحاديث الأئمة المعصومين

لمصالح عرفوا بعضها وأعرضوا عن بعض وذلك معلوم على من تتبع الأخبار والآثار واطلع على

روى في العلل بسند معتبر عن حريز قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام إنه ليس شيء أشد علي من

اختلاف أصحابنا قال ذلك من قبلي وعن أبي أيوب الخزاز عمن حدثه عن أبي الحسن عليه السلام

قال اختلاف أصحابي لكم رحمة وقال إذا كان ذلك جمعتكم على أمر واحد وسئل عن اختلاف

أصحابنا فقال عليه السلام أنا فعلت ذلك بكم لو اجتمعتم على أمر واحد لأخذ برقابكم وروى الكليني

في الموثق عن زرارة قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام شيعتكم لو حملتموهم على الأسنة أو على النار

لمضوا وهم يخرجون من عندكم مختلفين فقال يا زرارة إن هذا خير لنا ولكم ولو اتفقوا لنا ولكم

وامثال ذلك كثيرة وكفى ما سمعوه من تكلمهم عليهم السلام بقدر فهم الناس و با الزيادة والنقصان
لا بد من حمل الاختلاف المذكور على الواقع واصول الدين وخطاب رب العالمين والحاصل
من التمسك بغير الكتاب وسنة سيد المرسلين ذكر شيخ الطائفة في كتاب العدة ما محصله
ان اختلاف الفتوى المبني على اختلاف رواية الثقات عنهم عليهم السلام لا يستلزم تناقضا
وذلك لان كل واحد منهم يعول في الفتوى على رواية ثقة عنهم عليهم السلام ولم يظهر الى الآن
عندي وروده من باب التقية وكل ما هو كذلك يجوز لنا العمل به الى ظهور القائم عليه السلام
وان كان وروده في الواقع من باب ورع التقية بخلاف اختلاف الفتوى المبني
على غير ذلك هذا كلامه وتطبيقه على الطريقة الوسطى فتدبر واحتجوا على عدم جواز
العمل بظواهر الآيات ما لم تفسر بالروايات بامور احدها استلزام تجويز ذلك العمل
بالظن المنهي عنه وجوابه ظاهر مما سبق وثانيها استلزامه طرح اكثر الاخبار المروية
في تفسير الآيات فان ثلثيها بل اربعة اخماسها مما يخالف الظاهر الذي نفهم بحسب الوضع
اللغوي كما في الشمس بالنبي والقمر بعلي بن ابي طالب عليهما السلام والسكارى بسكر النوم و
غير ذلك والجواب ان ذلك اي مخالفة بعض التفاسير للظاهر غير مناف للعمل به اذ
تواترت الاخبار في كون الآيات ذوات بطون كثيرة وتفاسير متفاوتة
ومراد الله جميع ذلك فلا يلزم من العمل بواحد منها وطرح الباقي والا لزم الطرح ايضا
باعتبار مخالفة بعض التفاسير بالنسبة الى البعض ولهذا ورد في بعض الروايات التفسير
بالظاهر ايضا حين الاحتياج بل يمكن ان يجعل بعض المعاني ظاهرا من بين البواقي
دليل على زيادة الاهتمام بشأنه اللهم الا ان يكون الظاهر مخالفا لضروري الدين

١٨

وهو المتبادر كما يجيء وثالثها الاخبار مثل ما ورد في المنع عن تفسير القرآن بالرأي
كقوله صلى الله عليه وآله من فسر القرآن برأيه فاصاب الحق فقد اخطأ وقول الصادق عليه السلام
ليس اهل علم القرآن الذين آتاهم الله علم القرآن ما ضربوا فيه بهوى ولا رأي ولا مقاييس الحديث
وقول ابي جعفر عليه السلام ما علمتم فقولوا وما لم تعلموا فقولوا الله اعلم ان الرجل
لينتزع من القرآن فيخر فيها ابعد ما بين السماء والارض وقوله عليه السلام لقتادة فيما رواه
زيد الشحام يا قتادة بلغني انك تفسر القرآن قال له نعم فقال له ان كنت تفسر بعلم
فانت انت وان كنت فسرت القرآن من تلقاء نفسك فقد هلكت واهلكت و
قوله عليه السلام من افتى الناس وهو لا يعلم الناسخ من المنسوخ والمحكم من المتشابه فقد
هلك واهلك ومثل ما ورد في حصر علم القرآن في النبي والائمة عليهم السلام كقول ابي
جعفر عليه السلام لقتادة ايضا انما يعلم القرآن من خوطب به وقول الصادق عليه السلام
في جواب من سأله واما ما ليست في القرآن فذلك من خطر الكتب المتفق ومن المختلفة
لان القرآن ليس على ما ذكرت وكلما سمعت فمعناه غير ما ذهبت اليه وانما القرآن
امثال لقوم يعلمون دون غيرهم ولقوم يتلونه حق تلاوته وهم الذين يؤمنون
به ويعرفونه فاما غيرهم فما اشد اشكاله عليهم وابعده من مذاهب قلوبهم
وكذلك قال رسول الله صلى الله عليه وآله ليس شيء ابعد من قلوب الرجال من تفسير القرآن و
في ذلك تحير الخلائق اجمعون الا من شاء الله وانما اراد بتعميته لئلا ينتهوا في قوله
الى طاعة العوام بكتابه والناطقين عن امره ان يستنبطوا ما احتاجوا اليه من
ذلك عنهم لا عن انفسهم ثم قال عليه السلام بعد كلام اياك وتلاوة القرآن برأيك فان

وما لطره وان يعبدوه وينتهوا الى غيره

الناس غير مشتركين في علمه كالمتشابه فيما سواه من الامور ولا في درسه على ما دلّه
الذي جعله الله لهم في فهم انّ الله واطلب الامر من شك فيه بحذو انّ الله تعالى
الخبر وكذا امثال هذه الاخبار والجواب عنها اولا بالنقض والمعارضة بالآيات و
الاخبار التي دلت على خلاف ذلك كقوله تعالى أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ
عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا وقوله سبحانه قرآنا عربيا فذكر فيه انه نزل
بلسان العرب ولو لم يفهموا منه شيئا الا مفسّر لهم لم يتم الاحتجاج به كما لا يخفى
وكقوله صلى الله عليه وآله القرآن ذلول فاحملوه على احسن الوجوه وقوله عليه السلام
اما سمعت قوله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا حين سُئل
عن استماع الغناء وامثال ذلك من الاخبار الكثيرة التي ورد فيها توبيخ من قال
بعدم فهم الكتاب والاخبار التي امر فيها الاخذ بالحديث الموافق لكتاب الله والاخبار
التي تضمنت استدلال بعض الاصحاب على مطلبهم بظواهر بعض الآيات حتى
في حضور الائمة وقبولهم عليهم السلام ذلك منهم وغيرها من الاخبار التي تركنا ذكرها
حذرا من الاطناب مع كونها غير خفية على المتتبع من اولي الالباب وبالجملة كل من
تتبع الاخبار وتصفح طريقة الاخيار علم ان دأب علمائنا المتقدمين وكذا
اصحاب الائمة المعصومين الاستدلال بظواهر كتاب الله المبين حتى ان الشيخ
جعل من جملة القرائن المصححة للحديث موافقته لمفهوم الخطاب والموافقة
من الكتاب بل كثيرا ما استدل المنكر للجواز ايضا بالظواهر كما يظهر لمن تتبع
كلامهم ولهذا جعل جمع من علمائنا جواز العمل بظواهر الآيات من جملة الضروريات

فان قيل الكلام لنا في جواز العمل بالنصوص من الآيات انما الكلام في الظواهر
قلنا ان تخصص المعارضات وتحملها على ما يكون نصا لا ظاهرا فلعلنا نعبد الاعاجز
عن عدم جريان هذا التوجيه في كثير مما ذكرناه وعن عدم وجدان دليل فيه يدل على هذا
الفرق اذ دليل من الآيات التي لم ترد فيها تفاسير منقولة عن الائمة عليهم السلام بل الآية
الاخيرة تكون صريحة الدلالة على المرام وعن كون هذا الاصطلاح محضا عين الاجتهاد
الممنوع عندهم اذ لا ريب في ان المجاز دون غيره مما هو اقرب منه كما سيشتبه
لا وجه له غير المانع من العمل بالظنون مطلقا وقد ابطلناه ولا نعرف الوجه
ادخال الظاهر تحت المتشابه وهو غير معمول به عند الكل لانا نقول هذا ايضا
اجتهاد ظني مبني على المنع من العمل بالظن المزيف مع انه لقائل ان يقول
قد ثبت بالاخبار عدم الفرق بين الآيات والروايات في كون كل منهما مشتملة
على المحكمات والمتشابهات كقول الرضا عليه السلام ان في اخبارنا متشابها
كمتشابه القرآن ومحكما كمحكم القرآن الخبر وغيره فلو حمل الظواهر من المتشابهات
لزم تعطيل اكثر الروايات بل كثير من الآيات المعتبرة ايضا اذ هي جاءت بالظواهر
المحكوم عليه لكونها من المتشابهات وكل ما يجاب عن هذا فهو جوابنا عن ذلك
وثانيا بالحل والتوجيه كالحمل على من يتدين في تفسيره بالرأي والهوى من غير
اصل يعتمد به كتفسير النعيم مثلا بالخبز والماء وغير ذلك مما ذكره المفسرون
بارائهم وعلى من يكون جاهلا بمعرفة القرآن كان يقول بالمنسوخ ويرى
انه الناسخ وبالمتشابه ويرى انه المحكم وبالخاص ويرى انه العام وهكذا فان

من المعلوم ان من يرى صفحة لا يجوز له التعرض للقرآن بقول مطلق لا بقول بغير
علم وعلى توجيه المتن بنحو نوع من قواعده هو المتشابه بل لانه هو الذي يكتسب توجيه
المنتهى اليه الاحتياج الى الايضاح والبيان من غيره كما يدل عليه قوله تعالى منه آيات
محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات الاية وقوله صلى الله عليه وآله يا ايها الناس تدبروا
القرآن وافهموا آياته وانظروا في محكماته ولا تتبعوا متشابهه فوالله لن
يبين لكم زواجره ولا يوضح لكم تفسيره الا الذي انا آخذ بيده تفسير عليا عليه السلام وقول
الرضا عليه السلام من رد متشابه القرآن الى محكمه فقد هدي الى صراط مستقيم وقوله عليه السلام
ان في اخبارنا متشابها كمتشابه القرآن ومحكما كمحكم القرآن فردوا متشابهها
الى محكمها ولا تتبعوا متشابهها دون محكمها فتضلوا ويؤيد ما ذكرنا اطلاق
لفظ التفسير والتأويل والاستنباط لاطلاقها على ما يحتاج الى البيان ثم الخفاء
في الاحاطة بجميع علم القرآن مخصوص منحصر في خلفاء آل محمد على ان قوله عليه السلام في الحديث
الاخير وانما اراد بتعميته ان ينتهوا وقوله ولا قادرين على تأويله الذي جعله الله
ام كالصريح فيما ذكرناه اذ المتعمى من القرآن هو المتشابه بل كما يجيء في مبحثه ان شاء الله تعالى
واما احتجاجهم على كون اخبار كتب الامامية لا سيما الكتب الاربعة خصوص الكافي
مجزومة الورود عن الائمة وقطعية المراد بنفسها او بالقرينة فبوجوه خيالية
وقرائن ظنية غاية مفادها عند الاعتبار جواز العمل بمعتمدات تلك الاخبار و
ذلك مما لا خلاف معتدا به فيه ولا يدل على الدلالة على مرادهم بوجه وجيه ولنشر الى
بعضها على سبيل الاجمال المخل لا على التطويل الموجب للملال فمنها انه كثيرا ما

[margin:] بحديث السواد ممن روى في الاحتجاج وقول الرضا عليه السلام في العيون ايضا منه

[margin:] التفسير لغة الابانة وكشف الغطاء والتأويل مثله او قريب منه منه

[margin:] وظهر ان ما ذكره بعض من ان المراد بمحكم القرآن نعميه توهم منه

نقطع

نقطع بالقرائن الحالية او المقالية بان الراوي كان ثقة في الرواية لم يرض بالافتراء
ولا برواية ما لم يكن بينا واضحا عنده وان كان فاسد المذهب او فاسقا
بجوارحه وجوابه ان حصول الظن به ممنوع سيما حين العلم بفساد مذهب الراوي
او فسقه بل غاية ما يمكن هو حصول الظن القوي الموجب لجواز العمل بخبره مع ان
ذلك ايضا لا يحصل الا بعد النظر في احوال الرجال وهو خلاف مقصودهم على
ان الخبر الذي يكون رجال سنده كلهم بحيث يحصل العلم بعدم افترائهم وغلطهم
وسهوهم في غاية الندرة كيف لا واكثر الاخبار الصحيحة المروية بسندين او ازيد
مشتمل على تخالف في المتن ومعظم الرجال غير سالم من الذم فظهر ان ادعاء كثرة
هذه القرائن ايضا محض الدعوى ثم لا يخفى ان هذا الدليل وكذا اكثر الادلة الآتية
غير دال على كون الاخبار الواصلة الينا قطعية المراد عندنا فتامل ومنها تقوي
بعض الاخبار ببعض وجوابه ايضا ظاهر اذ التعاضد مع قلته لا يوجب القطع
الا نادرا بل غايته حصول الظن الذي ذكرناه ومنها نقل العلماء المتورعين
تلك الاخبار في مصنفاتهم التي الفوها لهداية الشيعة وتمسكهم بها مع تمكن
كثير منهم من استعلام حال الروايات واخذ الاحكام من الامام عليه السلام بطريق القطع
بكونها صادرة عن الامام صريحة في المرام اذ يحتمل ان يكونوا متوهمين في الاعتقاد
ببعض رجال الاسناد او ناقلين الجميع مع ما يحصل به التمييز بين المعتمد وغيره
من ذكر رجال الاسناد وترك الارسال ودعوى تمكن اكثرهم من استعلام
ما ذكر ممنوع لا بد له من دليل ولو ثبت ايضا لا يوجب القطع كما هو مرادهم

[margin:] اي وروده عن المعصوم او مضمونه منه

نعم كل من هذه الامور قرينة يحصل منها الظن القوي بجواز العمل بالظن في مضامين
الاخبار المعتبرة وذلك من وجوه معقودة كالاخير ومنها كون الراوي ممن اجمعت
العصابة على تصحيح ما يصح عنه او كونه منصوصا من الامام بجواز العمل بقوله او
رواياته وجوابه ايضا ظاهر مما سبق من ان مثل هذا الخبر منه قلّته لا يصير مجزوم
الورود ولا صريح الدلالة اذ يحتمل ان يكون ذلك لكونه ثقة يحصل الظن بصدق
حديثه على ان الاجماع وامر الامام بالعمل بقوله لا يجب بخصوص غيرنا مع بعد توسط
الوسائط بيننا وبينه ومنها وجود الحديث في احد كتابي الشيخ والكافي و
من لا يحضره الفقيه لاجتماع شهاداتهم على صحة نقله كما يظهر من ديباجتها مع نقل
بعضهم عن الشيخ في العدة ان كلما عملت به من الاخبار في الكتابين فهو صحيح وجوابه
ان شهادة هؤلاء المشايخ بان اخبارهم بصحة اخبار كتبهم لا تستلزم قطعيتها عندهم
فضلا عن قطعيتها عندنا لان الصحيح في مصطلحهم كما يظهر من تتبع اطوارهم يطلق
على الحديث باعتبار اقترانه بامور وقرائن توجب الاعتماد عليه والركون اليه والاخير
انه بمجرد ذلك لا يصير قطعيا نعم يلزم مما ذكروه جواز الاعتماد على كتبهم والعمل
برواياتهم لكن لا بد من الرجوع الى الاسانيد لترجيح بعضها على بعض عند التعارض
فان كون جميعها معتبرا لا ينافي كون بعضها اقوى واما ما جزم به بعض الفضلاء من كون
جميع الكافي معروضا على القائم عليه السلم لكونه في بلدة السفراء وزمانهم فلا يخفى ما فيه على
ذي لب اذ لو كان كذلك لنقل او ظهر بتوقيع او امارة نعم عدم انكار القائم عليه السلم
عليه في ثقة الاسلام وبعد ايته مع كونه عالما بانه يضعه معتمد شيعته طول غيبته المديدة

مما يورث

يورث الظن المتاخم للعلم بكونه راضيا بفعله ومجوزا للعمل برواياته ومما يدل
على عدم كون جميع اخبار كتب المشايخ الثلثة قطعي السند ذكرهم الخبر ضعيفا
بطوله او تطويله وسعيهم في رفع الارسال او عدم اكتفائهم به وطرح ابن بابويه
بعض الروايات المذكورة في الكافي كما يظهر من الفقيه ومن ذلك ما قاله في باب الرجل
يوصي الى رجلين وكذا طرح الشيخ كثيرا من احاديث الكافي والفقيه كما يظهر من تتبع
كتابيه كطرحه خبرا رواه من الكافي في باب استعمال اسماء المضاف وغير ذلك و
كذا السيد المرتضى والمفيد وامثالهما رضي الله عنهم فانهم طرحوا اكثر الروايات
الموجودة في كتب الثقات خصوصا بسبب الطعن على الرواة كما يظهر من تتبع تصانيف
وغيرها وقد مر بعض ما ينفع في هذا المقام فلا تغفل والله تعالى اعلم [illegible]
الثانية في ذكر نبذ من مباحث الالفاظ وتشتمل على ثلثة فصول الفصل
الاول اللفظ ان استعمل فيما وضع له فهو حقيقة والا فمجاز والواضع ان كان
هو الشارع اي الله ورسوله فالحقيقة شرعية وان كان عرفا فلغوية او عرفية خاصة
او عامة ثم لا ريب ان الالفاظ المتداولة في لسان اهل الشرع المستعملة في خلاف معانيها
اللغوية قد صارت حقايق في تلك المعاني عندهم وان ذلك باستعمال الشارع فيها
لكن وقع الخلاف في ان هذا الاستعمال هل هو بطريق النقل فتكون حقايق شرعية
او بطريق المجاز بمعونة القرائن ثم غلب في لسان اهل الشرع واشتهر حتى افادت
بغير قرينة فتكون حقايق عرفية خاصة للمتشرعة والحق انه لم يعلم من حال
الشارع غير اصل الاستعمال واما طريقه فغير معلوم لان ادلة الطرفين في



الضعف وتبادر هذا المعنى لنا غير مفيد اذ يحتمل ان يكون ذلك لاجل الاشتهار عندنا
الكثرة هذا ولا تغفل عن قلة جدواه لان صيرورة هذه الالفاظ في كلام الائمة عليهم السلام
حقائق في معانيها الشرعية مما يبعد النزاع فيه غاية البعد بل مما لا ريب فيه والالفاظ
القرآنية والاخبار النبوية المنقولة من غير جهة الائمة عليهم السلام لا تكاد توجد بدون
تغيير ونص من الائمة فتامل **الفصل الثاني** الاصل في اللفظ ان يكون مستعملا
في معناه الحقيقي فاذا ورد لفظ في كلام الشارع بين معناه في عرفهم واللغة
لا بد من حمله على الاول لانه الحقيقة عندهم وان دلت قرينة على ان المراد غيره من
دون تعيين لا بد من الحمل على اقرب المجازات اليه لظهور كونه ارجح بسبب قربه الى
ما هو الاصل سيما اذا وافق المعنى اللغوي كما هو الاغلب ثم اذا تعارض المجاز
والاشتراك فلا بد من الرجوع الى القرائن وان فقدت او تعارضت لزم التوقف
واما ما ذكره الاصوليون من المرجحات ككثرة المعونة وقلتها وكثرة الوقوع وقلته
ونحو ذلك امور ظنية رجحية لا دليل على جواز الاعتماد على مثلها في الاحكام الشرعية
الا بعلم كونها موجبة للظن بالمراد من اللفظ في خصوص ذلك الموضع وهكذا الحكم
في تعارض النقل والتخصيص والاضمار ونحوها **الفصل الثالث** اطلاق المشتق
كاسم الفاعل والمفعول ونحوهما على المتصف بمبدئه بالفعل حقيقة بالاتفاق
كالضارب لمباشر الضرب وقبل الاتصاف مجاز بلا خلاف يعتد به وبعد زوال المبدأ
كالضارب لمن انقضى عنه الضرب فيه اقوال والحق ما صرح به بعض الفضلاء من كونه
حقيقة اذا كان اتصاف الذات بالمبدأ اكثريا بحيث يكون عدم الاتصاف

بمنزلة

نصفه كالمحل في جنب الاتصاف ولم يكن الذات موصوفة بغير المبدأ وراغبا عنه لشيوع اطلاق
المشتقات على المعنى المذكور بدون نصب قرينة كالكاتب والخياط والمعلم والمتعلم
ونحوها وان كان المحل متصفا بالضد الوجودي كالنوم ونحوه والاصل في الاطلاق
الحقيقة كما مر وما قيل من ان هذه الالفاظ كلها موضوعة للملكات هذه الافعال
مما يأباه الطبع السليم عند التدبر في اكثر الامثلة وغير موافق لمعنى مباديها في
كتب اللغة وقد ذكر جمع ان اسم الفاعل مع اللام فعل في صورة الاسم وقال سيبويه
الضارب زيدا بمعنى ضرب وبالجملة استعمال اسم الفاعل بمعنى الماضي اكثر من ان يحصى
خصوصا في الفقهيات والاصل في الاستعمال الحقيقة وكذا غيره من المشتقات

الفائدة الثالثة في بيان بعض احكام الاوامر والنواهي الشرعية وهي ايضا
مشتملة على فصول **الفصل الاول** اعلم ان الاوامر الواردة في الكتاب والسنة
على اقسام احدها للوجوب اي طلب الفعل مع المنع من الترك كقوله تعالى اقيموا
الصلوة واتوا الزكوة وقوله صلى الله عليه وآله صلوا كما رأيتموني اصلي وثانيها للندب
اي طلب الفعل من غير منع من الترك بمعنى استلزامه للعقاب نحو قوله تعالى فاذا قضيت
الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله وقوله ع اذا صمتم فاحفظوا
السنتكم وثالثها للاباحة والرخصة اي ما لم يكن فيه الطلب والمنع كقوله تعالى
اذا حللتم فاصطادوا وقوله عليه السلام كلوا طعام المجوس واحلاذ بائحهم وكذا
النواهي على قسمين احدها المنع التنزيهي بمعنى اولوية الترك وهو الكراهة كقوله
تعالى لا تسئلوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وقوله عليه السلام لا تقل في الحمام وثانيها

التحريم بمعنى عدم جواز المخالفة وهو اخص كقوله تعالى لا تقتلوا انفسكم وقوله عليه السلم لا تصوموا
يوم العيدين وروى عن امير المؤمنين عليه السلم انه قال ان الله ستين سنة فرض فيه الاخذ
بها فضيلة وتركها الى غير خطيئة وروى الصدوق في العيون عن الرضا عليه السلم
في حديث طويل انه قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن اشياء ليس نهى حرام بل اعافة وكراهة
وامر باشياء ليس امر فرض ولا واجب بل امر فضل ورجحان في الدين ثم رخص في ذلك
للمعلول وغير المعلول الخبر واذا عرفت هذا فاعلم ان اكثر الروايات بل كثير من الايات
ايضا معلومة الحال في مفاد اوامرها ونواهيها بالقرائن الحالية او المقالية لكن
اختلف الاصوليون في مفادها حين عدم القرينة بسبب اختلافهم في معناها
الحقيقي عند اهل اللغة فذهب جمع الى افادة الوجوب والحرمة وقوم الى الندب
والكراهة وغير ذلك من المذاهب المختلفة وقد بسطوا الكلام في هذه المسألة والحق
ان لا حاجة الى ذلك لان الشريعة قويمة والايات والاخبار صريحة في لزوم اطاعة
الشرع ووجوب متابعته لاوامره ونواهيه كقوله تعالى ما اتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا وقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم ونحوها
مع قوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم
وقوله تعالى ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم واشباه هذه الايات وكالاخبار
الواردة خصوصا وعموما في فرض اطاعة الله واقوال الائمة عليهم السلم وافعالهم ولا يخفى انها
عامة شاملة لجميع الاوامر والنواهي الا ما دلت القرينة على كونه خارجا عن ذلك فح
نقول الوجه حمل الامر والنهي الوارد في الشريعة بدون القرينة على غير الوجوب والحرمة يجوز تركه

وارتكاب مخالفته لم يحصل العلم بالامتثال في جميع الصور لاحتمال ان يكون الورود
على جهة الوجوب او الحرمة ولم يكن الترك جائزا بخلاف ما اذا حملا عليهما اذ الاتيان
في ترك التكرار وارتكاب المخالفة فيبقى المكلف لم يزل ممتثلا في ما و
عاريا بحيث لم يحصل الامتثال بقصد الوجوب او الحرمة بحمل الامر والنهي فعلى هذا
ينبغي ان يحمل الاوامر على الوجوب والنواهي على الحرمة عند عدم القرينة سواء كانت
في اللغة بل في الشرع ايضا حقيقة في ذلك ام لا ومما ذكرنا اندفع ما قيل من ان
الاولى حمل الاوامر الواردة في كلام الائمة على الندب عند عدم القرينة بسبب كثرة ورودها
في كلامهم بهذا المعنى على ان الحق انه لا فرق بين كلامهم وكلام النبي صلى الله عليه وآله في ذلك فتامل
تنبيه يكفي في قرينة حمل الامر على غير الوجوب والنهي على غير الحرمة ظهور خبر معارض
يتعذر معه معنى الوجوب او الحرمة او قيام دليل ثابت على النفي تبيين قد ورد
في الاخبار الامر بمعنى اعم من الوجوب والندب كثيرا وكذا لفظ الوجوب بل
المستحب ايضا على قلة وهكذا ورد النهي ولفظ الكراهة والتحريم بمعنى شامل للكراهة
والحرمة لكن القرينة في كثير منها قائمة الفصل الثاني الحق عدم دلالة الامر
على التكرار من غير قرينة نعم يستلزم المرة من حيث انها اقل ما يمتثل به لان حقيقة
الامر هي طلب فعل المامور به فقط فالتكرار خارج محتاج الى القرينة وايضا
لو دل على التكرار لعم الاوقات لعدم الاولوية وهو باطل اجماعا وقيل
في لزوم الامر لو لم يكن للتكرار لما تكرر الصوم والصلوة وقد تكرر قطعا ومن ان
النهي يقتضي التكرار والدوام فكذلك الامر قياسا عليه وجوابه لا يتوقف عليه

لان على التكرر فيما يتكرر باعتباره لا لقرينة خارجية كما لا يخفى والقياس على النهي باطل عنده
على ان النهي يقتضي انتفاء الحقيقة وهو انما يكون بانتفائها في جميع الاوقات بخلاف
الامر فانه يقتضي اثباتها وهو يحصل بالمرة وايضا التكرار في الامر مانع من
فعل غير المامور به بخلافه في النهي كما هو ظاهر وقد تبين مما ذكرنا ان الامر المعلق
على شرط او صفة لا يلزم ان يتكرر بتكررها الا مع قيام القرينة كما اذا كانت
القضية كلية مثل كلما جاءك زيد فاكرمه او كان الشرط او الصفة علة موجبة

تنبيه ليعلم ان النهي الشرعي المجرد عن القرائن يلزم حمله على الدوام لان حمل
النهي المطلق على حصة معينة من الاوقات محدودة الاول والاخر من دون
مرجح غير معقول ولان السلف من العلماء لم يزالوا يستدلون بالنهي المطلق على
دوام الانتهاء عن الفعل ولا يخصونه بوقت دون وقت واستمر ذلك منهم ثم
ممن بعدهم من العلماء وشاع وذاع من غير نكير فتامل

الفصل الثالث

الحق لزوم التعجيل الى فعل ما امر به الشارع وترك ما نهى عنه ما لم يكن هناك قرينة
دالة على عدم لزوم الفورية لنحو التقريب الذي سبق في مبحث حمل الامر على الوجوب
والنهي على الحرمة مع الاعتضاد بالآيات والاخبار الكثيرة الدالة على طلب المسارعة
الى ما ليس للفورية استحبابا واستشعار الاطاعة ازيد كالافطار قبل الصلوة
في عيد الفطر فمنها قوله تعالى سارعوا الى مغفرة من ربكم وقوله عز وجل فاستبقوا
الخيرات اذ لا يخفى ان فعل ما امر الشارع به وترك ما نهى عنه من الخيرات وعلى
منع لزوم حمل الامر بالمسارعة والاستباق على الافضلية لا على الوجوب بقرينة

لفظ

لفظ المسارعة والاستباق الذي لا يتصور الا في الموسع دون المضيق
مدفوع بان وجوب مثل هذين لا يخرج الموسع عن كونه موسعا اذ يجوز ان يكون امر
واجبا موسعا بحيث اذا اداه المكلف في ذلك الوقت كان مؤديا له
مع هذا يكون المسارعة اليه واجبا ويعاقب على تركه كازالة النجاسة عن المسجد
الحج وصلوة الزلزلة وامثالها وبالجملة ورود الآيات والاخبار في ذلك
ما لا يمكن انكاره ولهذا ادعى علم الهدى في الذريعة اجماع معشر الامامية على ذلك
ذلك واحتج عليه بان الصحابة والتابعين وكذا اصحاب الائمة صلوات الله عليهم اجمعين
كانوا يبادرون بفعل المامور او ترك المنهيات وكانوا يحملون كل امر ونهي
مجرد عن قرينة التراخي على الفورية ولم يكن احد ينكر ذلك عليهم **تتميم** الاقوى انه
لو اخر المكلف المامور به عن الوقت الذي يتحقق فيه الفورية وجب عليه الاتيان
فيما بعد ذلك الوقت الا مع قيام قرينة دالة على سقوطه بفوات الفورية
بمعنى كونه موقتا باول الوقت لان الامر تقتضي باطلاقه وجوب المبادرة بحيث
يعصي المكلف بمخالفته بقي مفاد الامر الاول بحاله هذا واعلم ان بفضل الله تعالى
اكثر الاوامر الواردة من ائمتنا عليهم التحية والثناء معلومة حالها في كثير من لوازمها
بالقرائن كما لا يخفى على المتتبع فلا ضرورة لنا في بسط الكلام فيها لدفع شبه المشككين
واعتراضات المعترضين فانها لا تنقطع ابدا

الفصل الرابع

وقع الخلاف
في ان وجوب الشيء هل يستلزم وجوب مقدمته اي ما يتوقف عليه ذلك الشيء ام لا و
الظاهر ان تنقيح المرام من هذا الكلام يحتاج الى تفتيش ما في المقام فنقول ان

مقدمة الواجب [illegible] وغير اصل المقدمة وجوب الواجب او ما يتوقف عليه وجوبه
كالنصاب في الزكوة والاستطاعة في الحج ونحوهما في هذا مما لا خلاف في عدم وجوبه
وثانيهما مقدمة وجود الواجب وهي ما يتوقف عليه وجوده بعد حصول مقدمات وجوبه وهو
ايضا على نوعين احدهما ما لم يكن المكلف متمكنا من تحصيله اذ لم يكن مقدورا له كالقدرة
على الفعل وامكان [illegible] ونحوهما وهذا ايضا مما لا ريب في عدم وجوبه لاستلزام الوجوب
التكليف بما لا يطاق وثانيهما ما كان مقدورا له وهو ايضا على نوعين احدهما ما يكون الاتيان
بالواجب حاصلا في ضمن الاتيان به كان يكون سببا وعلة مستلزمة للفعل والجزء الاخير
للعلة المستلزمة كحز الرقبة مثلا في القتل الواجب والصعود على السطح في الامر بالكون عليه
وكانه لا خلاف في وجوب هذا النوع لدلالة الامر عليه بالالتزام للتلازم الذي بينه
وبين الفعل بل هو عين الاتيان به [illegible] وهذا منصوصا في بعض المواضع ايضا
كالصلوة الى اربع جهات عند اشتباه القبلة والصلوة في كل من الثوبين عند اشتباه الطاهر
بالنجس ومجرد ذلك وثانيهما ما لم يكن كذلك وهو ايضا على نوعين احدهما ما جعله الشارع شرطا له
كالطهارة وازالة النجاسة ونحوهما للصلوة مثلا ولا شك في وجوب هذا ايضا لكن لا
بمجرد الامر بل بضميمة جعل الشارع اياه شرطا له لانه لو لم يلزم وجوبه في ذاته لكان المامور به بدونه
لزم خروجه من العهدة وليس كذلك والا يلزم ان لا يكون ما جعله الشارع شرطا بشرط والمفروض
خلافه وثانيهما ما لم يكن كذلك وفيه الخلاف وقد تكلم فيه فحول علمائنا بما لا مزيد عليه حتى
انهم اثبتوا عدم لزوم الوجوب بادلة لا نطيل الكلام بذكرها والله اعلم

الفصل الخامس

لا خلاف في ان الامر بالشيء على وجه الايجاب يفهم منه النهي عن ضده العام اي الترك وهو ظاهر

لكن

لكن اختلفوا في فهم النهي عن اضداده الخاصة اي الامور الوجودية المضادة له على اقوال
والحق ان محل النزاع مثل النزاع في مقدمة الواجب لان ترك الاضداد الوجودية من جملة
ما يتوقف عليه فعل الواجب فكلما قيل بالوجوب او عدمه هناك لا بد ان يقال
هيهنا اللهم الا ان يفرق بوجه نادر لا يلتفت اليه وايضا [illegible] المحققين
بل جميعهم على اتحادهما ههنا لم يخالف منهم احد فليتامل

الفصل السادس

الذي يظهر من الاخبار ان نهي الشارع معتمد للنهي عن العبادة وغيرها ولا يلزم
الحكم بالبطلان في موضع ظهر من الشارع عدمه في الاخبار بما رواه الشيخ في الحسن عن زرارة
عن ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن مملوك تزوج بغير اذن سيده فقال ذاك الى سيده
ان شاء اجازه وان شاء فرق بينهما فقلت اصلحك الله ان الحكم بن عتيبة وابراهيم النخعي
واصحابهما يقولون ان اصل النكاح فاسد فلا تحل اجازة السيد فقال عليه السلام انه لم يعص
الله انما عصى سيده فاذا اجازه فهو له جائز وفي رواية اخرى عنه ايضا فقلت له ان
اصل النكاح كان عاصيا فقال عليه السلام انما اتى شيئا حلالا وليس بعاص لله وانما عصى
سيده ولم يعص الله ان ذلك ليس كاتيان ما حرم الله من النكاح في عدة واشباهه ولا
يخفى صراحة ذلك في المطلوب من حيث المدلول ومن حيث عدم انكاره عليه السلام فساد
النكاح حيث يكون حراما وما رواه في الحسن ايضا عن محمد بن مسلم قال قال ابو جعفر عليه السلام
من طلق ثلثا في مجلس واحد على غير طهر لم يكن شيئا انما الطلاق الذي امر الله عز وجل به
فمن خالف لم يكن له طلاق وجه الدلالة ان الطلاق اذا نهي عنه كان مخالفا لما
امر الله به وما رواه في الحسن كالصحيح عن زرارة قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل [illegible]

عز وجل والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم فقال هي منسوخة بقوله ولا تمسكوا
بعصم الكوافر وفي رواية اخرى عنه انه قال لا ينبغي نكاح اهل الكتاب قلت جعلت فداك و
اين تحريمه قال قوله تعالى ولا تمسكوا بعصم الكوافر فان الامام عليه السلام استدل بالنهي
على التحريم ومعلوم ان المراد من التحريم ههنا بطلان النكاح كما في قوله تعالى حرمت عليكم
امهاتكم الآية والاخبار المتضمنة لنفي الفساد بالنهي كثيرة وبالجملة الروايات
والفتاوى التي تدل على الفساد بالنهي في العبادات والمعاملات اكثر من ان تحصى وتذكر
الا في مواضع خاصة معلوم عدمها اما بالقرائن ولهذا كان دأب علماء الاعصار من قديم
الاعصار الاستدلال على الفساد بمجرد النهي في ابواب العبادات والربا والانكحة والبيوع
وغيرها الا ترى الى الحكم ببطلان بيع النقدين نسية وعقد المحرمات والطلاق في طهر
المواقعة ووقف الواقف على نفسه والحكم بشهادة الفاسق ونذر المحرم واليمين بغير اذنه
واشباهها على ان لزوم الآثار والاحكام للعبادات والمعاملات وترتبها عليها ليس عقليا
بل بمجرد جعل الشارع فحين يكون منهيا لا يبقى وثوق بالترتب واللزوم فلا ينبغي
الحكم بالآثار الا في موضع يكون القرينة عليها قائمة فتامل واعلم ان الكلام في كون النهي مفسدا
انما هو في النهي الوارد على ما يكون في ذاته مما امر به الشارع او ندب اليه او اباحه اذ لا
معنى لفساد ما هو محرم اولا كالزنا وشرب الخمر وامثالهما **تذنيب** اعلم ان النهي عن الشيء
قد يرجع الى الشيء نفسه كالنهي عن صلوة الحائض وبيع الميتة ونكاح المحارم مثلا وقد يرجع
الى جزئه كالنهي عن صوم مسافر في اثناء النهار ونكاح المراة وبنتها بعقد واحد وقد
يرجع الى وصف لازم له كالنهي عن الجهر في قراءة الفرائض النهارية والاخفات في الليلية

بناء على وجوب الجهر والاخفات والبيع الربوي وظاهر من قال بالفساد عدم الفرق
بينها في الافساد وهو المستفاد من الروايات حيث نصت في اكثر امثال هذه المواضع
الحكم بالفساد وبعض على عدم تجويز العقل صحة الكل والملزوم مع فساد الجزء
واللازم وقد يرجع الى امر مقارن له كالنهي عن التكفير في الصلوة والبيع عند
نداء الجمعة ونحو ذلك وفي الفساد خلاف عقلا لعدم الافساد اذ هو امر خارج مغاير
للمكلف به فلا يثبت استلزامه الفساد وقال جماعة بالفساد مستندا الى اشعار
النهي عنه بان تركه من شرائط تحقق المكلف به على الوجه الشرعي ووجوده مانع شرعا فلا
يمكن تحقق المكلف به مع وجوده والحق ان يقال ان المكلف به اذا كان بحيث
قد علم من دليل شرعي جميع اجزائه وشرائطه وموانعه ولا يكون المنهي عنه شيئا منها فيمكن
ان يقال بعدم الفساد والا فلا يبقى احتمال ان يكون النهي عنه من حيث كونه مانعا كما انه فلا
يمكن الحكم بتحقق المكلف به مع وجوده كما لا يخفى وكذا ان علم ان النهي عن الشيء في فعل
هو لاجل حرمة ذلك الشيء في ذاته كالنظر الى الاجنبية في الصلوة لا لكونه مانعا لتحقق
ذلك الفعل فيحكم ايضا بعدم الفساد اذ معلوم ان النهي عنه ليس لاجل المانعية وقد مر
نظيره في حديث تزويج العبد فتامل في هذا المقام فانه من مزال اقدام الاعلام **الفائدة**
الرابعة في بيان المنطوق والمفهوم وحجيتهما اعلم ان مدلول اللفظ اما منطوق
او مفهوم لان دلالة اللفظ عليه ان كان باحدى الدلالات الثلث اعني المطابقة و
التضمن والالتزام فهو منطوق والا فمفهوم والمنطوق قسمان صريح وهو ما يكون
مدلولا مطابقيا او تضمنيا وغير صريح وهو مدلول الالتزامية والمفهوم ايضا



تسمى مفهوم الموافقة وهو ما يكون حكمه موافقا لحكم المنطوق اثباتا ونفيا و
مفهوم المخالفة وهو ما بخلافه وههنا فصول **الفصل الاول** في المنطوق
الصريح ولا شك في حجيته لصراحة اللفظ في معناه لكن بشرط عدم القرينة الدالة على
ارادة غيره كيد الله مثلا **الفصل الثاني** في المنطوق الغير الصريح وهو على انواع
احدها مدلوله دلالة الاقتضاء وهو ما يتوقف صدق الكلام او صحته عليه مع كونه
مقصودا للمتكلم سمي بذلك لاقتضاء الصدق او الصحة اياه مثال الصدق نحو قوله
صلى الله عليه وآله رفع عن امتي الخطأ والنسيان فان صدق هذا الكلام يقتضي تقدير
المؤاخذة ونحوها اي رفع المؤاخذة عنهم في الخطأ والنسيان اذ هما نفسهما لم يرتفعا و
مثال الصحة نحو قوله تعالى واسئل القرية اذ لو لم يقدر الاهل لم يصح هذا الكلام عقلا
ونحو قول القائل اعتق عبدك عني على الف فان التقدير لازم اي مملكا لي على الف حتى
يصح كلامه شرعا وحجية هذا النوع ظاهرة اذا كان الموقوف عليه معلوما فتدبر
وثانيها مدلوله دلالة الاشارة وهو ما لم يقصد عرفا من الكلام لكن يستلزم المقصود
منه نحو قوله تعالى وحمله وفصاله ثلثون شهرا مع قوله تعالى وفصاله في عامين حيث
يلزم منهما ان اقل مدة الحمل ستة اشهر ولا شك انه ليس مقصودا في الآيتين بل المقصود في الاولى
بيان حق الوالدة وتعبها وفي الثانية بيان مدة الفصال وحجية هذا النوع ايضا ظاهرة
اذا كان اللزوم معلوما كما في المثال المذكور وقد استدل به امير المؤمنين عليه السلام
حين امر عثمان برجم امرأة ولدت لستة اشهر كما مضت حكايتها في مطاعن عثمان
وثالثها مدلوله دلالة التنبيه والايماء وهو ما يلزم من الكلام متضمن لحكم من الاحكام

على وجه

على وجه يعلم انه علة لذلك الحكم فيجري ذلك الحكم في غير ذلك الموضع مما اتصف بتلك العلة
وهذا على صنفين لان العلم بالعلة اما بالتصريح بها كما يقال حرم الخمر لاسكاره او لانه
مسكر او فلتحرم الخمر لاسكاره او غير ذلك مما يكون صريحا في العلية فيلزم منه
حرمة النبيذ لاشتراكه مع الخمر في الاسكار الذي هو علة التحريم ويسمى ذلك في المشهور
بالقياس المنصوص العلة ومقابله القياس المستنبط العلة اي ما لم يكن علته معلومة منصوصة
بل يكون مظنونة مستنبطة بوجه ما واما باقتران الكلام مع كلام او بجواب يفهم منه
العلة كما اذا قيل صليت مع نجاسة جسدي او ثوبي فاجاب العالم اعد صلاتك فانه
يعلم من ذلك ان علة الاعادة هي النجاسة فيلزم منه الحكم باعادة كل صلوة تكون كذلك
وقد يسمى هذا تنقيح المناط القطعي وقد يسمى بالتنبيه والايماء وفي حجية هذين الصنفين خلاف
والتحقيق انهما حجة اذا علم بالقرائن انحصار العلية فيما علم انه علة اي بدون مدخلية
خصوص الواقعة او شئ اخر لم يكن في الفرع في العلية مع العلم بوجود تلك العلة في الفرع
وعدم وجدان مانع عن تأثير العلة فيه فهو فيه اذ لا شك انه حكم بديهة العقل و
العرف بتأثير تلك العلة كالبرهان القاطع وقد يستفاد الاستقلال بالعلية من نص معتبر
الاخبار ايضا كما يظهر عند تأمل المتتبع هذا واعلم ان القياس المستنبط العلة
وهو الذي شاع استعماله بين العامة وقد يستعمله المتاخرون منا ايضا ويعبرون
عنه باتحاد الطريق غفلة باطل وبطلانه من ضروريات المذهب **الفصل الثالث**
في بيان ما يتعلق بمفهوم الموافقة وقد يسمى بالقياس الجلي ومفهوم الاولوية و
بفحوى الخطاب ولحن الخطاب ويمكن ادخاله تحت دلالة التنبيه كما عرفه المحققون

بالاولى علية بالتنبيه في الامثلة كثيرة في القرآن والحديث فمنها قوله تعالى ولا تقل لهما اف
ولا تنهرهما فانه يعلم منه حال الشتم فيفيد وهو محل النطق حال الضرب وهو محل النطق
مما يتيقن في الحكم ومنها قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره و
من يعمل مثقال ذرة شرا يره ومنها قوله تعالى ومنهم من ان
تامنه بقنطار يؤده اليك منهم ومن ان تامنه بدينار
لا يؤده اليك فانه يعلم مجازاة ما فوق الذرة في الاولين وتادية ما دون القنطار
في الثالث وعدم تادية ما فوق الدينار في الرابع والحق ان ذلك يشبه بالاولى
ان الفعل منه حجة على الاعلى الاكثر مناسبة والحق كونه حجة اذا كان التعليل بالمعنى
المناسب كالاكرام في منع التافيف وعدم تضييع الحسنات والاساءة في الجزاء
جزء ما به وكذا كونه اشد مناسبة للفرع مع عدم وجود مانع عن التاثير في الفرع كالامثلة
المذكورة والا فلا كالحكم بكراهة جلوس المجنوب الصائم في الماء لاجل كراهة جلوس
المراة الصائمة فيه وبالجملة لا حجية فيه الا مع قيام القرائن القوية والله اعلم

الفصل الرابع في بيان ما يتعلق بمفهوم المخالفة وقد يسمى بدليل الخطاب ايضا وهو على انواع
منها مفهوم الصفة نحو قوله عليه السلام في الغنم السائمة زكوة فان مفهومه نفي الزكوة
عن المعلوفة ومنها مفهوم الشرط نحو قوله عليه السلام اذا بلغ الماء كرا لم يحمل خبثا فمفهومه نجاسة
الماء القليل ومنها مفهوم الغاية نحو قوله تعالى فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره فمفهومه
انها اذا نكحت زوجا غيره تحل والاقوى عدم حجية شيء منها الا مع قيام قرينة موجبة
للحكم الغاير بكون المفهوم مرادا من التقييد بالوصف او الشرط او غيرهما لان ذلك

سوق

متفاوت في المحاورات اذ في بعضها بقصده المتكلم وفي بعضها ليس بمقصود كما يظهر
عند الاعتبار فلا بد في الحكم بكونه مقصودا من قيام القرينة سواء كانت مقالية او
حالية مستفادة من ذلك الكلام او من غيره مثلا اذا انحصر فائدة التقييد في ارادة
المفهوم بحيث يستلزم انتفاؤه العبث او شدد ارادته الى الذهن بحسب سياق
الكلام او اقتضاء السؤال او المقام او غير ذلك بدون وجود معارض فلا خفاء
في حكم العادة بكون المفهوم مرادا فكذا امثال ما ذكر في القرائن ثم اعلم ان لهذا
المفهوم انواع اخر ايضا لكنها اقل دلالة من الثلثة الماضية كمفهوم الحصر مثل
المنطلق زيد فانه يفهم منه نفي الانطلاق عن غيره ومن عند المستقلين
الا وانما في المفهوم فقد توهم ان ذلك منطوق كما هو في حصر على المتأمل و
كمفهوم الزمان والمكان نحو افعله في هذا اليوم او في هذا المكان اذ يفهم من
ذلك نفي الفعل في غير ذلك اليوم او المكان وكمفهوم العدد الخاص مثل قوله تعالى
فاجلدوهم ثمانين جلدة حيث ان مفهومه عدم وجوب الزايد على
الثمانين والحجية في الكل موقوفة على قيام القرينة كما بينا فتامل

الفائدة الخامسة في ذكر ما يتعلق بالعموم والخصوص وتشتمل على فصول

الفصل الاول في بيان صيغ العموم اعلم انها كثيرة معلومة في المحاورات لكن لما وقع الخلاف في
افادة بعض منها احببنا ان نذكر منها ما به الكفاية فهنا مباحث **الاول** لا خلاف في
استفادة العموم من النكرة الواقعة في سياق النفي نحو ما جاءني رجل او واحد لكن وقع
الخلاف في ان الواقعة في سياق الاثبات ايضا هل كذلك ام لا فقيل نعم اذا كانت للامتنان

نحو قوله تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان وعليه بني الاستدلال على العموم في قوله تعالى وينزل عليكم
من السماء ماء ليطهركم به والحق بعض المحققين بذلك النكرة الواقعة في سياق الامر ايضا نحو اعتق
رقبة والتحقيق ان يقال ان كان المراد من افادة العموم ما هو مفاد لام الاستغراق اي شمول
جميع الافراد فمعلوم ان ذلك مخصوص بالنكرة الواقعة في سياق النفي وان كان المراد
منه ما هو مفاد لام العهد الذهني اعني شمول فرد منتشر بين الافراد فالدوام ايضا يتعدى ذلك
لكن لا يخفى ان مرادهم هو الاول والا فلا وجه للتخصيص ببعض النكرات اذ لا شك ان
كل نكرة عامة بمعنى الشمول للفرد المنتشر ومما ذكرنا ظهر ان اشتراط كون النكرة في مقام
الامتنان في افادة العموم ليس بمفيد الا ان يقال المراد افادة العموم بالمعنى الاول فتدبر
ما فيه **الثاني** الجمع المعرف باللام يفيد العموم حيث لا عهد وكذا المعرف بالاضافة من غير
خلاف يعتد به لكن وقع الخلاف في المفرد المعرف والظاهر ان الاطلاق ايضا في افادة العموم
في بعض الاحيان اذ لا شك ان اللام قد يكون للاستغراق وهو يدخل على المفرد ايضا كقوله
تعالى ان الانسان لفي خسر بل انما الخلاف في ان العموم هل هو مفاده حيث لا قرينة
اي حقيقة او معها اي مجازا فالاكثر على الاول بدليل التبادر لكن البحث عنه قليل الجدوى
اذ الحق كما اعترف به بعض المنكرين ايضا افادة العموم في الاحكام الشرعية
حيث لا عهد كقوله تعالى احل الله البيع وحرم الربوا وقولهم عليهم السلام اذا كان
الماء قدر كر لم ينجسه شيء ونظائرهما لانه معلوم عدم ارادة الماهية والحقيقة
اذ الاحكام الشرعية انما تجري على الكليات باعتبار وجودها في ضمن الافراد والمراد بالوجود
الحاصل لجميع الافراد او لبعض غير معين والثاني ينافي الحكمة اذ لا معنى لتحليل بيع غير معلوم

من البيوع وتحريم فرد غير معين من الربا وهكذا فتعين الاول وهو معنى العموم فتامل
الثالث الجمع المنكر لا يدل على العموم الا مع القرينة لورود ذلك في المحاورات وكثيرا
في الروايات في غير ارادة العموم منه كما لا يخفى على من تتبع وتامل فلا ينبغي الحكم بارادته
الا حين قيام القرينة **تتميم** قيل ترك الاستفصال في حكاية الحال مع قيام الاحتمال
يدل على العموم وهو قوي اذا علم بالقرائن عدم انصراف الجواب الى بعض المحتملات
بجهة من الجهات كاطلاعه عليه السلام بحقيقة الحال او ثبوت جهة بينة للوقوع يقع
الجواب عليها غالبا وغير ذلك مثل ان يقال افطر زيد فيجاب بانه عليه الكفارة فان القرينة
دالة على ان المراد افطار الصوم الواجب فلا يفيد العموم حتى يحكم بلزوم الكفارة في
كل صوم لكن لا قرينة دالة على نوع المفطر فليحمل هو على العموم ويحكم بلزوم الكفارة
بكل مفطر اذ الحمل على بعض المفطرات ترجيح من غير مرجح والظاهر انه لا خلاف بينهم
في ذلك وهو شبيه بتنقيح المناط فتامل

الفصل الثاني

العام المخصص بمجمل كان نحو هذا
العام مخصوص او نحو ليس المراد كلما نبينه وله فليس بحجة اتفاقا واما اذا خصص بمبين
نحو اكرم كل من جاءك الا الجهال فهو حجة في الباقي مطلقا ولم يوجد لذلك ايضا مخالف
منا والادلة على ذلك كثيرة غير لازمة الذكر منها استدلال العلماء قديما وحديثا بالعامات
المخصوصة من غير نكير وقد وقع كثيرا في كلام اهل البيت ايضا لكن الخلاف في انه
في الباقي حقيقة او مجاز وهو خلاف قليل الجدوى مع ان الاول هو الظاهر بدليل التبادر
ولان العام المخصص انما هو مستعمل في الحقيقة في معناه الحقيقي الذي هو العموم
ايضا الا ان المخصص اخرج البعض عن الحكم المتعلق به مثلا قولنا اكرم بني تميم

الا الجهال منهم هو الحكم على كل واحد بشرط انتفاء العلم او الحكم على كل واحد بعد اخراج
الجهال منهم وهكذا الفصل الثالث اعلم انه لا بد ان يكون الحكم في العام المخصص متعلقا بالامر
الكلي لا بعدد او فردين من افراده بان يكون هو مراد المتكلم من استعماله لكن العام الا انه
لا يمتنع ان يكون ذلك الامر الكلي منحصرا في فرد او فردين او نحو ذلك ولهذا احسن ان يقول
احد لكل رمانة في البستان الا الحامض حين يكون مراده كل ما لم يكن حامضا وان
كان منحصرا في واحدة وقبح لمن يقول هذا الكلام وتفسيره بان مراده بكل رمانة
رمانة واحدة واذا عرفت هذا علمت انه يجوز تخصيص العام الى اي مرتبة كانت حتى الى
ما ينحصر في الواحد بعد نصب القرينة الدالة على مرتبة التخصيص ما لم يستلزم استعمالا
في الكلام وان ذكر ضرابكر ذلك مبني على عدم الفرق بين الشقين فلو فرض ورود نص
شرعي مخصص الى مرتبة منحصرة في فرد واحد او فردين او ثلثة لا يلزم علينا طرحه كما يلزم
على المنكرين الا ان الظاهر عدم وقوع مثل هذا النص في الشرعيات وما ورد بالمعرف المحلى
باللام المستعمل في الواحد فلا نسلم انه للعهد او استعماله للتعظيم فتدبر الفصل الرابع
ذهب المحققون منا الى انه لا يجوز المبادرة الى الحكم بالعموم قبل الفحص عن المخصص بل يجب
التفحص عنه حتى تحصيل الظن الغالب بانتفائه كما يجب ذلك في كل دليل يحتمل ان يكون له معارض
احتمالا راجحا فانه في الحقيقة جزئي من جزئياته وقد ادعى بعض علمائنا الاجماع على ذلك
ايضا وهو الاقرب اذ لا يجوز العمل حتى تحصيل الظن القوي بالمراد من الايات والروايات
وقد شاع تخصيص اكثر العمومات حتى قيل ما من عام الا وقد خص فيلزم التفتيش عن
المخصص حتى تحصيل الظن المذكور ويؤيد ذلك بعض الاخبار كحديث سليم بن قيس عن

امير المؤمنين عليه السلام المذكور في باب اختلاف الحديث من الكافي فان ظاهره ان فيه
العام والخاص مثل المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ فكما انه يلزم التفحص عن
حال المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ فكذلك العام والخاص وانما اكتفينا
في ذلك بحصول الظن لان تحصيل العلم به محال او بعيد الى الغاية اذ غاية الامر عدم الوجدان
وهو لا يدل على عدم الوجود مع ان حصول العلم موقوف على تتبع جميع كتب الاخبار
وابوابها وهو متعذر خصوصا في هذا الزمان ومما يستدل به لجواز العمل قبل الفحص
ان علماء الامصار لم يزالوا يستدلون في المسائل بالعمومات من غير ذكر نفي المخصص
لا يثبت مطلوبه اذ الظاهر ان استدلالهم كان بعد التفحص كما يظهر من تصفح
كلامهم مع انه بعد التسليم ايضا لا ينفع اذ لا اعتماد على امثال ذلك اذا لم يستند
الى شيء سيما مع وجود المعارض القوي اللهم الا ان يكون العام مشهورا شهرة يعلم منها
عدم وجدان المخصص له تنبيه لا يخفى ان في زماننا هذا قد سهل هذا الامر اذ
اكثر علمائنا تفحصوا عن مخصصات اكثر العمومات في المسائل الشرعية بحيث لا يوجد عام لم
يتفحص عن مخصصه الا نادرا جدا والظاهر انه يكفي في التفحص تتبع كتب الاخبار المشهورة
بل الكتب الاربعة ويحتمل الاكتفاء بالكافي والتهذيب بل الاكتفاء بالتهذيب فقط
او الاستبصار فان الشيخ رحمه الله عليه تفحص عن جميع المعارضات الا ما قل وذكرها
في كتابيه واما تخصيص الايات فانه وان كان يظهر في كتب الاخبار ايضا خصوصا
الكافي لكن الاولى الانسب تتبع كتب التفاسير المروية فيها الاخبار كتفسير علي بن ابراهيم
واشباهه والكتب المشتملة على ايات الاحكام وامثال ذلك وايضا الظاهر الاكتفاء

والتفتيش برؤية الابواب المناسبة للمسألة والاحسن تفتيش كل باب بحيال ذكر ما فيه

تتمة اعلم ان الرجوع في تحصيل الناسخ والمبين وامثالهما ايضا الى كتب الاخبار
والتفاسير بعين ما ذكرنا في العام الا ان النسخ في كلام الائمة عليهم السلام غير واقع والله اعلم

الفصل الخامس اختلف اصحابنا في تخصيص العام الوارد في الكتاب بخبر
الواحد المحكوم بحجيته فمنعه قوم وجوزه آخرون والاحوط فيه الجمع او العمل بالاحتياط
وربما نشير الى بعض احوال التعارض العام والخاص في بحث التعادل ان شاء الله تعالى

يجب تقديم خبر الواحد وحجيته ... محل الكلام منه

الفائدة السادسة في ذكر ما يتعلق بالكتاب وما هو حجة منه لما ثبت بالادلة
الفقهية وما بيناه في المقدمة المتقدمة لزوم التمسك بالكتاب والسنة ثبت كون الكتاب
حجة كما ان السنة ايضا كذلك وهذا من الامور المتواترة الاجماعية الا ان وقع الخلاف
في ان الكتاب هل تغير حين الجمع ام لا فقيل فيه بالتغير وقيل بكونه محفوظا مضبوطا
كما انزل الله تعالى من غير تغيير وظواهر الاخبار دالة على التغيير بالاسقاط وتبديل بعض
الكلمات كتثبتوا بتبينوا وامثال ذلك وما استدل به منكروه من قوله تعالى انا نحن
نزلنا الذكر وانا له لحافظون غير مناف لهذا القسم من التغير مع انه
يمكن الجواب عنه ايضا بان المراد من الذكر الرسول كما يظهر من الاخبار الكثيرة
وكذا من بعض الآيات كقوله تعالى قد انزل الله اليكم ذكرا رسولا وقوله فاسئلوا
اهل الذكر لكن هذا الخلاف قليل الجدوى اذ الظاهر تحقق الاجماع على وجوب العمل
بما في ايدينا منه سواء كان متغيرا ام لا وفي بعض الاخبار ايضا تصريح بوجوب العمل
به الى ظهور القائم عليه السلام واما اختلاف القراءة فالعامة وجمع منا ذهبوا

الى

الى ان القرآن نزل على القراءات السبع المشهورة ولهذا حكموا بعدم جواز العدول
بمضمونه عن غير السبع ولكن لم ينقلوا له دليلا معتمدا عليه ويظهر من بعض اخبارنا
ان نزوله كان على وجه واحد والاختلاف من الرواة ومن ذلك ما رواه
الكليني عن زرارة عن ابي جعفر عليه السلام انه قال ان القرآن واحد نزل من عند واحد
ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة واما ما روي عن ائمتهم عليهم السلام ان القرآن
نزل على سبعة احرف فمعارض بما روي في الاخبار في تكذيب هذا القول كما روي
الفضيل قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الناس يقولون ان القرآن نزل على سبعة
احرف فقال كذبوا اعداء الله ولكنه نزل على حرف واحد من عند الواحد ولا بد
ذلك لا بد من حمله على التقية او على ان المراد من الاحرف البطون والمعاني لا الالفاظ بقرينة
بعض الاخبار وفي ... يلزم على العامل عند الاختلاف الذي يختلف بسببه الحكم الشرعي
روى في بصائر الدرجات بسند صحيح عن ابي
ان يرجع الى تفسير الائمة الذين هم اهل الذكر وحفظة القرآن صلوات الله عليهم
ان امكن والا التوقف والاحتياط وما ذهب اليه العلامة ره من ترجيح قراءة عاصم بطريق
ابي بكر وقراءة حمزة لم اقف له على سند يمكن الاعتماد عليه لكون الامر في ذلك ايضا
بين اذ وجود آية لم يرد فيها تفسير من الائمة نادر فكيف بما فيه مثل هذا الاختلاف
ثم الحق ان عبارة القرآن اما محكمة او متشابهة لا يعلمها الا الله والراسخون
في العلم الذين هم الرسول والائمة عليهم السلام وهي كل آية لم يتضح معناها ويحتمل وجوها
من التأويل فيه غير راجح لبعضها ولا خلاف بيننا في انه يجب في تفسيرها والعمل
بمضمونها الرجوع الى تفسير الراسخين وما قالوا فيها كما يدل عليه الآية واما المحكمة وهي

جعفر عليه السلام قال تفسير القرآن على سبعة اوجه منه ما كان ومنه ما لم يكن بعد ذلك تعرفه الائمة عليهم السلام منه

المشهور والاقوى قسمان احدهما النص وهو ما دل على المراد بغير احتمال اصلا قالوا هو

اذ لا يحتمل غير الاصلين ويقابله المجمل كالقرء وقد يجتمعان باعتبارين كقوله تعالى

يتربصن بانفسهن ثلثة قروء فانه نص باعتبار الاعتداد مجمل باعتبار ما يتعدد به

ثانيهما الظاهر وهو ما دل على احد محتملاته دلالة راجحة يبقى معها الاحتمال ويقابله

المأول كقوله تعالى ويبقى وجه ربك فالظاهر بنوعين الاول ما كان راجحا بحسب العرف

كدلالة الغايط على الفضلة والثاني ما كان راجحا بحسب الشرع كدلالة لفظ الصوم على

الامساك عن المفطرات اذا عرفت هذا فاعلم انه لا خلاف في عدم جوازه بما يكون

منسوخا والمشهور بل طريقة اصحابنا السلف والخلف الا الاخباريين الذين اسلفنا ضعف

مذهبهم هو جواز العمل بالظاهر ايضا وصحة الاستدلال به لما مر في الفائدة الاولى

لكن بعد التفتيش عن مخصصه ان كان عاما وعن مقيده ان كان مطلقا وعدم

وجدان معارض قوي له وعدم كون حكمه منسوخا قطعا بخطاب اخر او خبر متواتر

والوجه في الجميع ظاهر والمرجع في تحقيق الكل الى الاخبار كما اشرنا اليه سابقا وقد

يستفاد من بعض الايات ايضا وبالجملة لا بد من حصول الاطمينان به وقد دون جمع

علماءنا رضوان الله عليهم في كتبهم خمسمائة اية تخمينا هي المحكمات المستنبط منها

الاحكام فمن اراد الاطلاع عليها فلينظر اليها **الفائدة السابعة** في

بيان السنة وما هو حجة منها لما كانت السنة التي يثبت لزوم التمسك بها والعمل على

وفقها منحصرة عندنا في قول النبي او الامام او فعلهما او تقريرهما ولم يكن بيانه

في هذا الزمان على شيء من ذلك الا من جهة الخبر لزم التكلم في منقول الخبر الواصل الينا

من النبي

من النبي او الائمة عليهم السلام على ضربين متواتر وغير متواتر اما المتواتر فهو قسمان لفظي

ومعنوي فاللفظي هو اخبار جماعة كثيرة لشيء بحيث احالت العادة تواطيهم

على الكذب في جميع الطبقات بان يروي قوم عن قوم وهكذا ومنهم من لم يشترط

في رواته عددا والعدالة بل اشترط حصول الوصف اي عدم احتمال التواطؤ

ولا شك ان مثل هذا الخبر موجب للقطع والجزم بديهة ويجب العمل به من غير توقع

شيء ينضاف اليه ولا امر يتقوى به لكن بشرط ان لا يكون السامع قد سبق شبهة

او تقليد الى اعتقاد نفي موجب الخبر والمعنوي هو اخبار جماعة كثيرة بوقايع

مختلفة تشتمل كل واحدة منها على معنى مشترك بينها بجهة التضمن او الالتزام ولا

يخفى حصول القطع والجزم هنا بالمعنى المشترك ايضا ويجب العمل به كالاول بعينه وهو في

اخبارنا كثير بخلاف الاول فانه في غاية القلة والظاهر ان اكثر ما ادعاه علماؤنا السلف

والخلف من تواتر الاخبار هو الاول وان كان يشبهه بظاهره الاول واما

غير المتواتر فهو على اقسام متفاوتة ويطلق على كل منها خبر الواحد فمنها خبر

حفت بقرائن وانضمت اليه امارات توجب العلم العادي بصدقه والحكم الجازم بحقيته

كاكثر الاخبار المشتملة على الاخبار بالمغيبات والمحتوية على فصيح العبارات المنادية

بانها صادرة عن منابع الكمالات والائمة السادات والمشتملة على المعاني الحقة

الدقيقة والحكم الكاملة الانيقة والموافقة لدليل العقل ومقتضاه او الكتاب

او السنة المقطوع بها او الاجماع وغير ذلك مما يوجب العلم بصدق الخبر ويظهر بعد التتبع على

العاقل الدقيق النظر ومثل هذا الخبر ايضا يجب العمل به من غير الاحتياج الى ملاحظة

فانه ثابت في اخبار العامة لا في اخبارنا لانه قد يكون عندنا شيء واحد مرويا

السند كالاولين واكثر من مكاتبة نعم يتفاوت حصول العلم باشتمال بعض الاخبار
المجتنب بتفاوت عدد القرائن وقد ينتهي الى حصول الظن فقط وهو قليل وكثرة هذا القسم في روايات
اهل البيت عليهم السلام كثير وثانيها خبر اعتمد عليه جميع خواص الطائفة وارباب الخصوص
منهم وعملوا بمضمونه بحيث لم يوجد فيهم منكر له اصلا وليس له معارض معمول به وهذا
هو المعبر عنه في بعض الاخبار بالمجمع عليه الذي لا ريب فيه كما سيجيء وهو المعول
عليه بين علمائنا من زمن القدماء والمتاخرين ولا شك ايضا في وجوب العمل به والظاهر ان ملاحظة
السند غير لازم وان افاد تصحيحه تقوية العلم به كما لا يخفى ومن هذا القبيل كثير من
احاديث الكافي كما يظهر ذلك عند التتبع والتامل وثالثها خبر اعتمد عليه طائفة من الخواص
وذكروه في كتبهم واختاروا العمل به وان كان له معارض يقابله وفي مرتبته فالمنقول
عن اصحابنا بل الذي لم يوجد له مخالف به بعينه وهو الارجح الى وجوه الترجيح على ما سيجيء
ان لم يمكن جمعهما على وجه يرتفع به التنافي بينهما وان لم يكن له معارض يعتد به فالحق
في لزوم العمل به وان كان مخالفا لبعض المذاهب المستندة الى الادلة الاصولية اذ
عملنا في مستند الى قول الامام الذي اعتمد عليه جمع من علمائنا الاعلام بل اصحاب
الائمة الكرام من حيث عدم روايتهم خلافه هذا مع عدم ثبوت جواز الاعتماد على غيره
من الادلة العقلية اللهم الا ان يكون الادلة موافقة للاحتياط ولا ضرورة في صحة لزوم
العمل به الى ملاحظة السند الا على بعض الوجوه سيما اذا كان مرويا في الكافي و
الفقيه او احدهما خصوصا الكافي بل لا ضرورة في التحقيق كونه معمولا له اذ
ذكر هذين الجليلين اياه في كتابيهما المذكورين اول دليل على كونهما عاملين به ومعتقدين

عليه

عليه في صحة عنهما كما صرحا بذلك في ديباجتهما ورابعها خبر مروي في بعض الكتب المعتمدة
لاصحابنا لكن من غير ان يظهر عمل احد من الاصحاب به ولا معارض له والاظهر العمل
كما صرح به المحقق في المعتبر بقوله اذا لم يعلم عامل ولا مخالف عمل بالخبر ولكن بشروط كعدم
مخالفته لظاهر الكتاب والسنة او الضرورة الدينية او الاحتياط بمعنى عدم استلزام
العمل به ترك بعض الامور المطلوبة عليه اصل من الاصحاب وعدم العلم بكونه واردا من
باب التقية مع كونه محتملا لغفلة الاصحاب عنه او عن العمل به اذ لو لم يحتمل
ذلك لم يظهر في الشواذ بترك الاصحاب العمل به عمدا وبالجملة العمل به مشروط بارتفاع موانعه
مع وجود نوع اطمينان وان كان عدم ملاحظة السند او كونه واردا في المستحبات
وامثالها مما رخص فيه العمل بكل حديث ومما يدل على جواز العمل بهذا القسم
من الاخبار ما رواه الكليني بسنده عن المفضل بن عمر قال قال لي ابو عبد الله عليه السلام اكتب
وبث علمك في اخوانك فان مت فاورث كتبك بنيك فانه ياتي على الناس زمان هرج
لا يانسون فيه الا بكتبهم وما رواه في الصحيح عن محمد بن الحسن بن ابي خالد قال قلت لابي جعفر
الثاني عليه السلام جعلت فداك ان مشايخنا رووا عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام وكانت
التقية شديدة فكتموا كتبهم فلم ترو عنهم فلما ماتوا صارت الكتب الينا فقال
حدثوا بها فانها حق وما رواه عن عبيد بن زرارة قال قال ابو عبد الله عليه السلام احتفظوا
بكتبكم فانكم سوف تحتاجون اليها وما ترتب بقاء رواية رواه الصدوق والطبرسي
والشيخ والكشي جميعا عن الكليني عن اسحق بن يعقوب قال سألت محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه
ان يوصل لي كتابا قد سألت فيه عن مسائل اشكلت علي فورد التوقيع بخط مولانا

صلى حيث الزمان على اصولات ائمة المنع اما ما سالت عنه ارشدك الله و وفقك الى ان قال واما
الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة احاديثنا فانهم حجتي عليكم وانا حجة الله عليهم وغير
ذلك من الروايات والظاهر ان طريقة الاصحاب في زمان الائمة الاطياب كانت كذلك و
لهذا قال حماد للصادق عليه السلام حين امره بالصلوة اني احفظ كتاب حريز وحفا
خبر تفرد بنقله او بروايته كالاكثار عنه العامة عن النبي ص على وفق مذهبهم او خبر مروي عن
الامام من غير ان يكون مذكورا في كتب اصحابنا المعتمدة ومن طرقهم و يدل قرينة دالة
على جواز الاعتماد عليه او خبر لم يعتمد عليه الخواص بل عدوه من النوادر والشواذ ومن الشبهة
فلزوم ترك العمل به كما ترك الخبر الذي رواه احد الكذابين مخالفا لما علم في الدين قال
المحقق ره ونعم ما قال ما قبله الاصحاب او دلت القرينة على صحته عمل به وما اعرض
عنه الاصحاب او شذ يجب اطراحه **تبصرة** اعلم انه قد وقع الخلاف بين اصحابنا في
العمل بخبر الواحد فذهب جمهور المتقدمين واكثر المتاخرين الى جواز العمل به وذهب
علم الهدى وابن زهرة وابن ادريس وابن البراج وبعض من تاخر المنع عنه وعزي الى الشيخ المنع
تارة والجواز اخرى بحسب اختلاف كلامه وقد كثر فيهم الاحتجاج وطال النزاع بينهم و
اللجاج واقول الكل من تامل في كلام هؤلاء الفضلاء بعد ما حققناه من تقسيم خبر الواحد
الى اقسام شتى وحكم كل واحد منها ظهر له ان بعضهم ليس من جميع قسمها الظاهر ان
منع الشيخ ره انما هو القسم الثاني من وتجويزه شامل للبواقي صرح بذلك المحقق ره
الذي هو موافق للشيخ في بحث خبر الواحد حيث قال ذهب شيخنا ابو جعفر ره
الى العمل بخبر العدل من رواة اصحابنا لكن لفظه وان كان مطلقا فعند التحقيق

يتبين

يتبين انه لا يعمل بالخبر مطلقا بل بهذه الاخبار التي رويت عن الائمة عليهم السلام ودونها
الاصحاب لا ان كل خبر يرويه امامي يجب العمل به هذا الذي تبين لي من كلامه ويدعي اجماع الاصحاب
على العمل بهذه الاخبار حتى لو رواها غير الامامي وكان الخبر سليما عن المعارض واشتهر نقله في
هذه الكتب الدائرة بين الاصحاب عمل به انتهى وربما يلوح ذلك في كلام الشيخ في مواضع من
كتاب العدة ايضا كقوله يجوز العمل بخبر المتحرز في روايته وان كان فاسد المذهب او فاسقا
بجوارحه وقوله في موضع اخر قد للناس على بطلان العمل بالقياس وخبر الواحد الذي يختص
المخالف بروايته ومما يوضح ذلك كثيرا ما ذكره فيها بقوله خبر الواحد اذا كان واردا من
طريق اصحابنا القائلين بالامامة وكان ممن لا يطعن في روايته ويكون سديدا في نقله
ولم يكن هناك قرينة تدل على صحة ما تضمنه الخبر لانه ان كان هناك قرينة تدل على
ذلك كان الاعتبار بالقرينة وكان ذلك موجبا للعلم ونحن نذكر القرائن جاز العمل
به والذي يدل على ذلك اجماع الفرقة المحقة فانها مجمعة على العمل بهذه الاخبار التي
رووها في تصانيفهم ودونوها في اصولهم لا يتناكرون ذلك ولا يتدافعونه حتى
ان واحدا منهم اذا افتى بشيء لا يعرفونه سالوه من اين قلت هذا فاذا احالهم على كتاب
معروف او اصل مشهور وكان راويه ثقة لا ينكر حديثه سكتوا وسلموا الامر في ذلك وقبلوا
قوله هذه عادتهم وسجيتهم من عهد النبي ص ومن بعده من الائمة ع ومن زمن الصادق عليه السلام
الذي انتشر العلم عنه وكثرت الرواية من جهته فلولا ان العمل بهذه الاخبار كان جائزا
لما اجمعوا على ذلك ولانكروه لان اجماعهم فيه معصوم لا يجوز عليه الغلط والسهو
الى ان قال فان قيل كيف تدعون الاجماع على الفرقة المحقة في العمل بخبر الواحد والمعلوم

من حالها انها لا ترى العمل بخبر الواحد قبيل لهم المخالفين من حالها الذي لا ننكره ولا نرفع انهم
لا يرون العمل بخبر الواحد الذي يرويه مخالفهم في الاعتقاد ويختصون بطريقه فاما ما يكون
راويه منهم وطريقه اصحابهم [illegible] ان المعلوم خلافه في ذلك انتهى كلامه رفع مقامه
ومنه يبدو الظاهر من كلام علم الهدى انه منع عنه في القسم الرابع وربما يرى منعه للبعض
الواقع في القسم [illegible] لا عن الجميع وذلك يشير للاحتياط من جهة عدم ايثاق
الاصحاب على العمل بمثل ذلك وعدم حصول العلم بكونه ما يلزم العمل به ويشير بذلك
ما في اجوبة المسائل التبانيات المتعلقة باخبار الاحاد من قوله ان اكثر اخبارنا
المروية في كتبنا معلومة مقطوعة على صحتها اما بالتواتر من طريق الاشاعة والاذاعة
او بامارة وعلامة دلت على صحتها وصدق رواتها فهي موجبة للعلم مقتضية للقطع
وان وجدناها مودعة في الكتب بسند مخصوص من طريق الاحاد انتهى ونظير منه ان
دعواه الاجماع من الشيعة على ترك العمل باخبار الاحاد حيث قال اجمعت الشيعة على ترك
العمل باخبار الاحاد التي لا توجب العلم ليس مطلقا بل مختص باخبار كانت في تلك الاعصار
خالية عن قرائن وجوب العمل كما ليس في كلامه ايضا ثم لا يخفى انه يمكن ان يكون بعض
اخبارنا العارية عن القرائن في هذا الزمان ذات قرينة في تلك الازمنة وتكون
معمولا بها عندهم من هذه الجهة فلا يصح لنا ان نعمل بما عملوا به وبما ذكروه في كتبهم المعتمدة
وان لم يكن مقترنا بقرينة عندنا للاعتماد على تنقيحهم واختيارهم وللضرورة الداعية
الى ذلك كما ظهر من الاخبارات بعد لكن لا بد ان نتفحص عن رجاله ونفتش عن موانع
العمل به لتحصيل الاطمينان مهما امكن بحاله فقد ظهر مما ذكرنا ان منع التعبد

بخبر الواحد لم يمنع في جميع اقسامه ولذا منع السيد لا ينافي العمل في هذا الزمان لكن بعض
منع الشيخ وتجويزه انساد والابين الشيخ والسيد في ذلك تنازع ولا يبين دعواهما
الاجماع غاية التنافي وتدافع اذا كان في ادعاء الاجماع
على العمل بما صح اسناده الى الائمة ولو بالقرائن وعلى ترك العمل بما لم يكن
بهذه المثابة الا ان الشيخ جعل من جملة هذه القرائن وجود الخبر في الكتب المعتمدة
والاصول المعتبرة بنحو ما ذكره بل جعل القرائن كافرها [illegible] الموجبة للعمل
والمجوزة والسيد لم يعتمد احتياطا الا على الموجبة فلم يجعل [illegible] والخبر فيها
ذكر من القرائن لكنه ادعى ان اكثر الاحاديث الواردة في الكتب المعتبرة لم
عارية عن قرينة الصحة الموجبة للعمل في زمانه فتدبر في هذا المقام فانه
قد زل فيه من زل من الاعلام حتى توهم جمع ان لا نزاع بين النحريرين اصلا
زعم قوم ان النزاع بينهما في غاية المقابلة والتدافع وظن جماعة ان الا
قائل بحجية خبر الواحد اصلا ممن تقدم على العلامة والله اعلم تبيين
قد ظهر مما سبق وسيظهر فيما بعد ايضا ان لا بد من الرجوع الى الاسانيد
الروايات وتنقيح حال الرواة في بعض الحالات بل يحتاج اليه المحدث في
اكثر الاوقات كما تدل عليه الاخبار الواردة في الامر بالاخذ عن العدول
والثقات لكن لما كان قدماء اصحابنا غير محتاجين الى ذلك كثيرا بسبب
وجدان كتب الاصول المعتبرة بينهم وكثرة القرائن المعتمدة عندهم
اكتفوا في تحقيق ذلك بشيء قليل ولم يتوجهوا الا الى محض تمييز الصحيح

عندهم من التعليل واما المتاخرون فلما اندرس ما ذكر سعوا في تحقيق الاسانيد
وتصحيحها وتفتيش حال رجال الاحاديث وتنقيحها فوضعوا اصطلاحا جديدا
في ضبط الاسناد وقسموا الاخبار باقسام في قابلية الاعتماد ولنذكر منها ما
شاع وذاع وهي اربعة الاول الصحيح ويراد به في اكثر الاطلاقات ما اتصل سنده الى
المعصوم بنقل الامامي الممدوح بالتوثيق عن مثله في جميع الطبقات فيقع مثلا روى
الشيخ في الصحيح عن ابي عبد الله عليه السلام وقد يطلق على ما اتصفت رواته بما ذكرنا
من التوثيق الى راو معين لسنده اليه وان عراه بعد ذلك ارسال او غيره من وجوه الاختلال
سواء كان ذلك الراوي ايضا متصفا بالوصف ام لا فيقع على الاول مثلا روى الشيخ في
الصحيح عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن الصادق عليه السلام وعلى الثاني روى الشيخ في الصحيح عن سماعة
عن الامام عليه السلام الثاني الحسن وهو في الاكثر ما اتصل سنده الى المعصوم بالامامي
الممدوح بغير التوثيق في جميع المراتب او بعضها مع كون الباقي بصفة رجال الصحيح وقد
يستعمل ايضا على قياس ما ذكر في الصحيح كما يقال مثلا روى الشيخ في حسنة ابن ابي عمير او
عمر بن حنظلة عن بعض اصحابنا عن الامام عليه السلام ويقال ايضا روى الشيخ في الحسن عن مفضل
بن عمر عنه عليه السلام الثالث الموثق ويسمى بالقوي ايضا وهو ما دخل في طريقه غير امامي
لكنه ممن نص الاصحاب على توثيقه ولم يشتمل باقي الطريق على ضعف هذا في الاكثر وقد
يستعمل فيما ذكر في الاولين ايضا وربما يطلق لفظ القوي على مروي امامي غير ممدوح ولا
مذموم كنوح بن دراج وامثاله الرابع الضعيف وهو ما لم يجتمع فيه الشرائط المذكورة
بان يشتمل على راو مجهول الحال ويسمى مجهولا ايضا او الرفع او الارسال او القطع

ويسمى مرفوعا

ويسمى مرفوعا ومرسلا ومقطوعا او راو مجروح بالفسق او الكذب او
نحوهما ويسمى بالضعيف دائما ودرجات ذلك متفاوتة بحسب البعد عن
شرائط الصحة كما ان الثلثة الاول ايضا متفاوتة بحسب القرب ثم
ان الخبر ينقسم الى مقبول ان اشتهر العمل بمضمونه ومردود ان اشتهر
عدمه وينقسم ايضا الى مشهور وقد يسمى مستفيضا وهو ما شاع نقله
مطلقا او عند المحدثين خاصة وقيل هو ما زادت رواته عن ثلثة
او اثنين في كل مرتبة وغير المشهور وهو ما لم يكن كذلك وقد يسمى
ما قابل المشهور بالمعنى الاول بالشاذ والغريب وربما يطلق المشهور على ما شاع
نقله عند غير المحدثين وان لم يكن له اصل عندهم وايضا ينقسم الخبر الى العالي
وهو ما قلت وسايطه من غير فصل العلو وبعده عن الخطأ بقلة الوسايط
وغير العالي وهو ما بخلافه اذا عرفت ذلك فاعلم انه لا خلاف في جواز العمل
بكل من هذه الانواع اذا اقترن بقرينة معتمدة او كان مقبولا او مشهورا
بين المتقدمين وارباب النصوص حتى قيل بتقديم الخبر الضعيف المقبول
المشهور على الصحيح الغير المشهور واما اذا لم يكن كذلك فلا خلاف
ايضا في جواز العمل بالصحيح اذا لم يكن هناك مانع شرعي لما مر من
الاوامر الواردة في لزوم الاخذ بخبر العدل والثقة وسنشير الى
طرف منها لكن وقع الخلاف في العمل بالحسن والموثق فاجازه قوم
ومنعه اخرون وفصل ثالث فعمل بالحسن دون الموثق ولما

في قراءة اهل البيت فتثبتوا

الضعيف فالاكثرون على المنع من العمل به الا فيما استثني كما سيجيء ودليل المانعين في
الجميع قوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا والاظهر العمل بغير
المجروح خصوص الحسن او الموثق لاسيما بعض الحسن بل بعض الموثقات ايضا كما يظهر
من تتبع كتب الرجال لكن بشرط عدم خلوه عما دونا في القسم الرابع من اخبار الاحاد
وليس لذلك ضابطة بل منوط بالتدبر وحصول الاعتماد لدلالة الاخبار التي مضت
في جواز التمسك بالكتب وروايات اصحابنا وما ثبت من جواز العمل باخبار جماعة
عند علماء الرجال برواياتهم من الموثقات وما ورد من لزوم قبول قول المؤمن و
الحكم بصلاحه وعدم جواز تكذيبه اذا لم يعلم منه فسق مع ان اكثر ما ذكره علماء
الرجال في المدح لا يقصر عن التعديل وان لم يكن توثيقا واية التثبت مع كونها
غير جارية في الحسن لاجل اثبات الواسطة بين العدالة والفسق بل بسبب ثبوت الواسطة
بين الثقة والفاسق وهو الممدوح بغير التوثيق لاسيما بعض الممدوحين الذين
يزيد مدحهم على التعديل فيما هو دال على لزوم التثبت وتحقيق صدق الخبر
والتفحص عنه لكن ما نحن فيه ليس كذا اذ نحن لم نجوز العمل الا برواية لم تكن خالية عن المقوي
الدال على الورود في الكتب المعتبرة ولو لم يكن راويها ممدوحا بل ربما يكون
كثير الرواية ضابطا في روايته لقولهم عليهم السلام اعرفوا منازل الرجال على
قدر رواياتهم عنا وسيجيء في التراجيح على ان الظاهر ان المراد بالفاسق في
الاية من لا يخاف الله في دينه ولا يبالي بمعصيته لاحتمال ان يكون لا كل احد يكون
مراقبا لله صالحا عدلا في مذهبه صادقا في كلامه وروايته متحرزا عن

[illegible]

الكذب

الكذب فيها لكن يكون مخطئا في دينه وطريقته لعل الجعل المركب لعدم تطرق
ذلك في حقه كما هو ظاهر ولهذا ترى اصحابنا عملوا باكثر من روايات غير الامامية
من فرق الشيعة لكونهم ضابطين للحديث متقيدين به وبالجملة ترك امثال
ما ذكرنا من الروايات والعمل ببعض الادلة العقلية والمقدمات الاصولية
ليس على ما ينبغي واما الضعيف بغير المجروح فالعمل به مشكل الا ان يتقوى
بالاحتياط وامثاله والله اعلم اتمام جواز اكثر المانعين من العمل بالاخبار
الضعيفة العمل بها في نحو القصص والمواعظ ومندوبات الاعمال ما لم يبلغ
الضعف الى حد الوضع واشتهر ذلك بين السلف والخلف واشتهر ايضا
ولهذا تساهل فقهاؤنا في البحث عن دلائل السنن وقالوا باستحباب بعض الاعمال
التي وردت بها اخبار ضعيفة وتمسكهم فيه اخبار معتبرة معتضدة بالتلقي
بالقبول كما رواه الكليني في الحسن عن هشام بن سالم عن الصادق عليه السلام انه
قال من سمع شيئا من الثواب على شيء فصنعه كان له اجره وان لم يكن على ما بلغه
وما رواه عن محمد بن مروان قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول من بلغه
ثواب من الله على عمل فعمل ذلك العمل التماس ذلك الثواب اوتيه وان لم
يكن الحديث كما بلغه وما رواه الصدوق في ثواب الاعمال بسند كالصحيح عن
صفوان عن الصادق عليه السلام وعن هشام عنه عليه السلام بسند صحيح قال من بلغه
شيء من الثواب على شيء من الخير فعمله كان له اجر ذلك وان كان رسول الله
لم يقله وقد روى البرقي في المحاسن بسند صحيح عن هشام عنه عليه السلام مثله وكذا

وتر العامة عن النبي واعترض عليهم بان الاستحباب حكم شرعي فكيف
يثبت بالخبر الضعيف الذي وقع الاتفاق على عدم ثبوت الاحكام الشرعية
به وحاصل الجواب عنه ان هذا الاثبات في الحقيقة ليس مستندا الى تلك الاخبار
الضعيفة بل الى هذه الاحاديث المنقولة المشهورة المعتبرة ولدى عمل
الاصحاب بالخبر الضعيف فيما نحن فيه الا الاحتياط في هذه الاخبار وردت
المخصصة بالاتي فعلى ما ذكرتم يلزم عليكم ان تحكموا بوجوب ما تضمن الخبر
الضعيف وجوبه ايضا لانا نقول ظاهر ان هذه الاخبار لم تتضمن الا ترتيب
الثواب على العمل وهو لا يقتضي وجوب العمل كما لا يخفى ولا يذهب عليك ان ما وجه
بعض اصحابنا اخرجوا من هذه الاخبار واقوال الفقهاء على ان المراد انه اذا ثبت شرعية
عمل بدليل يعتمد عليه وورود خبر ضعيف في ان ثواب ذلك العمل كذا جاز
العمل بذلك الحديث الضعيف والحكم بترتب ذلك الثواب على ذلك الفعل
وليس هذا الحكم احد الاحكام الخمسة التي لا تثبت بالاخبار الضعيفة بعيد غاية
البعد من وجوه شتى منها صراحة عبارات القوم كلهم في استحباب الاتيان
بالفعل اذا ورد في استحبابه خبر ضعيف ومنها مخالفة هذا المعنى لما فهمه
جميع الاصحاب خصوصا ارباب النصوص من هذه الاخبار اذ مدارهم
على فهم المعنى الاول ومنها قلة فائدة هذا المعنى وبعده عن العبارة مع
ان الظاهر ان هذا البحث بالنسبة الى احاديث الكتب الاربعة لا محل
له اذ ظاهر ان المصنفين الذين شهادة مؤلفيها بكونها معتمدة ماخوذة

ولهذا قد يشتبه بعضها على الوجوب او يحمل بعضها كما فعله الشيخ في كتب الاخبار منه

من الاصول المعتبرة وان كانت ضعيفة بحسب اصطلاحنا والله اعلم

تتمة

يعرف حسن حال الرواة وسوءها في هذا الزمان وما ضاهاه من كلام
علماء الرجال او بعض الاخبار المشتملة على خصوصيات الاحوال والاظهر
الاكتفاء بالواحد في كلام التعديل والجرح لحصول الظن المثبت للتكليف
بالعمل بظن صحة الخبر اذ الظن الحاصل من اخبار العدل بعدالة الراوي
في العدل الاول ربما لا يقصر عن الظن الحاصل من قوله ان هذا قول
المعصوم بل ربما كان اقوى والظاهر ان ذلك كان دأب متقدمي علماء الرجال
كالكشي والشيخ والنجاشي وامثالهم حيث اعتمدوا على النقل عن الواحد
في الجرح والتعديل كما يظهر من كتبهم هذا والمرجع حين التعارض الى الترجيح
بالقرائن او التوقف اذ القول بترجيح الجارح لا يستقيم في جميع المواقع
كما لا يخفى على متتبع كتب الرجال وهكذا ترجيح المعدل فتدبر

الفائدة الثامنة

في ذكر ما يتعلق بالاجماع وحجيته اعلم ان الاجماع عبارة عن
الاتفاق وهو اما من جميع العقلاء كالاتفاق على تعدد السموات مثلا
او من جميع ارباب الملل كاتفاق اهل الاديان على حدوث العالم او اهل
ملة واحدة كاتفاق اهل الاسلام على وجوب اصل الحج مثلا او طائفة منهم
كاجماع الامامية على وجوب حج التمتع مثلا والحق ان مناط الحجية
في جميع هذه الصور هو قول المعصوم بحيث ما علم دخوله في المجمعين حكم
بالحجية هو الاظهر انه لو اتفق اثنان وعلم بالقرينة ان احدهما المعصوم

حكم بالحجية ولو اجتمع جميع من سواه بدونه لم يكن حجة وهذا مما اجتمعت عليه الشيعة
ودلت عليه الادلة الشرعية مما استقصيناه في المقدمة وغيرها من لزوم التمسك
بالكتاب واهل البيت وانحصار طريقة الحق في متابعتهم وكونهم معصومين مصونين
عن الخطأ والكذب واشباه ذلك في جميع افعالهم واقوالهم قال علم الهدى السيد
المرتضى رضي الله عنه في الانتصار ومما يجب علمه ان حجة الامامية في جميع ما
انفردت به او شاركت فيه غيرها من الفقهاء هي اجماعها عليه لان اجماعها
حجة قطعية ودلالة موجبة للعلم فان انضاف الى ذلك ظاهر كتاب الله تعالى
او طريقة اخرى توجب العلم وتثمر اليقين فهي فضيلة ودلالة تنضاف الى
الاخرى والا ففي اجماعهم كفاية وانما قلنا ان اجماعهم حجة لان في اجماع
الامامية قول الامام الذي دلت العقول على ان كل زمان لا يخلو منه و
انه معصوم لا يجوز عليه الخطأ في قول ولا فعل فمن هذا الوجه كان اجماعهم
حجة ودليلا قاطعا وقد بينا صحة هذه الطريقة في مواضع من كتبنا انتهى
وقال المحقق طاب ثراه ترتب حجية الاجماع باعتبار انه كاشف عن قول الامام
لا ان الاجماع حجة في نفسه من حيث هو اجماع وقال ايضا لو خلا المائة من
قول المعصوم لما كان حجة ولو حصل في اثنين لكان قولهما حجة باعتبار
قوله فلا تغتر اذن بمن يتحكم فيدعي الاجماع باتفاق الخمسة او العشرة من
الاصحاب مع جهالة قول الباقين الا مع العلم القطعي بدخول
الامام في الجملة انتهى والخبير ان فيما ادعيناه كاف على انه يمكن

تطبيق

تطبيق عمدة ادلة المخالفين ايضا في حجية الاجماع على كون سبب الحجية دخول
قول المعصوم بان نخص كقوله تعالى ومن يتبع غير سبيل المؤمنين وامثاله
وقوله صلى الله عليه وآله لا تجتمع امتي على الخطأ ولا يزال طائفة من امتي على الحق
واشباه ذلك مما لا يسع المقام ذكره فانهم ايضا موافقون لنا في
هذه المسألة لكن من حيث لا يشعرون فظهر ان مدار حجية الاجماع على دخول
قول اهل العصمة من النبيين او الوصيين ويتبين منه وجه حجية
الصور الاول من الاجماع على الاطلاق لان المجمعين عليه في الرابعة هو اجماع
لحد دخول قول المعصوم فيها
الطائفة الامامية المحقة فقط حيث انهم لا يتبعون الا اقوال الائمة
المعصومين الذين لم يتكلموا الا بالحق وقول جدهم سيد النبيين من عند رب
العالمين تبصرة ولعلك تقول كيف يمكن في هذه الازمنة تحصيل العلم
بدخول المعصوم في جملة المجمعين حتى يحكم بحجية اجماعهم واي فائدة في
الاتفاق حينئذ مع خصوص قول المعصوم فنقول ليس دخول المعصوم
في الاجماع كما اشرنا اليه ليس الا كون قوله عليه السلام موافقا لاقوال المجمعين
وهذا لا يستلزم دخول شخصه في جملة اشخاصهم بل ولا كونه في زمنهم
فانه ربما ينعقد الاجماع في زمان الغيبة على طبق قول احد من الائمة الماضية
بالحجية قول كل منهم حيا وميتا وانما يتحقق اطلاعنا على كون قوله عليه السلام
موافقا لقولهم بالقرائن والآثار المعلومة بالتتبع الدالة على ان اتفاق
هذه الطائفة لا يكون الا على طبق ما ثبت عندهم من قوله عليه السلام قال
الشيخ رحمه الله في العدة قد لا يتعين لنا قول الامام في كثير من الاوقات

فيحتاج في اعتبار الاجماع فنعلم باجماعهم ان قول المعصوم فيهم
انتهى وقد ظهر لنا في كشف ما اتفق في هذا الباب طريقان الاول
تتبع فتاوى خواص اصحاب الائمة عليهم السلام كزرارة ومحمد بن مسلم والفضيل
وابي بصير المرادي وصفوان والفضل بن شاذان ومن يحذو حذوهم اذ ظاهر
انا اذا اتفق جمع من امثال هؤلاء الفضلاء الذين لم يتكلموا الا بسماع من
الامام على فتوى لا يكون الا بقول المعصوم وحكمه وانكار ذلك مكابرة
باطلة سيما اذا انضم اليه بعض القرائن الدالة على المطلب والاستبعاد بانهم
كانوا اذا سمعوا من الامام شيئا اسندوه اليه ليس في محله اذ كثيرا ما كانوا
يفتون بشيء من غير تصريح بحديثية للتقية كما هو غير خفي على من تتبع خصوص
كتب الرجال وربما يقال ان افتائهم احسن من رواياتهم من حيث انه يدل على كمال
وثوقهم في حقيته لكن هذا الطريق كان متسهلا وذاك التتبع كان متيسرا
لمن كان قبل انقراض الكتب المعتمدة واندراس الاصول الاربعمائة
كالشيخ ومن تقدم عليه اذ كانت كتب اصحاب الائمة عليهم السلام مشحونة
وفتاويهم في كتبهم مودوعة موجودة كفتاوى المتأخرين عندنا وقد نقل
جمع من علمائنا شطرا منها كما نقل الصدوق فتاوى الفضل بن شاذان و
يونس بن عبد الرحمن وغيرهما في كتاب الميراث من الفقيه وكذا الكليني في
الكافي ونقل الشيخ فتاوى جعفر بن سماعة وجميل بن دراج وغيرهما في
الابواب المتفرقة من التهذيب والظن ان كثيرا من الاجماعات التي ادعاها
المتقدمون كالصدوق والكليني بل الشيخ ايضا وامثالهم من هذا

النوع

ولا يخفى ان ذلك واشباهه [illegible] الاعتماد [illegible] وارباب النصوص وان [illegible] الى احد الاجماع [illegible] في حجية [illegible] الاحتياط [illegible]

النوع واما على زمان انقراض الاصول حقيقة او ادعاء اندراس فتاوى
روساء الرواة فطريقهم على ذلك في غاية الاشكال المتوقف على تتبع كلام
جمع كثير من خواص الطائفة وارباب النصوص منها بحيث يحصل العلم العادي
باتفاقهم على الحكم وعدم الاختلاف فيه بينهم مع انضمام القرائن الدالة
على ورود الحكم من المعصوم اذ العادة تحكم ح بانه لو كان للمعصوم في تلك المسألة
مخالف لظهر منه اثر وكان ينقل الينا وهذه المعرفة يسميها اهل العلم بالقطعيات
العادية ولا يشك فيها اهل الانصاف ويستعملونها في المطالب العظيمة كما
استدلوا بها على عجز العرب عن معارضة القران ومن هذا القبيل ما اشتهر في
باب التوحيد من قول امير المؤمنين عليه السلام لابنه الحسن عليه السلام لو كان لربك شريك لاتتك
رسله ولرأيت اثار ملكه وسلطانه انتهى وحيث ان الحكم في حيث اجمع خواص
الطائفة وارباب النصوص منها على صحته بحيث لم يوجد فيهم منكر له اصلا اذ لا يخفى
انه يصدق على الحكم ح انه اجماعي مجزوم الصحة واجب العمل كما ورد الامر في قوله ع
خذ ما اجمع عليه اصحابك والظاهر انه من هذا القبيل بعض الاجماعات التي ادعاها علم الهدى
كما يظهر من التدبر في مواضع ادعائه وان سكت عنه عند بيان معنى الاجماع هذا وقد
تبين من كشف هذا السر امور ونحن نشير الى بعضها مجملا فمنها انه يندفع انكار اكثر
المتأخرين كثيرا من الاجماعات بناء على ما صرحوا به من امتناع حصول الاجماع بعد انتشار
الاسلام وغيبة الامام عليه السلام لاجل تعذر تتبع قول كل احد من المسلمين المنتشرين
في الشرق والغرب حتى يحصل العلم بدخول الامام فيهم من غير حاجة الى ما وجهه بعض

ولا يخفى ان [illegible] العلم [illegible]

الفقهاء آخر زمانهم اذا وقع اجماع علمائه الاخيار على الباطل بحيث الامام عليه السلام لم يظهر لهم ولو بنحو
لا يعرفونه فيه حتى يرجعهم الى الحق او لبعض الناس لم قال ذلك مما يستبعده صاحب
القرائح المستقيمة سيما مع ملاحظة … الاحكام … الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وحال … وغير ذلك ومنها عدم اعتبار كثير من الاجماعات
التي ادعاها المتأخرون على الشيخ سيما ما ادعوه في مقابل النصوص المعتبرة اذ ربما ذلك
كما صرح به جمع من المحققين على انه لما كان اكثر الفقهاء الذين نشأوا بعد الشيخ
يتبعونه في الفتوى تقليدا له لكثرة اعتقادهم فيه وحسن ظنهم به كانوا ينقلون ويعملون
على وفق مذهبه فلما جاء المتأخرون وجدوا احكاما مشهورة قد عمل بها الشيخ و
متابعوه فحسبوها شهرة بين العلماء وما دروا ان مرجعها الى الشيخ وان الشهرة انما
حصلت بمتابعته فعملوا بها واعتمدوا عليها بل سموها اجماعا وربما يكون ذلك مخالفا
لما كان مشهورا بين المتقدمين من اصحاب الائمة المعصومين وكان بعض الاجماعات التي
ادعاها الشيخ بل علم الهدى ايضا كذلك منوطا بالاشتهار في تلك الاعصار وان كان مبدء
الشهرة من طرف اهل الخلاف واتفق انهم كما يستفاد هذا من بعض الاجماعات الذي في
مقابل النصوص المعتبرة المخالفة للعامة سواء مع وجود خبر معارض لها ام لا ولا
بعد في صدور مثل هذا عنهما ايضا بناء على ما عرف به الاجماعات كما سنشير اليه في الحاشية
فعلى هذا لا بد للفقيه من تحقيق حال الاجماعات المذكورة في كتب فقهائنا فما ظهر عليه من الشيخ وامثاله من
بالقرائن المعتمدة كونه هو الاجماع المعهود المعتمد عليه وما ظهر كونه غير ذلك كما اشرنا
اليه فهو وحكمه وان لم يظهر عليه احد الامرين فلعل حكمه حكم خبر الواحد في جلالة حال

الكل

الاكثر الى الخبر الذي رواه من الثقات وارباب النصوص والمطلعين على الفتاوى من اصحاب الائمة عليهم السلام
ومشايخهم والافاضل الاجلة فيهم كالكليني … نقل جمع او واحد … على كثير
… الحكم الوارد … الفقهاء اكثر
اعتماد … على هذه الاجماعات التي ادعاها المتأخرون في مقابل النصوص ومنها ان يتفق اجماعين
متقابلين او اكثر في الجواز اجتماع جماعة من اصحاب الائمة على حكم يكون واراد الامام المصلحة
من المصالح كالتقية مثلا وجماعة اخرى على ما يكون ورد منه لجهة اخرى ويكون ذلك منهم
لعدم اطلاعهم على المصلحة وتوهم كل منهم ان مسموعه هو الحكم الواقعي ومن هذا
يتبين في الجملة عذر للشيخ والسيد المرتضى رضي الله عنهما حيث ادعى كل منهما الاجماع على
رأيه المخالف لما رآه الآخر بل ادعوهما الاجماع على حكم مرة وعلى خلافه اخرى كما في
مواضع من كتبهما ويظهر ان حكم هذين الاجماعين حكم الخبرين المتعارضين في ترجيح
احدهما على الآخر وان ثبت ان اطلاق الاجماع عليهما بالمعنى المعتبر والله اعلم

الفائدة التاسعة في بيان ما يستفاد من الكتاب والسنة جواز العمل
على وفقه من القواعد الكلية ويسمى كل منها اصلا منها طهارة كل ما لم يعلم نجاسته
وكذا حلية كل ما لم يعلم حرمته واباحة كل ما لم يعلم عدم اباحته اي للمكلف ان يحكم
بطهارة كل شيء لم يكن نجاسته ثابتة شرعا وكذا ان يحكم بحلية كل شيء لم تثبت
حرمته شرعا واباحة كل فعل لم يثبت شرعا عدم اباحته وان كان ذلك الشيء
نجسا او حراما وذلك الفعل غير مباح في نفس الامر وعند الشارع وذلك من فضله
تعالى وتخفيفه على عباده من حيث عدم وصول الحكم الواقعي اليهم ولهذا حسن

الاحتياط سيما ايضا مع ان اغراء دفع الحرام من حيث لا يعلم ومما يدل على هذا الاصل من الآيات
والاخبار اما الآيات فكقوله تعالى الذي جعل لكم الارض فراشا الى قوله تعالى فاخرج
به من الثمرات رزقا لكم وقوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا وقوله تعالى ولكم
في الارض مستقر ومتاع الى حين وقوله تعالى وما ذرأ لكم في الارض مختلفا الوانه و
غيرها من الآيات الكثيرة التي لا يسع المقام ذكرها وبيان دلالتها ومحل الاستدلال انه لو كان
المراد منها اباحة انتفاع خاص معين غير معلوم للمكلفين لم يكن هناك امتنان لحكم
العقل بوجوب اجتناب ما في احتمال المنفعة والضرر وخروج ما خرج عن
ذلك انما هو بدليل والخبر استلزام ذلك للطهارة ايضا وقد يستدل بقوله تعالى
قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير
حيث انه يدل على ثبوت الحلية في غير ما استثني لكنه يحتاج الى تكلف من حيث تعميم
الاشياء الخ ايضا فهو للاعتضاد اولى واما الاخبار فكقول الصادق عليه السلام
في موثقة عمار كل شيء طاهر حتى تعلم انه قذر فاذا علمت فقد قذر وما لم تعلم فليس
عليك وقوله عليه السلام كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي وفي رواية او حتى يرد فيه نص و
قوله عليه السلام في صحيحة عبد الله بن سنان الاشياء مطلقة ما لم يرد عليك امر ونهي وكل
شيء يكون فيه حلال وحرام فهو لك حلال ابدا ما لم تعرف الحرام منه بعينه فتدعه وقوله
عليه السلام في موثقة مسعدة كل شيء هو لك حلال حتى تعلم انه حرام بعينه فتدعه من قبل
نفسك وذلك مثل الثوب يكون عليك قد اشتريته وهو سرقة او المملوك عندك ولعله
حر قد باع نفسه او خدع فبيع او قهر او امرأة تحتك وهي اختك او رضيعتك والاشياء

واستدل الصدوق به على جواز القنوت بالفارسية في الفقيه

كلها

كلها على هذا حتى يستبين لك غير ذلك او تقوم به البينة وغير ذلك من الاخبار
الكثيرة جدا وما توهمه بعض فضلاء الاخباريين من ان مرادهم عليهم السلام
ان كل صنف يكون فيه طاهر وفيه نجس وكذلك كالدم والبول واشباههما مما لم
يميز الشارع بين فرديه بعلامة فهو طاهر حتى تعلم انه نجس وكذلك كل صنف يكون
فيه حلال وحرام مما لم يميز الشارع بين فرديه بعلامة فهو حلال حتى تعرف الحرام بعينه
مستندا الى ما اشير به في الحديث الاخير فمع قطع النظر عن عدم الضرورة الداعية
الى التخصيص بما ذكره مما يأبى عنه سائر الآيات وكثير من الروايات كما لا يخفى على المتتبع
وتدبر على انه تجويز الحكم بالطهارة او الحلية فيما تكون نجاسة احد فرديه او حرمته معلومة
شرعا وعدمه فيما لم يعلم نجاسة شيء من افراده ولا حرمته اصلا محل كلام وقد مر
فيه **اصل** ومنه خلو الذمة وبراءتها عما لم يظهر على المكلف دليل اشتغال الذمة
بمعنى عدم تكليف المكلف بما هو حكم الله في نفس الامر اذا لم يجد الدليل بعد التتبع
بل له ان يتمسك ببراءة ذمته عنه وعدم اشتغالها به لعدم ورود حكم من الله فيه
اذ ما من شيء الا بينه لرسوله وهو بينه لاوصيائه بل لعدم وصول الحكم الى المكلف
حيث لم يظهر عليه دليله لاستلزام خلاف ذلك التكليف بما لا يطاق وقد ثبت بالاخبار
الكثيرة والضرورة العقلية عدم التكليف بما لم يعلم وبراءة الذمة عما لم يعلم ففي
الاخبار ان الناس في سعة حتى يعلموا وفي صحيحة حريز عن الصادق عليه السلام انه قال قال
رسول الله ص رفع عن امتي تسعة الحديث الى ان عد منها ما لا يعلمون وبالسند المعتبر
عنه عليه السلام انه قال ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم وعنه عليه السلام قال

[illegible]

[illegible]

من عمل بما يعلم كفى ما لم يعلم ومن الاخبار ما روي عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال لا ابالي
ابول اصابني ام ماء اذا لم اعلم وكذا بعض الاخبار الماضية نحو كل شيء مطلق حتى
يرد فيه نهي وامثاله وما ذهب اليه بعض الفضلاء من لزوم التوقف في ليس
ما ينبغي له لان ظواهر اخبار التوقف على نحو حين تعارض الادلة كما يحكي انه التم
بل ربما يلزم الحرج لو اطلق نعم يمكن الحكم باولوية العمل بالاحتياط في بعض
هذه المواضع لكنه غير مناف لما نحن فيه **تبيين** وليعلم ان ما ذكرناه
من البراءة غير جار في بعض المسائل التي ذكرها الفقهاء واستدلوا عليها بالبراءة
مثل ما اذا علم باشتغال الذمة بشيء ولم يعلم قدره او اذا شك في
اشتغال الذمة بفرد خاص متعين عند الشارع وان لم نعلمه بعينه
فيجب تحصيل العلم ببراءة الذمة فيه ولا يعلم ذلك بالاقل والظاهر انهم تفطنوا
بهذا في بحث النزح حيث قالوا بنزح الجميع لما لا نص فيه نعم يجري ذلك فيما لم يقم
فيه قرينة على ارادة الفرد المتعين بل فيما اذا قامت على عدم ارادته فتدبر ومن
غير ذلك مما يعلم عند مواضع استعماله وكذا الاكثر فيما يستلزم التمسك به شغل ذمة
اخرى كضرر على الغير واشباهه وبالجملة البراءة بالمعنى الذي هو حجة معتبرة فيما لم
يدل على خلافه دليل شرعي ولم يستلزم مفسدة **تنبيه** قال كثير من الفقهاء
اذا كان شيء مما يعم به البلوى ولم يصل الينا من الشارع حكم له قطعا كان لنا ان نستدل بذلك
على عدم حكم له واقعا اذ لو كان له شيء لورد بسبب عموم البلوى به ولا يخفى ذلك مع الاحتمال
لا يكون عدم الوصول بسبب عدم الورود بل يكون بسبب اندراس كتب الاحكام

واخبار

واخبار ائمة الانام او نقصوا عن الشيء التام **اصل** ومنها الاستصحاب وهي
ان تستصحب كل امر من الامور الشرعية مثل كون الرجل مالك ارض وكونه زوج امرأة
وكونه عبد رجل آخر وكونه على وضوء وكون ثوبه طاهرا او نجسا وكون الليل او
النهار باقيا وكون ذمة الانسان مشغولة بصلوة او طواف الى ان يقطع بوجود
شيء جعله الشارع سببا لنقض تلك الامور والاطلاق بين اصحابنا في حجية
مثل هذا الاستصحاب بل عدّه بعضهم من الضروريات الدينية ودلالة الاخبار عليه
واضحة منها ما تواتر في عدم انتقاض اليقين بالشك ومن هذا القبيل ما نقل
من ان الصحابة وغيرهم كانوا يستصحبون ما جاء به نبينا صلى الله عليه وآله الى ان
يجيء نسخه واما الاستصحاب بمعنى انه يستصحب حكما شرعيا ثابتا لشيء في وقت
فنثبته له في وقت طرأت فيه حالة لم نعلم شمول هذا الحكم له مثل ان الحكم
بصحة صلوة المتيمم الذي يجد الماء اثناء الصلوة استصحابا للصحة الثابتة
قبل الوجدان فالعمل به مشكل لعدم استناده الى دليل يعتمد عليه وعدم دلالة
الاخبار على كونه في جميع المواضع معتمدا عليه وحديث عدم انتقاض
اليقين بالشك ظاهره كما يظهر عند التدبر في امثلته ان المراد هو الشك
الوارد على اصل حصول الناقض ووجدانه كمتوضئ شك في صدور الحدث
ومتيمم شك في وصوله الى الماء وامثالهما لا الشك الوارد على كون الناقض
باقيا على صفته في تلك الحالة بالنسبة اليهما كالمتيمم الواجد للماء في اثناء
الصلوة واشباهه وبهذا تبيين الفرق بين الاستصحابين ويرتفع الاشتباه

من البين فتدبر في هذا المقام حتى يظهر لك انه من اقدام الاعلام اضلّ
ومنها زوال المنع كل ممنوع الترك او الفعل عند الاضطرار ولزوم الحرج يدل
على ذلك الآيات والاخبار الكثيرة التي لا يتطرق اليها الانكار فمنها قوله تعالى
فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه وقوله تعالى وقد فصّل لكم ما حرم عليكم الا ما
اضطررتم اليه وقوله تعالى فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم فان الله غفور رحيم
وقوله تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج وقوله تعالى يريد الله ان يخفف عنكم وقوله
عليه السلام وضع عن هذه الامة ما اضطروا اليه وما لا يطيقون وقوله عليه السلام
ما امر الله العباد الا بدون وسعهم وكل شيء امر الناس باخذه فهم متسعون له و
ما لا يتسعون له فهو موضوع عنهم ولكن الناس لا خير فيهم وقوله عليه السلام كل
ما غلب الله عليه فهو اولى بالعذر وقوله عليه السلام ليس شيء مما حرم الله الا وقد احله
لمن اضطر اليه الى غير ذلك من الآيات والاخبار المجملة والمفصلة مما لا يحصى والله اعلم

الفائدة العاشرة في ذكر نبذ مما يتعلق بالتعارض والترجيح اعلم
ان تعارض الادلة الشرعية على انواع احدها تعارض الآيتين من الكتاب
وح ان كان في احديهما اطلاق او عموم بحيث يمكن التقييد او
التخصيص ونحو ذلك لزم والا فان علم التاريخ فالمتاخر ناسخ و
كذا الحكم بالنسخ لو دل عليه دليل من الخارج كقول المعصوم مثلا وان لم
يعلم النسخ ولم تقترن احديهما بقرينة توجب العمل عليه وفيها لزم
التوقف والعمل بالاحتياط ان امكن او اختيار احديهما من باب التسليم و

ثانيها

[margin note:] بعض ... ثبوت هذا الحكم لانيا ... بعض فعله ... الامور ... المصالح ... المصلحة ... [illegible]

ثانيها تعارض الآية والرواية التي تكون معلومة الصدور عن المعصوم
وح ايضا ان كانت احديهما مطلقة او عامة او نحو ذلك فكما مر انفا
والا فالعمل بالاحتياط ان لم يمكن الجمع بينهما بحيث يحصل الظن القوي
بالمراد ولو بحسب القرائن الخارجية وثالثها تعارض الآية والرواية الغير
بتلك المثابة فان كانت الآية نصا او ظاهرا او اوضح من الرواية ان لم
يمكن الجمع بينهما بوجه صحيح وان لم تكن الآية كذلك ولم يمكن الجمع ايضا فالعمل
بالاحتياط ورابعها تعارض الآية والاجماع المعلوم الحقية او مظنونها
وحكمه مثل ما ذكرنا في الخبر وخامسها تعارض الخبرين المعلومي الورود او الخبرين
العاريين عن ذلك وح ان لم يمكن الجمع بينهما بحيث لا يلزم طرح احديهما
في العمل عليهما سيما اذا ايد الجمع بخبر ثالث كما فعل الشيخ في كتابيه بل الكليني ايضا
على ما يستفاد من ترتيب نقله الاخبار في ابواب كتابه ويمكن الاستدلال لذلك
بما روي في قوله عليه السلام حين سئل عن اختلاف الحديث ترجئه حتى تلقى من
يخبرك بالحق اذ لا شك ان الخبر الثالث في تحقيق قول من يخبر عما في الاولين على ان
عدم منع المحدث عن الجمع في بعض الاحاديث واولويته من حيث كونه مستلزما للعمل
بالخبرين جميعا مما لا يخفى على اللبيب المتتبع وان لم يمكن الجمع بينهما ولا ترجيح احدهما
بحسب القرائن الخارجية الموجبة له فلا بد من الترجيح بالوجوه المروية عن الائمة
صلوات الله عليهم وسنذكرها ان شاء الله تعالى لكن في الحكم بتقدم بعضها على بعض
اشكال والظاهر ان ذلك يتفاوت بحسب تفاوت المقام ومقتضيات الاحكام

وسادسها تعارض الخبر المعلوم الورود والخبر الذي لم يكن كذلك ولا شك
في تعين العمل بالمعلوم لو لم يمكن الجمع بوجه وسابعها تعارض الاجماعين
المقطوع بهما او المظنونين او تعارض الخبر والاجماع المقطوع بهما
او المظنونين وحكمه حكم الخامس بلا خلاف وثامنها تعارض الاجماع
المعلوم الحقيقي والخبر الذي لم يكن بهذه المثابة او تعارض الاجماع المظنون
به والخبر المعلوم الورود وحكمه حكم السادس واما ساير وجوه التعارض
كتعارض الخبر او الاجماع وما يستنبط من القواعد التي ذكرت وتعارض
المنطوق والمفهوم وتعارض المستقلين وتعارض قاعدتين واشباه ذلك
فامرها ظاهر من الجمع او تقديم الاقوى او العمل بالاحتياط او غيرها مما يظهر
عند التدبر في مواقع التعارض والله اعلم تتمة في بيان الوجوه المروية
التي اشرنا اليها فمنها الترجيح باعتبار السند فيرجح رواية الثقة والاوثق
والافقه والاصدق والاورع على من ليس كذلك ومنها الترجيح بشهرة
الرواية بين المتقدمين ونقل الاكثر اياها وندرة الاخرى ومنها
العرض على كتاب الله او السنة النبوية والعمل على وفقه ومنها الاخذ بما
يخالف العامة او حكامهم وقضاتهم ويدل على هذه الوجوه اخبار
متعددة معتمدة منها مقبولة عمر بن حنظلة لاسيما الوجه الاخير فان
اكثر اختلاف الاخبار من جهة التقية او الاتقاء بحيث قد يستفاد من
متن الحديث وسنده واذا قد تقديمه على ساير الوجوه وقد ورد

في خبر

في خبر عن الرضا عليه السلام انه قال اذا لم تجد شيعة تستفتيه فأت فقيه البلد من
بلاد المخالفين واستفته في امرك فاذا افتاك بشيء فخذ بخلافه فان الحق
فيه وفي موثقة عبيد بن زرارة عن الصادق عليه السلام قال ما سمعت مني يشبه قول
الناس ففيه التقية وما سمعت مني لا يشبه قول الناس فلا تقية فيه ومنها الاخذ
بالاحدث والمروي عن الامام المتاخر ويدل عليه ما رواه الكليني عن بعض اصحابنا
عن ابي عبد الله عليه السلام قال ارأيتك لو حدثتك بحديث العام ثم جئتني من قابل
فحدثتك بخلافه بايهما كنت تأخذ قال قلت كنت آخذ بالاخير فقال لي رحمك
الله وما رواه عن المعلى بن خنيس قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اذا جاء
حديث عن اولكم وحديث عن آخركم بايهما نأخذ فقال خذوا به حتى يبلغكم
عن الحي فان بلغكم عن الحي فخذوا بقوله وفي حديث آخر خذوا بالاحدث
وقد عمل بهذا الوجه الصدوق رحمه الله في الفقيه في باب الوصية الى رجلين
ومنها التخيير في العمل بايهما شاء ومما يدل عليه ما رواه في الاحتجاج عن
الحسن بن الجهم عن الرضا عليه السلام في خبر قلت يجيئنا الرجلان وكلاهما
ثقة بحديثين مختلفين فلا نعلم ايهما الحق قال اذا لم تعلم فموسع عليك
بايهما اخذت ومثله كثير ومنها التوقف وعدم العمل بشيء منهما
ومما يدل عليه خبر ابن حنظلة ومنها العمل بالاحوط وسيجيء دليله ولا يخفى
انه يظهر مما ذكرنا وجه ما لم يكن وجهه معلوما من الترجيحات التي نقلها بعض
علمائنا ووجوها اخر ايضا تركناها لعدم ثبوت دليلها

الفائدة الحادية عشر في بيان لزوم التمسك بالاحتياط واثبات كونه
طريق النجاة قد ظهر عليك مما اسلفنا لك في هذه الرسالة تمسك المكلفين الى الاحتياط
والرجوع اليه كثيرا ولا يخفى انه حصن حصين فتح الله بابه على وجه متحيري عباده
ليلتجئوا اليه من سطوات عساكر وساوس الشيطان وشبهاته ويطمئنوا بالدخول
فيه من نفوذ سهام احتمال عدم حصول المكلف به وشبهاته والاشكال في
حسن الاحتياط عقلا ونقلا وعرفا وشرعا اذ لا ريب انه اذا امر السيد عبده
بترك مصاحبة زيد مثلا ولم يعين له انه هو ابن عمرو او ابن خالد فترك
العبد صحبة كليهما في نظر العقلاء وينسبونه الى كمال الاطاعة وهكذا
اذا صلى احد صلوة الظهر مثلا قصرا وتماما في موضع لم يدر ايهما هو الواجب
عليه لم يعد من تاركي الصلوة بل يحكم بانه ادى ما عليه في ضمن هذا الفعل وكيف
يمكن لاحد ان يحكم بانه مكلف في الخروج باداء ما وجب عليه على وجه التعيين وهو مستلزم
للتكليف بما لا يطاق والحرج المنفي في الدين اذا كان زمان الحيرة والاضطرار
بسبب غيبة الامام واختلاف الاخبار وكلام الاخيار بحيث لا يقدر
احد ان يجزم بمسألة من المسائل الخلافية وكفى في كفاية ذلك ما ورد عن
الائمة المعصومين من رخصة المكلف في اختيار العمل بايهما شاء
في الخبرين المتعارضين نعم لو استلزم العمل بالاحتياط الحرج المنفي في الدين او ارتكاب شيء محرم في شريعة سيد المرسلين لزم القول
بسقوطه بل عدم جواز العمل به وبالجملة هذا الفعل منوط بعدم استلزامه

مفسدة

حفظ منفعة في الشريعة ومعناه الاخذ بشق يحصل به اليقين ببراءة الذمة
عن المكلف به فتأمل ولقد كثرت الاخبار ايضا في الامر بالتزام الاحتياط منها
ما رواه الشيخ في الصحيح عن عبد الرحمن بن الحجاج قال سألت ابا الحسن عليه السلام وذكر
الحديث الى ان قال قلت ان بعض اصحابنا سألني عن ذلك فلم ادر ما عليه فقال
اذا اصبتم مثل هذا فلم تدروا فعليكم بالاحتياط حتى تسألوا عنه و
تعلموا وما رواه عن عبد الله بن وضاح قال كتبت الى العبد الصالح عليه السلام
يتوارى القرص ويقبل الليل الى ان قال ويؤذن عندنا المؤذن فاصلي
حينئذ وافطر ان كنت صائما او انتظر حتى تذهب الحمرة التي فوق الجبل فكتب
الي ارى لك ان تنتظر حتى تذهب الحمرة وتأخذ بالحائطة لدينك وما نقل
محمد بن جمهور الاحسائي في كتاب عوالي اللئالي عن العلامة انه روى مرفوعا عن
زرارة قال سألت الباقر عليه السلام فقلت جعلت فداك يأتي عنكم الخبران
المتعارضان فبايهما اخذ فقال يا زرارة خذ بما اشتهر بين اصحابك الى ان
قال فخذ بما فيه الحائطة لدينك وكذا غيرها من الاخبار الدالة على حسن العمل
بالاحتياط عاما وخاصا كقوله صلى الله عليه وآله فيما رواه عنه الفريقان
دع ما يريبك الى ما لا يريبك وقولهم عليهم السلام ليس بناكب عن الصراط من سلك
طريق الاحتياط وقول علي عليه السلام لكميل يا كميل اخوك دينك فاحتط لدينك
بما شئت ونحوها مما يظهر عند التتبع والتأمل فظهر انه ما استشكله في جميع
العمل بالاحتياط مطلقا او فيما اذا تضمن ارتكاب محرم وان لم يعرف بعينه

[illegible]

كالجمع بين الجمعة والظهر والعصر والتمام حين لم يعلم انهما الواجب على الفعلة عن مفاد تكرار
وعن كون الاحتياط اتى ذنبه المشقة فيه او اقل مفسدة بالنسبة الى الآخر
عن عدم مسلمية تحقق التحريم في مثل هذه الصور كما ورد مثله في الامر بالصلوة في
الثوبين المشتبهين احدهما لا على التعيين وفي الصلوة الى اربع جوانب اذا لم
يعلم القبلة وغير ذلك ولعمري لمن هذه الشبهة من الامور الخيالية التي لا ينبغي الالتفات
اليها في شرع الله الحكيم العليم بل هي من تسويلات الشيطان الرجيم حيث اراد
القاء عباد الله في العمل بالآراء ومخالفة امر الله والتجنب عن تحفظ عادة الاحتياط
والتحرز في الامور الدنيوية الدينية ولا يلاحظ بل لا يجوز في الاحكام
الدينية وفقنا الله لما يحب ويرضى واعاذنا من مرديات الهوى **الفائدة
الثانية عشرة** في ذكر شيء مما يتعلق باحوال الرعية العلماء وغيرهم في
زمان الغيبة واولي الحجة اعلم ان المكلفين في هذا الزمان اي زمان غيبة حجة
الله على الانس والجان نوعان فان كل مكلف اما من له اهلية فهم الادلة
الشرعية وترجيحها بالشرايط المعتبرة فيلزم عليه الاجتهاد اي صرف نظره
في تنقيح مدارك الاحكام الدينية لاستعلام المسائل الشرعية واما من
ليس هو بهذه الحالة سواء كان عاميا محضا ام لا فيجب عليه السؤال من العالم واخذ
الاحكام منه وقد حكى جمع من الاصحاب اتفاق العلماء على الاذن للعوام
في الاستفتاء من غير نكير والآيات والاخبار الكثيرة دالة على ذلك ايضا كقوله تعالى
فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا

رجعوا اليهم لعلهم يحذرون وقوله عليه السلام حين سئل عن قوله تعالى ومن احياها
فكانما احيى الناس جميعا ان المراد من اخرجها من الضلالة الى الهدى وذلك تأويلها
الاعظم وقوله عليه السلام كن عالما او متعلما او احب اهل العلم وقوله عليه السلام اف لكل
مسلم لا يفرغ نفسه في كل جمعة لامر دينه فيتعاهده ويسأل عن دينه وقوله عليه السلام حين
كتب اليه رجل من اصحابه عمن نأخذ معالم ديننا اعتمدا في دينكما على كل مسن في حبنا وكل
كثير القدم في امرنا فانهم كافوكما ان شاء الله وقوله عليه السلام واما الحوادث الواقعة
فارجعوا فيها الى رواة حديثنا فانهم حجتي عليكم وانا حجة الله وقوله عليه السلام ويقال
للفقيه يوم القيمة يا ايها الكافل لايتام آل محمد الهادي لضعفاء محبيهم ومواليهم
قف حتى تشفع لمن اخذ عنك او تعلم منك الخبر وغير ذلك من الاخبار الكثيرة التي منها ما دلت
التحاكم والتمسك بالعلماء وكفى في ذلك قوله عليه السلام لولا من يبقى بعد غيبة قائمنا
عليه السلام من العلماء الداعين اليه والدالين عليه والذابين عن دينه بحجج الله والمنقذين لضعفاء
عباد الله من شباك ابليس ومردته لما بقي احد الا ارتد عن دين الله ولكنهم يمسكون ازمة
قلوب ضعفاء الشيعة كما يمسك صاحب السفينة سكانها اولئك هم الافضلون عند الله تعالى
تبصرة لا بد للمجتهد ان يعرف ما يتوقف عليه اقامة الادلة وهو في هذا الزمان امور
احدها معرفة علم اللغة والصرف والنحو بقدر الاحتياج في فهم الكتاب والسنة لتوقف
فهم الآيات والاخبار عليها وان اختلف تحصيلها بالنسبة الى طبقات الناس كالعرب و
العجم مثلا وربما يشترط معرفة الفصاحة والبلاغة في الجملة ايضا وثانيها
معرفة المقدمات الاصولية التي لا بد منها في الاستدلال بالآيات والروايات [illegible]

جميع ما ذكر في الاصول سيما القواعد التي لا تناسب طريقتنا بل يطابق طريقة العامة
وقد يجري مجريهم ولذا ذكرها بعض الاصوليين منا غفلة عن تحقيق الحال نعم يلزم لمن
اراد تحقيق حجيته وعدمها على نهج الاستدلال معرفة الاصل لكن اصل هذا العلم حادث غير
محتاج اليه فقد تبين انه اذا احتيج الى بعض مسائله كما ذكرنا ظاهر في هذا الزمان فلا يقدح
في حدوثه ولا عدم كونه محتاجا اليه عند قدماء الاصحاب في زمان الائمة الاطياب وقد يدور
منه في هذه الاعصار ما يحصل الكفاية ومنها معرفة تفسير الآيات المتعلقة
بالاحكام بان يكون عالما بمواقعها ويتمكن عند الحاجة من الرجوع اليها والى
كتب الاستدلال لان الظاهر عدم جواز العمل بآراء المفسرين من العامة بل
اللازم اخذ طريقة الائمة ووجه الاحتياج الى ذلك ظاهر للزوم العلم بالناسخ
والمنسوخ والمحكم والمتشابه والعام والخاص وامثال ذلك ورابعها معرفة
الاحاديث المتعلقة بالاحكام بحيث يتمكن من تتبعها وتعديلها وتنقيح متونها
واسنادها ولهذا يلزم عليه معرفة احوال الرجال ايضا ولو كان ذلك بالرجوع الى
اصل مصحح او الكتب الاستدلالية والاولى تتبع ما يمكنه من الاخبار وربما قيل
بلزوم ذلك لظهور كثرة المسائل التي يظهر وجهها من غير بابها وغير الكتب الاربعة
ولقد جمع شيخنا العلامة باقر العلوم رحمه الله جملة عظيمة من هذه الاخبار في كتابه بحار الانوار
من اراد ها فليرجع اليه وخامسها موقوفة في وضع الفقه الاحتياج الى العلم بجل الاحاديث
ومحاملها والاطلاع على مواقع الخلاف والوفاق عليها كما هو ظاهر وسادسها
ان يكون له ملكة قوية وسليقة مستقيمة وقوة ادراك وتصرف في فهم الكتاب والسنة

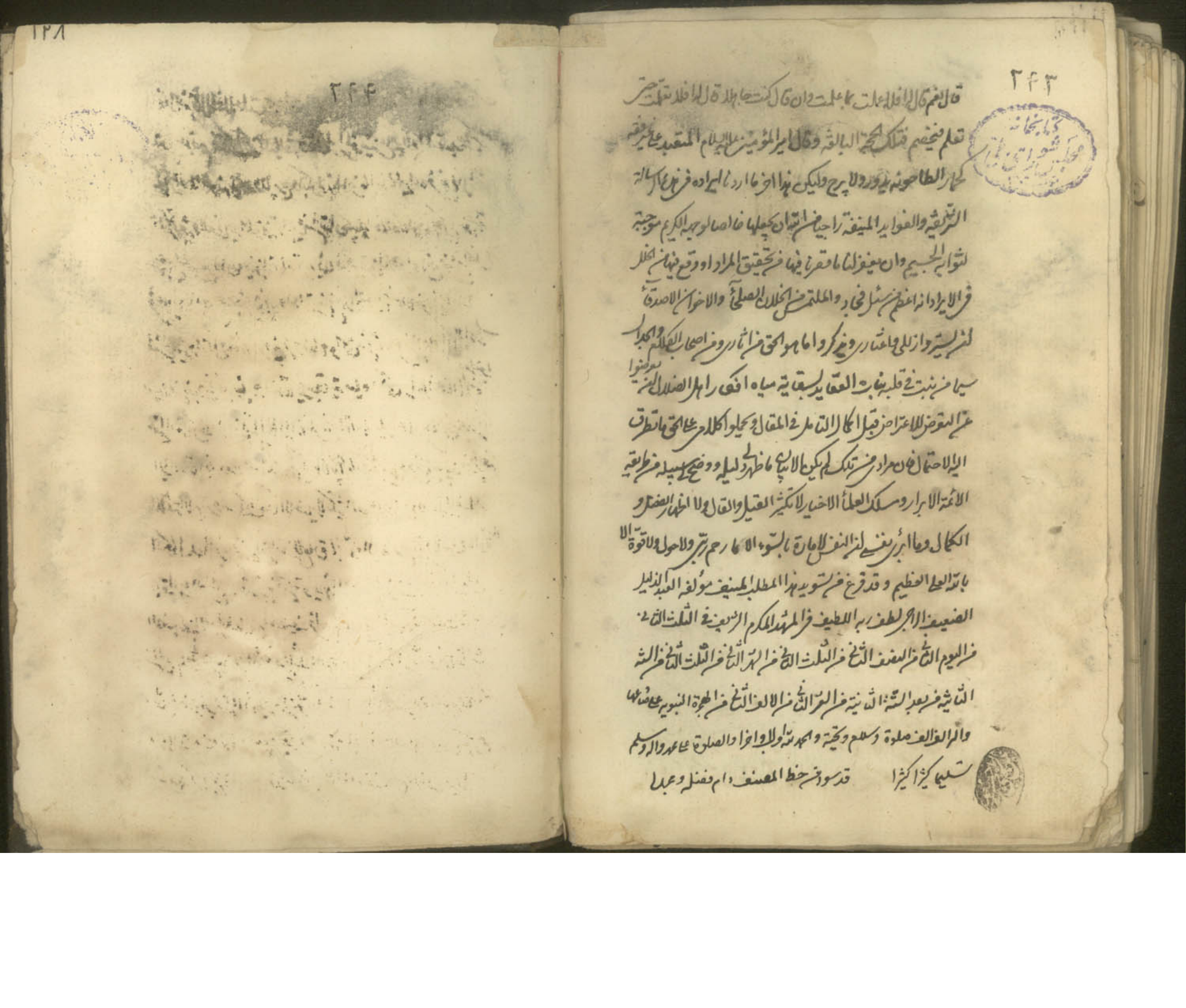
حتى

حتى يقدر بها على فهم الادلة الشرعية واستنباط المسائل منها على الوجه المعتبر في
الشريعة وعلى الترجيح عند التعارض ويعرف ذلك بامتحانه بمقابلة فتاويه مع فتاوى
من يكون له هذه القوة والسليقة جزما ونحو ذلك فهذه هي العمدة في هذا المقام
اذ رب رجل يكون في غاية جودة السليقة وصفاء الذهن في سائر العلوم ولم يكن
له ربط بكلام الائمة الاخيار ولا سليقة فهم الاخبار وكم من فاضل تبحر في سائر
العلوم يتفكر في الحديث فاخرجه عما هو المرام وحمله على معان يعلم كل احد انه
غير مراد الامام ولعل رجلا بعيدا مرتبطا بالحديث جيدا في فهمه لم يكن له ذلك الفضل ولا
قدرة مجادلة ذلك الفاضل بل كثيرا ما يفهم الان حكم مسألة من دليلها لكن لا
يتمكن من اثباته على خصمه وذلك باهتدائه الى الحق بالهام من ربه من حيث انه توجه
الى الحقيقة من غير قصد باطل بل بارادة القربة وقد نقل في بعض الكتب عن الصادق
عليه السلام انه قال ليس العلم بكثرة التعلم وانما هو نور يقذفه الله في قلب من يريد الله
ان يهديه ومما ذكرنا ظهر لك ان العمدة ايضا السداد والصلاح والعمل بما يوجب
الفلاح رزقنا الله اياه وسائر المؤمنين ومجمل ما لا بد منه تتبع طريقة الائمة
واصحابهم ومتابعتهم فيما وافقهم قال الصادق عليه السلام فيما روي عنه
لا تحل الفتيا لمن لا يستفتي من الله عز وجل بصفاء سره واخلاص عمله وعلانيته
وبرهان من ربه في كل حال لان من افتى فقد حكم والحكم لا يصح الا باذن من الله وبرهانه
ثم انه قد تثبت تلك الملكة لشهادة عالمين عادلين وبعمل اهل العلم بقوله
لا بسؤال العوام ولا باجتماعهم عليه فان مدارهم على الاعتماد على الامور الظاهرية

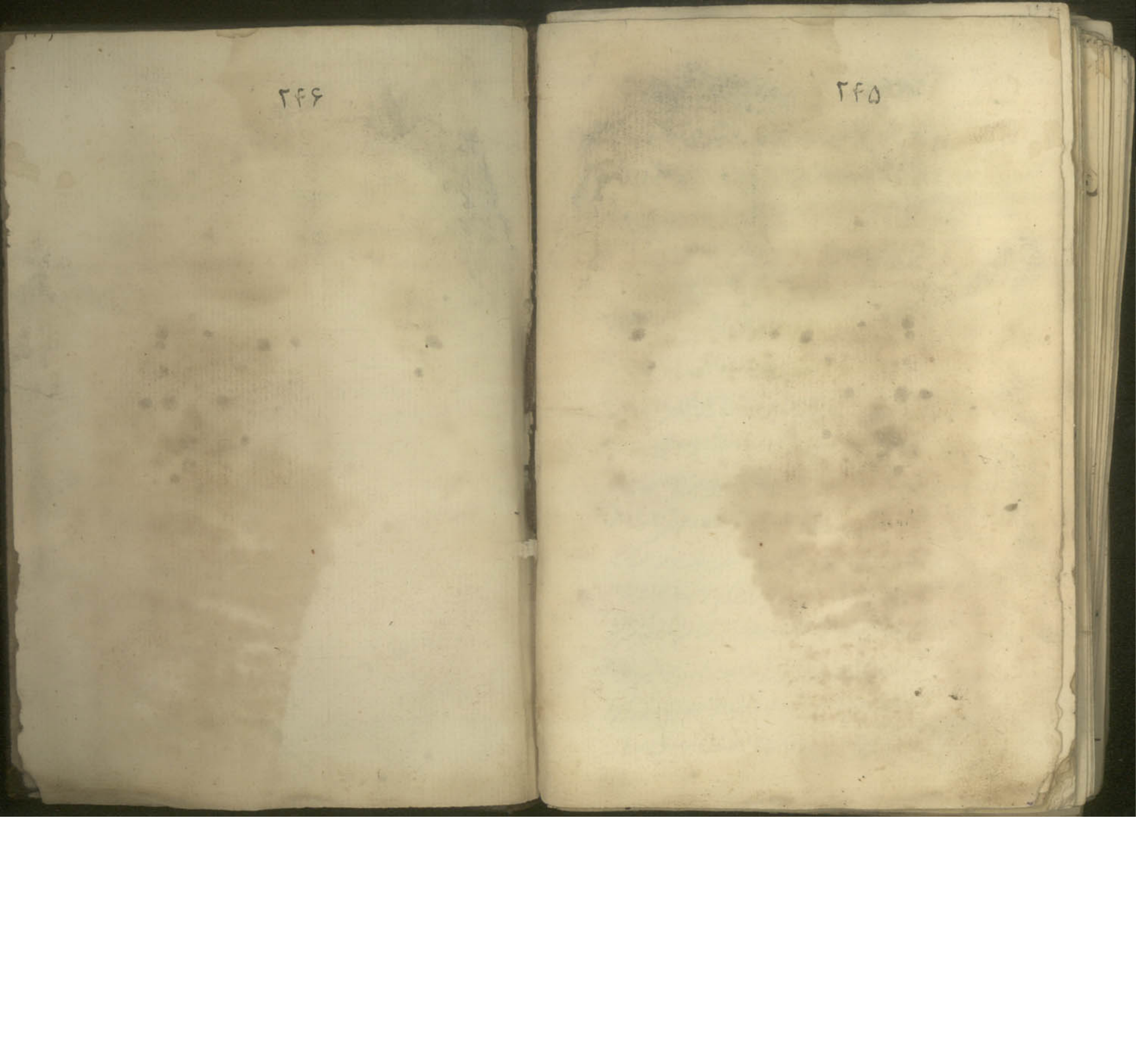
من الاقة الدنيوية وعظم الجثمان واعتبار السلطان وكونه ابن فلان او فلان وغير ذلك من اسباب الاعتبارات الدنيوية وعلى الاول فيقدم عالم ورع ساكت ... بالعبادة على كونه عالما اعلم ... لم يكن ... للعلم ... يكمل الدنيوية ... الجهات ... في كل الازمنة وجميع الامكنة ثم اعلم ... الاصحاب جعلوا معرفة علم الكلام ايضا من مقدمات الاجتهاد والحق انه لا احتياج اليه الا لتصحيح الاعتقاد لا لتوقف معرفة الاحكام عليه بخصوصه نعم يمكن ان يتوقف الاجتهاد الى معرفة شرايط البرهان من علم الميزان وينبغي الحساب ثم ما ... ان يعقل ... فى توقف الاجتهاد على امور وراء ما ذكرناه من ... الآيات التي تحكم البديهة بنفيها والادعاء التي تشهد ضرورة الدين بكذبها تبيان الحق انه اذا تيسر لاحد ما ذكرناه من الشرايط قبل ان يعمل بتحصيل العلم به وبرجحه بحسب نظره وان لم يسبق ذا العلم بسائر المسائل لتعذر استيفاء الجميع في هذه الازمنة بناء على ما هو الحق من انحصار الادلة في الكتاب والسنة واحتمال لزوم استيفاء ما يمكن استفادته ... لا ضابطة لذلك بسبب اختلافه جدا بالنسبة الى وصلان الاسباب وفقدانها ... بحيث لا يمكن فرض مرتبة لا يوجد اعلى منها كما لا يخفى على ان مدار الرواة وغيرهم في عصر الائمة لم يكن الا ... قدماء الاصحاب كما يظهر من التتبع كان على تحصيل دليل حكم احتاجوا اليه ثم العمل به من غير توقف لاستعلام ساير الاحكام بل يظهر من كثير من الاخبار لزوم العمل بما ارتزق العلم به قبل تحصيل العلم بغيره نعم لو قيل بانه

لا يجوز

لا يجوز له ان يقلد غيره في المسائل التي لم يجتهد في تحصيل مداركها بعد حصول الشرائط فله وجه ... كلام ... والرجوع الى العالم انما يكون بتوسط عدل لا مشافهة ... عن الائمة ... في قوله وفعله والاستماع منه ... الواسطة مع توثيقه والاقوى والاحوط حين تعدد العلماء العمل بقول الاعلم ... الاورع وقد نقل الاجماع على وجوب ذلك ... ومع التساوي بعدم القائل على الاورع ... بالتخيير ولعله اظهر والاخبار ظاهرة في لزوم الاخذ بخبر الثقة ومع التعارض بالاعدل والاورع وهل يجوز تقليد الميت قيل نعم مطلق وقيل ان لم يوجد حي وقيل لا مطلق وهو المشهور ولهم في هذا كلام كثير والاحوط عدم العمل بقوله الا اذا لم يكن الحي حاضرا او موجودا في يرجع الى قول فقيه يكون فتياه ماخوذا من الحديث ككتاب الفقيه وامثاله والاولى رجوع المفتي الى ادلة المسئلة عند السؤال عنه ان احتمل تغير رأيه بالرجوع ففي الخبر عن النبي صلى الله عليه وآله قال من دعا الناس الى نفسه وفيهم من هو اعلم منه لم ينظر الله اليه يوم القيمة وقال الامام الحسن بن علي العسكري عليه السلام في حديث طويل ذكر فيه حال تقليد العوام والفرق بين التقليد المذموم وغيره فاما من كان من الفقهاء صائنا لنفسه حافظا لدينه مخالفا على هواه مطيعا لامر مولاه فللعوام ان يقلدوه وذلك لا يكون الا بعض فقهاء الشيعة لا جميعهم فان من ركب من القبايح والفواحش مراكب فسقة فقهاء العامة فلا تقبلوا منهم عنا شيئا ولا كرامة وقد سئل الصادق عليه السلام عن قوله تعالى فَلِلّٰهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فقال ان الله تعالى يقول للعبد يوم القيمة عبدي اكنت عالما فان



قال نعم قال له افلا عملت بما علمت وان قال كنت جاهلا قال له افلا تعلمت حتى
تعلم فيخصم فتلك الحجة البالغة وقال امير المؤمنين عليه السلام المتعبد على غير فقه
كحمار الطاحونة يدور ولا يبرح ولكن هذا اخر ما اردنا ايراده في هذه الرسالة
الشريفة والفوايد المنيفة راجيا من الله ان يجعلها خالصا لوجهه الكريم موجبة
لثواب الجسيم وان يغفر لنا ما قصرنا فيها في تحقيق المراد او وقع فيها من الخلل
في الايراد انه اعظم من سئل فيجيب والملتمس من الخلان الصلحاء والاخوان الاصدقاء
ان يستروا زللي ما عثروا ويذكروا ما هو الحق من اثاري ومن اصحاب الكلام والجدال
سيما من نبت في قلبه نبات العقايد بسقاية مياه افكار اهل الضلال الذين يعرضوا
عن التعرض للاعتراض قبل الكمال التامل في المقال ويحملوا الكلام على الحق ما تطرق
اليه الاحتمال فان مرادي من تلك لم يكن الا اتباع ما ظهر لي دليله ووضح لي سبيله من طريقة
الائمة الابرار ومسلك العلماء الاخيار لا تكثير القيل والقال ولا اظهار الفضل و
الكمال وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء الا ما رحم ربي ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم وقد فرغ من تسويد هذا المطلب المنيف مؤلفه العبد الذليل
الضعيف الراجي لطف ربه اللطيف في المشهد المكرم الرضوي في الثلث الثاني
من اليوم الثاني من العشر الثاني من الثلث الثاني من الشهر الثاني من الثلث الثاني من السنة
الثانية من بعد السنة الثانية من العشر الثاني من الالف الثاني من الهجرة النبوية على صاحبها
وآله الوف الالف صلوة وسلام وتحية والحمد لله اولا واخرا والصلوة على محمد وآله وسلم
تسليما كثيرا كثيرا قد سود من خط المصنف دام فضله وعلاه


۲۴۵
۲۴۶

